العدد
١٠٣٩
السنة الحادية والعشرون

الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الاعلام

الاحد
٤ رجب ١٣٩٥ هـ
١٣ يوليو (تموز) ١٩٧٥م

مرسوم
بتكليف وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء القيام بأعمال وزير الخارجية

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد
بعد الاطلاع على المادتين ٥٦ و ٦١ من الدستور

وعلى مرسوم تشكيل الوزارة الصادر فى ٢٧ محرم سنة ١٣٩٥ هـ الموافق ٩ فبراير سنة ١٩٧٥ م

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يعهد الى عبد العزيز حسين وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ــ بالاضافة الى عمله ــ القيام بأعمال وزير الخارجية صباح الاحمد الجابر الصباح أثناء غيابه فى الخارج •

مادة ثانية

على نائب رئيس مجلس الوزراء ابلاغ هذا المرسوم الى مجلس الأمة ، وينشر في الجريدة الرسمية •

نائب أمير الكويت
جابر الأحمد الجابر الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
جابر العلي السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى الاول من رجب ١٣٩٥ هـ
الموافق ١٠ يوليـو ١٩٧٥ م

مرسوم
بتكليف وزير الاسكان القيام بأعمال وزير الشئون الاجتماعية والعمل

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد
بعد الاطلاع على المادتين ٥٦ و ٦١ من الدستور

وعلى مرسوم تشكيل الوزارة الصادر فى ٢٧ محرم سنة ١٣٩٥ هـ الموافق ٩ فبراير سنة ١٩٧٥ م

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يعهد الى حمد مبارك العيار وزير الاسكان ــ بالاضافة الى عمله ــ القيام بأعمال وزير الشئون الاجتماعية والعمل سالم صباح السالم الصباح أثناء غيابه فى الخارج .

مادة ثانية

على نائب رئيس مجلس الوزراء ابلاغ هذا المرسوم الى مجلس الأمة ، وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الأحمد الجابر الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
جابر العلي السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى الاول من رجب ١٣٩٥ هـ
الموافق ١٠ يوليــو ١٩٧٥ م

مرسوم
بتكليف وزير الاشغال العامة القيام بأعمال
وزير المالية

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد
بعد الاطلاع على المادتين ٥٦ و ٦١ من الدستور

وعلى مرسوم تشكيل الوزارة الصادر في ٢٧ محرم سنة ١٣٩٥ هـ الموافق ٩ فبراير سنة ١٩٧٥ م

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يعهد الى حمود يوسف النصف وزير الاشغال العامة ــ بالاضافة الى عمله ــ القيام بأعمال وزير المالية عبد الرحمن سالم العتيقي أثناء غيابه في الخارج .

مادة ثانية

على نائب رئيس مجلس الوزراء ابلاغ هذا المرسوم الى مجلس الأمة ، وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الأحمد الجابر الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
جابر العلي السالم الصباح

صدر بقصر السيف في الاول من رجب ١٣٩٥ هـ
الموافق ١٠ يوليو ١٩٧٥ م

مرسوم
بتعيين سفير فوق العادة مفوض

نحن جابر الأحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولى العهد
بعد الاطلاع على المادتين ٦١ و ٧٤ من الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٢ بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي ،

وعلى المرسوم الصادر فى أول رجب سنة ١٣٩١ هـ ، الموافق ٢٢ اغسطس سنة ١٩٧١ م بتعيين طلعت يعقوب الغصين سفيرا فوق العادة مفوضا لدولة الكويت لدى الامبرطورية اليابانية ،

وعلى المرسوم الصادر فى ٢٧ ذو الحجة سنة ١٣٩١ هـ ، الموافق ١٢ فبراير سنة ١٩٧١ م بتعيينه ـ بالاضافة الى عمله ـ سفيرا فوق العادة مفوضا لدولة الكويت لدى جمهورية اندونيسيا ،

وبناء على عرض وزير الخارجية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء .

رسمنا بالآتي

مادة اولى

يعين طلعت يعقوب الغصين ـ بالاضافة الى عمله ـ سفيرا فوق العادة مفوضا لدولة الكويت لدى استراليا .

مادة ثانية

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الأحمد الجابر الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
جابر العلي السالم الصباح

وزير الخارجية
صباح الاحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف فى ٢٩ جماد الثاني ١٣٩٥ هـ
الموافق : ٨ يوليو ١٩٧٥ م

قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٥

بميزانية الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للسنة المالية ٧٦/٧٥

نحن صباح السالم الصباح أمير الكويت

بعد الاطلاع على المادتين ٦٥ و ١٤٨ من الدستور

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٧٤ باعادة تنظيم الصندوق الكويتى للتنمية الاقتصادية العربية

وافق مجلس الأمة على القانون الآتى نصه ، وقــد صدقنا عليه واصدرناه •

مادة أولى

تقدر ايرادات الصندوق الكويتى للتنمية الاقتصاديــة العربية للسنة المالية ١٩٧٦/٧٥ بمبلغ ٢٣ر٥٠٠ر٠٠٠ دينــار (ثلاثة وعشرين مليونا وخمسمائة الف دينار كويتى) حسب مــا هو وارد بالجدول حرف (أ) المرافق لهذا القانون •

مادة ثانية

تقدر مصروفات الصندوق الكويتى للتنمية الاقتصاديــة العــربية للســنة المالية ١٩٧٦/٧٥ بمبلــغ ٣ر٦٧٥ر١٠٠ دينار (ثلاثة ملايين وستمائة وخمسة وسبعين الفا ومائة دينار كويتى) حسب ما هو وارد بالجدول حرف (ب) المرافق لهذا القانون •

مادة ثالثة

تضاف زيادة الايرادات علــى المصروفــات وقدرهــا ١٩ر٨٢٤ر٩٠٠ دينار(تسعة عشر مليونا وثمانمائة واربعة وعشرين الفا وتسعمائة دينار كويتى) الى الاحتياطى العام للصندوق •

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، وينشر فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول ابريل سنة ١٩٧٥ •

أمير الكويت
صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى : ٢٦ جمادى الثانية ١٣٩٥ هـ
الموافـــــق : ٥ يوليو ١٩٧٥ م

الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

جدول حرف (أ)

الايرادات حسب الابواب

	اعتمادات السنة المالية ٧٥/٧٤	اعتمادات السنة المالية ٧٦/٧٥	الفرق زيادة	الفرق نقص
فوائد الاستثمارات	٥٠٨٣٧٢٣	٢١٠٠٠٠٠٠	١٥٩١٦٢٧٧	
فوائد القروض	٢٣٢٠٨٥٣	٢٥٠٠٠٠٠	١٧٩١٤٧	
الجملة	٧٤٠٤٥٧٦	٢٣٥٠٠٠٠٠	١٦٠٩٥٤٢٤	

جدول حرف (ب)

المصروفات حسب الابواب

	اعتمادات السنة المالية ٧٥/٧٤	اعتمادات السنة المالية ٧٦/٧٥	الفرق زيادة	الفرق نقص
المرتبات والأجور	٤١٧٢٦١	٩٦٠٤٠٠	٥٤٣١٣٩	
المصروفات العامة	١٨٩٧١٥	٧١٤٧٠٠	٥٢٤٩٨٥	
* تكاليف تنفيذ وتجهيز مبنى الصندوق	٢٥٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	١٩٧٥٠٠٠	
الجملة	٦٣١٩٧٦	٣٦٧٥١٠٠	٣٠٤٣١٢٤	

* التكاليف الاجمالية المعتمدة لتنفيذ وتجهيز مبنى الصندوق ٦ ملايين دينار كويتي .

قانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٥
فى شأن منظمة السياحة العالمية

نحن صباح السالم الصباح أمير الكويت

بعد الاطلاع على المادتين ٦٥ و ٧٠ من الدستور

وعلى القانون الاساسى لمنظمة السياحة العالمية المحرر بمدينة المكسيك فى ٢٧ سبتمبر ١٩٧٠ وملحقة

وافق مجلس الامة على القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه

مادة ١

ووفق على القانون الاساسى لمنظمة السياحة العالمية وملحقه المرفقة نصوصهما وعلى عضوية دولة الكويت فى هذه المنظمة الدولية الحكومية كعضو عامل .

مادة ٢

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف في : ٢٦ جمادى الثانية ١٣٩٥ هـ

الموافق : ٥ يوليو ١٩٧٥ م

مذكـرة
بشأن الموافقة على القانون الاساسي لمنظمة السياحة العالمية وملحقه وانضمام الكويت الى هذه المنظمة الدولية

لما كان العديد من وزارات ودوائر ومصالح السياحة في العالم منضمة الى اتحاد دولى مقره فى جنيف، بسويسرا ، ويطلق عليه اسم الاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية (الايوتو) وهو منظمة دولية خاصة تخضع للقانون السويسرى لا تربطها بالامم المتحدة الا صفة استشارية .

ولما كانت الجمعية العامة للامم المتحدة قد تبنت بالاجماع فى ٦٩/١٢/٥ توصية بضرورة تحويل المنظمة المذكورة الى منظمة دولية حكومية فى نطاق الامم المتحدة ، لما للسياحة من اثر في التقارب بين الشعوب ، ومن ثم الاسهام فى تحقيق الامن والسلام الدوليين .

فقد عقدت الجمعية العامة غير العادية للاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية (الايوتو) مؤتمرا فى المكسيك في سبتمبر ٧٠ ، اسفر عن اقرار تحويـل المنظمة المذكورة الى منظمة حكومية تعمل فى نطاق الامم المتحدة . كما اقـر المؤتمر دستور المنظمة الجديدة ، تحت اسم «القانون الاساسى» لمنظمة السياحة العالمية .

وينص « القانون الاساسي » المعروض على قيام تلك المنظمة ، وعلى أن هدفها ترويج السياحة وتنميتها لتسهم في تطوير الاقتصاد والتفاهم العالمي مع التأكيد على دور المنظمة الجديدة بالنسبة للسياحة فى الدول النامية ، واسهامها فى تنفيذ برنامج التنمية للامم المتحدة كوكالة مشاركة ومنفذة . كما تضمن نصوصا خاصة بالهيكل التنظيمى للمنظمة ، وبين أن ميزانية المنظمة ستمول ــ بالاضافة الى الموارد الاخرى ــ من اشتراكات الاعضاء جميعا حسب سلم التقديرات الذى توافق عليه الجمعية العامة للمنظمة وفقا لنظام التمويل الملحق بالقانون الاساسي « والذى يعتبر جزءا متمما له ، واخذا فى الاعتبار مستوى النمو الاقتصادى واهمية السياحة في كل دولة . كما نص « القانون الاساسي » على ان للمنظمة الشخصية القانونية ، وعلى تمتعها فى اراضى الدول الاعضاء بالامتيازات والحصانات اللازمة لانجاز اعمالها ، وفقا لاتفاقيات لاحقة تحدد تلك الامتيازات والحصـانات بصـورة مفصلة . وقد تضمن القانون نصا بشأن تعليق عضوية العضو الذى يصر على اتباع سياسة مغايرة للهدف الرئيسي للمنظمة ، وآخر على جواز الانسحاب من المنظمة .

ولما كانت الكويت عضوا فى الاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية (الايوتو) ومن حقها حسب المادة الخامسة / فقرة (٢) مـن القانون المعروض الانضمام الى المنظمة الجديدة بصفة عضو عامل عن طريق تبني قانونها الاساسي المعروض .

وحيث ان وزارة الاعلام قد أبدت تأييدها لذلك القانون وطلبت اتخاذ الاجراءات اللازمة للموافقة عليه حتى تصبح دولة الكويت عضوا عاملا فى المنظمة الجديدة لما سيؤدى اليه هذا الانضمام من اثر على تقدم السياحة فى الكويت نتيجة لما ينتظر أن توفره المنظمة الجديدة من خبرات فى هذا الميدان ولما ستتيحه من تبادل المعلومات والاحصاءات ، سيما وان المنظمة ستولي اهتماما خاصا بتنمية السياحة فى الدول النامية .

ونظرا لما تتمتع به المنظمة المذكورة من حصانات وامتيازات فى اراضى الدول الاعضاء ، ولما تستتبعه هـذه العضوية من التزامات مالية في شـكل اشتراكات رؤى ان يكون اقرار « قانونها الاساسي » بقانون .

لذلك اعـد مشروع القـانون المرافق تمهيدا لاتخاذ الاجراءات الدستورية والدولية اللازمة حتى تصـبح دولة الكويت عضوا عاملا فى المنظمة المذكورة .

وزير الخارجية

القانون الاساسي لمنظمة السياحة العالمية

W. T. O.

التـــأسيس

المادة الاولى

تأسست بهذا القانون منظمة السياحة العالمية ، المشار اليها فيما بعد (بالمنظمة) كمنظمة عالمية ذات صفة حكومية ، وذلك تتيجة لتحويل الاتحاد الدولي للمنظمات السياحيـــة الرسمية (الايوتو) •

المقـــر الرئيسي

المادة الثانية

يعين المقر الرئيسي للمنظمة ويمكن تغييره فى أى وقت من قبل الجمعية العمومية •

الاهـــداف

المادة الثالثة

١ ــ ان الهدف الرئيسى للمنظمة هـــو ترويج السياحة وتنميتها لتسهم فى تطوير الاقتصاد والتفاهم العالمي ، والسلام ، والازدهار ، والاحترام الدولي لحقوق الانسان ومراعاتها . وكذلك احترام ومراعاة الحريات الاساسية للجميع دون تمييز للعنصر او الجنس او اللغة او الدين ، وستقوم المنظمة بجميع الاعمال الملائمة التي من شأنها تحقيق هذه الاهداف •

٢ ــ ولتحقيق هذا الهدف ، فان المنظمة ستولي اعتبارا خاصا لمصالح الدول النامية في حقل السياحة •

٣ ــ لتقوم المنظمة بتنفيذ دورها الاساسي فى ميدان السياحة ، فانها ستنشىء وتوثق المشاركة الفعالة مع الاجهزة الملائمة فى الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، وفى هـــذا الخصوص فان المنظمة ستسعى الى ايجاد التعاون والعلاقات الوثيقة وكذلك المساهمة في برنامج التنمية للامم المتحدة كوكالة مشاركة ومنفذة •

العضـــوية

المادة الرابعة

ستكون العضوية فى المنظمة متاحة كما يلى :

(أ) للاعضاء العاملين •

(ب) للاعضاء المنتسبين •

(ج) للاعضاء المؤازرين •

المادة الخامسة

١ ــ العضوية الكاملة فى المنظمة ستكون متاحة لجميع الدول ذات السيادة •

٢ ــ يحق للدول التي منظماتها الوطنية للسياحة كانت أعضاء عاملة فى اتحاد (الايوتو) وقت تبني هذا القانون من قبل الجمعية العامة غير العادية للايوتو ، أن تصبح اعضـــاء عاملة في المنظمة ، دونما حاجة للتصويت ، وبمجرد اعلانها رسميا عن تبنيها للقانون الاساسي للمنظمة وعن قبولهـــا بالتزامات العضوية •

٣ ــ يمكن للدول الاخرى أن تصبح أعضاء عاملة فى المنظمة ، اذا ما ووفق على ترشيحها من قبل الجمعية العامة بأغلبية ثلثي الاعضاء العاملين الحاضرين والمصوتين ، شريطة ان تكون هذه الاغلبية هى أغلبية بالنسبة لمجموع الاعضاء العاملين فى المنظمة •

المادة السادسة

١ ــ ستكون عضوية الانتساب Associate Membership للمنظمة متاحة للبلدان او مجموعة البلدان التي لا تكون مسئولة عن ادارة علاقاتها الخارجية •

٢ ــ البلدان أو مجموعة البلدان التى كانت منظماتها الوطنية للسياحة أعضاء عاملة فى (الايوتو) عند تبني هـــذا القانون من قبل الجمعية العمومية غير العادية لاتحاد (الايوتو) سيكون لها الحق أن تصبح أعضاء منتسبة للمنظمة ، دونما حاجة للتصويت ، شريطة ان توافق الدولة التى تتولى مسئولية ادارة علاقاتها الخارجية على عضويتها وتعلن نيابة عنها أن تلك البلدان او مجموعة البلدان تتبنى القانون الاســـاسي للمنظمة وتوافق على التزامات العضوية •

٣ ــ يمكن للبلدان او لمجموعة البلدان ان تصبح اعضاء منتسبة في المنظمة ، اذا ما نال ترشيحها الموافقة المسبقة من الدولة العضو التي تتولى مسئولية ادارة علاقاتها الخارجية ، وتعلن نيابة عنها ان تلك البلدان او مجموعة البلدان تتبنى القانون الاساسي للمنظمة وتوافق على التزامات العضوية • وان مثل هذا الترشيح يجب أن يوافق عليه من قبل الجمعية العمومية بأغلبية ثلثي الاعضاء العاملين الحاضرين والمصوتين ، على أن تكون الاغلبية المذكورة هى أغلبية الاعضاء العاملين فى المنظمة •

٤ ـ عندما يصبح أحد الاعضاء المنتسبين فى المنظمة مسئولا عن التصرف بعلاقاته الخارجية ، فان ذلك العضو المنتسب سيكون من حقه أن يصبح عضوا عاملا فى المنظمة ، بمجرد اعلانه الرسمي ، خطيا ، الى الامين العام ، عن تبنيه للقانون الاساسي للمنظمة وعن قبوله بالتزامات العضوية الكاملة .

المادة السابعة

١ ـ ستكون عضوية المؤازرة Affiliate Membership في المنظمة متاحة للهيئات الدولية ، ذات الصفة الحكومية ، المعنية بمصالح متخصصة فى السياحة ، وكذلك للهيئات والمؤسسات التجارية التي لنشاطاتها علاقة بأهداف المنظمة أو تقع ضمن اختصاصها .

٢ ـ يحق للاعضاء المنتسبين لاتحاد (الايوتو) عند تبني هذا القانون من قبل الجمعية العامة غير العادية للايوتو ان يصبحوا اعضاء مؤازرين فى المنظمة ، دون حاجة الى تصويت ، وبمجرد اعلانهم عن قبولهم بالتزامات عضوية المؤازرة .

٣ ـ يجوز للهيئات الدولية الاخرى ذات الطابع الحكومى المهتمة بمصالح متخصصة فى السياحة أن تصبح أعضاء مؤازرة في المنظمة ، شريطة أن يقدم طلب العضوية خطيا الى الامين العام ، وان ينال هذا الطلب موافقة الجمعية العامة بأغلبية ثلثي الاعضاء العاملين ، الحاضرين المصوتين ، وان تكون الاغلبية المذكورة معادلة لاغلبية مجموع الاعضاء العاملين فى المنظمة .

٤ ـ يجوز للهيئات او المؤسسات التجارية المهتمة بالمصالح الواردة فى الفقرة (١) أعلاه ان تصبح أعضاء مؤازرة فى المنظمة ، شريطة ان تقدم طلبات العضوية خطيا الى الامين العام بعد اعتمادها من قبل الدولة التى يكون المقر الرئيسي للمرشح في اراضيها . وان مثل هذا الترشيح يجب ان يوافق عليه من قبل الجمعية العمومية بأغلبية ثلثي الاعضاء العاملين الحاضرين المصوتين ، على ان تكون الاغلبية المذكورة معادلة لاغلبية مجموع الاعضاء العاملين فى المنظمة .

٥ ـ يمكن انشاء لجنة للاعضاء المؤازرين ، وستقوم تلك اللجنة بوضع قواعد العمل الخاصة بها ، ومن ثم تقدمها للجمعية العامة للموافقة عليها . ويجوز ان تمثل هذه اللجنة فى اجتماعات المنظمة ، ويمكنها ان تطلب ادراج قضايا فى جدول أعمال تلك الاجتماعات ويمكن أن تقدم التوصيات لها .

٦ ـ يجوز للاعضاء المؤازرين ان يشاركوا فى نشاطات المنظمة بصفة فردية أو بصورة جماعية عن طريق لجنة الاعضاء المؤازرين .

الاجهزة

المادة الثامنة

١ ـ أجهزة المنظمة هي :

(أ) الجمعية العمومية ـ المشار اليها فيما بعد بـ (الجمعية).
(ب) المجلس التنفيذى ـ المشار اليه فيمابعد بـ(المجلس)
(جـ) الامانة العامة .

٢ ـ تعقد اجتماعات الجمعية العمومية والمجلس التنفيذى فى المقر الرئيسي للمنظمة الا اذا قررت الاجهزة المختصة خلاف ذلك .

الجمعية العمومية

المادة التاسعة

١ ـ الجمعية انعمومية هي أعلى جهاز في المنظمة وتتألف من مندوبين يمثلون الاعضاء العاملين .

٢ ـ فى كل اجتماع من اجتماعات الجمعية العمومية سيمثل كل عضو عامل ومنتسب وفد لا يزيد أعضاؤه عن الخمسة أشخاص ، على ان يكون واحدا منهم معينا من قبل العضو كرئيس للوفد .

٣ ـ يحق لجمعية الاعضاء المؤازرين أن تعين مالا يزيد عن ثلاثة مراقبين ، ويحق لكل عضو مؤازر ان يعين مراقبا واحدا يمكنه الاشتراك في أعمال الجمعية انعمومية .

المادة العاشرة

تنعقد الجمعية العمومية فى دورة عادية مرة كل سنتين . وتنعقد كذلك فى دورة استثنائية كلما دعت الظروف . وتنعقد الجلسات الاستثنائية بناء على طلب المجلس التنفيذى أو طلب أغلبية الاعضاء العاملين فى المنظمة .

المادة الحادية عشرة

تتخذ الجمعية العمومية بنفسها النظام الاجرائي الخاص بها

المادة الثانية عشرة

تنظر الجمعية فى أية مسألة وتصدر توصيات بشأن أية قضية تقع ضمن اختصاص المنظمة . وتكون أعمالها ، بالاضافة الى ما نص عليه فى أماكن أخرى من هذا القانون ، كما يلي :ـ

(أ) انتخاب الرئيس ونواب الرئيس .
(ب) انتخاب اعضاء المجلس .
(ج) تعيين الامين العام بناء على توصية المجلس .
(د) الموافقة على النظم المالية للمنظمة .
(هـ)وضع الخطوط العامة لادارة المنظمة .

(و) الموافقة على لوائح الموظفين المطبقة بشأن هيئة موظفي الامانة العامة •

(ز) انتخاب مدققي الحسابات بناء على توصية المجلس

(ح)الموافقة على الخطة العامة لعمل المنظمة •

(ط) مراقبة السياسة المالية للمنظمة ومراجعة الميزانية والمصادقة عليها •

(ى) تأسيس أى جهاز فني أو اقليمي تراه ضروريا •

(ك) دراسة واقرار تقارير نشاطات المنظمة وأجهزتها واتخاذ جميع الخطوط اللازمة لتنفيذ جميع التدابير الناجمةعنها

(ل) الموافقة او تخويل السلطة بالموافقة على أبرام الاتفاقيات مع الحكومات أو المنظمات الدولية •

(م) الموافقة او تخويل السلطة بالموافقة على ابرام الاتفاقيات مع المنظمات والمؤسسات الخاصة •

(ن) الاعداد والتوصية بعقد الاتفاقيات الدولية في القضايا التي تقع ضمن اختصاص المنظمة •

(ص) اتخاذ قرارات بشأن طلبات الانضمام للعضوية ، بموجب القانون الاساسي الحالي •

المادة الثالثة عشرة

١ ــ تنتخب الجمعية رئيسها ونواب الرئيس فى بداية كل دورة •

٢ ــ يترأس الرئيس الجمعية ويقوم بتنفيذ الواجبات المنوطة به •

٣ ــ يكون الرئيس مسئولا أمام الجمعية أثناء انعقادها •

٤ ــ يقوم الرئيس بتمثيل المنظمة خلال مدة رئاسته في جميع المناسبات التي يكون تمثيل المنظمة فيها ضروريا •

المجلس التنفيذى

المادة الرابعة عشرة

١ ــ يتألف المجلس من الاعضاء العاملين المنتخبين من قبل الجمعية العمومية بمعدل عضو واحد لكل خمسة أعضاء عاملين ، طبقا للوائح الاجراءات الموضوعة من قبل الجمعية العمومية وبموجب توزيع جغرافي منصف وعادل •

٢ ــ يجوز لعضو منتسب واحد ، منتخب من قبل الاعضاء المنتسبين فى المنظمة ، أن يشارك فى أعمال المجلس دون أن يكون له حق التصويت •

٣ ــ يجوز لممثل عن لجنة الاعضاء المؤازرين الاشتراك فى اعمال المجلس دون أن يكون له حق التصويت •

المادة الخامسة عشرة

تكون مدة عضويه الاعضاء المنتخبين أربع سنوات ، الا اذا قررت الاغلبية أن تكون مدة عضوية نصف الاعضاء فى اول مجلس تنفيذى سنتين • وفى هذه الحالة ، فان انتخاب نصف أعضاء المجلس سيجرى كل سنتين •

المادة السادسة عشرة

يجتمع المجلس على الاقل مرتين في السنة •

المادة السابعة عشرة

ينتخب المجلس الرئيس ونائب الرئيس من بين الاعضاء المنتخبين ، وتكون مدة عملها سنة واحدة •

المادة الثامنة عشرة

يتخذ المجلس قواعد عمله الاجرائية الخاصة به •

المادة التاسعة عشرة

تكون أعمال المجلس ، باستثناء ما هو منوط به ومنصوص عليه فى أماكن أخرى من هذا القانون ، كالتالي :

(أ) اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، بالتشاور مع الامين العام ، لتنفيذ قرارات وتوصيات الجمعية العمومية ، وتقديم تقرير بشأنها الى الجمعية المذكورة •

(ب)تلقى تقارير الامين العام عن نشاطات المنظمة •

(جـ)تقديم مقترحات الى الجمعية العمومية •

(د) مراجعة خطة العمل العامة للمنظمة المعدة من قبل الامين العام قبل تقديمها الى الجمعية العمومية •

(هـ)تقديم تقارير وتوصيات بشأن تقديرات الميزانية وحسابات المنظمة الى الجمعية العمومية •

(و) انشاء أية أجهزة مكملة تتطلبها نشاطاته الخاصة •

(ز) القيام بأية أعمال أخرى تناط به من قبل الجمعية العمومية •

المادة العشرون

فى الفترة التي تفصل بين اجتماعات الجمعية العمومية وبما لا يتعارض مع فقرات هذا القانون ، يتخذ المجلس القرارات الادارية والفنية التي ترى ضرورية ، فيما لا يتجاوز اختصاص المنظمة وامكانياتها المادية ، ويقدم تقريرا بالقرارات التي اتخذها الى الجمعية العمومية فى دورتها التالية لاخذ موافقتها •

الامانة العامة

المادة الحادية والعشرون

تتألف الامانة العامة من الامين العام وموظفي الامانة حسب احتياجات المنظمة •

المادة الثانية والعشرون

يعين الامين العام بموافقة أغلبية ثلثي الاعضاء العاملين ، الحاضرين والمصوتين ، فى الجمعية العمومية ، وبموجب توصية من المجلس التنفيذى ، ولمدة أربع سنوات ، ويمكــن اعادة تعيينه •

المادة الثالثة والعشرون

١ ــ يكون الامين العام مسئولا امام الجمعية العموميــة والمجلس التنفيذى •

٢ ــ يقوم الامين العام بتنفيذ توجيهات الجمعية والمجلس ويقدم للمجلس التنفيذى تقارير عن نشاطات المنظمة وحساباتها ومشروع الخطة العامة للعمل وتقديرات ميزانية المنظمة •

٣ ــ يتكفل الامين العام بتمثيل المنظمة قانونيــا •

المادة الرابعة والعشرون

١ ــ يعين الامين العام موظفي الامانة العامة بموجب نظام الموظفين المعتمد من قبل الجمعية العمومية •

٢ ــ موظفو المنظمة يكونون مسئولين امام الامين العام •

٣ ــ عند تعيين الموظفين ووضع شروط الاستخدام ، يجب مراعاة توفير اعلى المستويات من نواحي الكفاءة والاختصاص الفني والنزاهة ، وبموجب هذا الاعتبار يجب أن تحاط اهمية اختيار الموظفين بالعناية الكافية لتكون على أوسع توزيع جغرافي ممكن •

٤ ــ على الامين العام وموظفي المنظمة الا يتقبلوا ، خلال تأديتهم لواجباتهم الوظيفية ، أية توجيهات من أية حكومة أو سلطة اخرى خارج المنظمة ، ويمتنعوا عن أداء أى عمل يتعارض مع أوضاعهم كموظفين دوليين مسئولين أمام المنظمة فقــط •

الميزانية والمصروفات

المادة الخامسة والعشرون

١ ــ تمول ميزانية المنظمة اللازمة لتغطية اعمالها الادارية والخطة العامة لعملها من اشتراكات الاعضاء العاملين والمنتسبين والمؤازرين ، وفق سلم التقديرات الموافق عليه من قبل الجمعية العمومية ، وكذلك من مصادر الدفع الممكنة للمنظمة طبقا للوائح المالية المرفقة مع هذا القانون وتعتبر جزءا متمما لــه •

٢ ــ يقوم المجلس التنفيذى بعرض الميزانية المعدة مــن قبل الامين العام على الجمعية العمومية لمراجعتها والموافقة عليها •

المادة السادسة والعشرون

١ ــ يراجع حسابات المنظمة مدققان للحسابات ، تنتخبهما الجمعية العمومية بناء على توصية المجلس التنفيذى ، لمــدة سنتين ، ويمكن اعادة انتخابهما مرة ثانيــة •

٢ ــ يجوز لمدققي الحساباب ، بالاضافة الى مراجعتهم للحسابات، القيام بالمراقبة التي يرونهاضرورية لكفاءة الاجراءات والادارة المالية ، وطريقة المحاسبة ، والمراقبة المالية الداخلية ، والعواقب المادية للممارسة الادارية عموما •

النصاب القانوني

المادة السابعة والعشرون

١ ــ يعتبر حضور أغلبية الاعضاء العاملين ضروريا لبلوغ النصاب القانوني فى اجتماعات الجمعية العموميــة •

٢ ــ يعتبر حضور أغلبية الاعضاء العاملين فى المجــلس التنفيذى ضروريا لبلوغ النصاب القانوني في اجتماعات هــذا المجلس •

التصويت

المادة الثامنة والعشرون

كــل عضو عامل له صوت واحــد •

المادة التاسعة والعشرون

١ ــ مع عدم الاخلال بالبنود الاخرى لهــذا القانون ، تتخذ القرارات بشأن جميع المسائل فى الجمعية العمومية بموافقة الاغلبية البسيطة للاعضاء العاملين الحاضرين والمصوتين •

٢ ــ تعتبر اغلبية ثلثي اصوات الاعضاء العاملين،الحاضرين والمصوتين ، ضرورية لاتخاذ قرارات بشأن المسائل المتعلقــة بالميزانية وبالالتزامات المالية للاعضاء ، وبموقع المقر الرئيسي للمنظمة ، وبالقضايا الاخرى التي ترى الاغلبية البسيطة للاعضاء العاملين ، الحاضرين والمصوتين ، أنها تمتاز بأهمية خاصة •

المادة الثلاثون

تتخذ قرارات المجلس التنفيذى بموافقة الاغلبية البسيطة للاعضاء ، الحاضرين والمصوتين ، باستثناء ما يتعلق منها بالميزانية وبالتوصيات المالية فيجب ان يوافق عليها من قبل أغلبية ثلثي الاعضاء الحاضرين والمصوتين •

الشخصية القانونية والامتيازات والحصانات

المادة الحادية والثلاثون

للمنظمة شــخصية قانونيــة •

المادة الثانية والثلاثون

تتمتع المنظمة فى أراضي الدول الاعضــاء بالامتيازات والحصانات اللازمة لانجاز اعمالها ، وان مثل هذه الامتيازات والحصانات ستحدد باتفاقيات تعقدها المنظمة •

التعديلات

المادة الثالثة والثلاثون

١ ــ ترسل أية تعديلات مقترحة على هذا القانون وملاحقه الى الامين العام الذى سيعممها بدوره على الاعضاء العاملين قبل ستة أشهر ، على الاقل ، من عرضها على الجمعية العمومية •

٢ ــ يقر التعديل من قبل الجمعية العمومية بأغلبية ثلثي الاعضاء العاملين ، الحاضرين والمصوتين •

٣ ــ يصبح التعديل نافذا بالنسبة لجميع الاعضاء عند قيام ثلثي الدول الاعضاء بابلاغ الحكومة المودعة بموافقتها على ذلك التعديل •

تعليق العضوية

المادة الرابعة والثلاثون

١ ــ اذا تبين للجمعية العمومية بأن عضوا ما يصر على اتباع سياسة مغايرة للهدف الاساسى للمنظمة المنصوص عليه في المادة الثالثة من هذا القانون ، يجوز للجمعية العمومية بقرار يوافق عليه بأغلبية ثلثى الاعضاء ، الحاضرين والمصوتين ، ان تحرم ذلك العضو ــ مؤقتا ــ من ممارسة الحقوق والتمتع بالامتيازات التى تتيحها العضوية •

٢ ــ يبقى التعليق نافذة فى حق العضو الى أن يتضح للجمعية العمومية ان تبدلا قد طرأ على مثل هذه السياسة •

الانسحاب من العضوية

المادة الخامسة والثلاثون

١ ــ يجوز لاى عضو عامل أن ينسحب من المنظمة بعد سنة من تقديمة اشعارا خطيا بذلك الى الحكومة المودعة •

٢ ــ يجوز لاى عضو منتسب أن ينسحب من المنظمة بنفس شروط الاشعار السابق • على أن تبلغ الدولة المودعة خطيا من قبل العضو العامل المسئول عن ادارة العلاقات الخارجية للعضو المنتسب •

٣ ــ يجوز لاى عضو مؤازر الانسحاب من المنطقة بعد سنة من تقديمة اشعارا خطيا بذلك الى الامين العام •

تاريخ نفاذ القانون

المادة السادسة والثلاثون

يصبح هذا القانون نافذا بعد مضى مائة وعشرين يوما على قيام احدى وخمسين دولة ، من تلك التى كانت منظماتها السياحية الرسمية اعضاء عاملة فى اتحاد (الايوتو) عند تبني هذا القانون ، بالابلاغ عن ايداعها المؤقت لموافقتها على هذا القانون وعلى قبولها بالتزامات العضوية •

الايداع

المادة السابعة والثلاثون

١ ــ يودع هذا القانون وأى اعلان بالموافقة على التزامات العضوية فى الوقت الراهن ، لدى الحكومة السويسرية •

٢ ــ تقوم الحكومة السويسرية بابلاغ جميع الحكومات التى يحق لها استلام الاشعار الخاص باستلام الحكومة السويسرية لمثل هذا الاعلان ، وبتاريخ البدء بتنفيذ هذا القانون •

الترجمة واللغات

المادة الثامنة والثلاثون

تكون اللغات الرسمية للمنطقة هي: الانجليزية والفرنسية والروسية والاسبانية •

المادة التاسعة والثلاثون

تعتبر النصوص الانجليزية والفرنسية والروسية والاسبانية نصوصا متكافئة الاصالة •

الشروط الانتقالية

المادة الاربعون

يكون المقر الرئيسي مؤقتا فى جنيف بسويسرا ، بانتظار قرار من الجمعية العمومية بموجب المادة الثانية •

المادة الحادية والاربعون

خلال فترة زمنية مدتها مائة وثمانون يوما بعد نفاذ هذا القانون ، يحق للدول الاعضاء في الامم المتحدة وللوكالات المتخصصة وللوكالات الدولية للطاقة الذرية ولاطراف النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية ، أن يصبحوا أعضاء عاملين في المنظمة ، دون الحاجة الى تصويت ، وبمجرد الاعلان الرسمى عن تبنيهم للقانون الاساسي للمنظمة وقبولهم بالتزامات العضوية•

المادة الثانية والأربعون

خلال السنة اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون الحالي ، يجوز للدول التي كانت منظماتها الوطنية للسياحة أعضاء فى اتحاد (الايوتو) عند تبنى هذا القانون ، وكان تبنيها للقانون الحالي رهن بالموافقة أن تشارك فى نشاطات المنطقة بكافة حقوق وواجبات العضو العامل •

المادة الثالثة والأربعون

خلال السنة اللاحقة لنفاذ القانون الحالي ، يجوز للبلدان غير المسئولة عن ادارة علاقاتها الخارجية ، ولكن منظماتها الوطنية للسياحة كانت أعضاء عاملة فى اتحاد الايوتو ، مما اجاز

لها حق عضوية الانتساب ، وكان تبنيها للقانون رهن بموافقة الدولة الموكول اليها مسئولة ادارة علاقاتها الخارجيــة ، أن تشارك في نشاطات المنظمة بكافــة حقوق وواجبات العضــو المنتسب •

المادة الرابعة والأربعون

عند نفاذ القانون الحالي ، تنتقل حقوق والتزامات اتحاد (الايوتو) للمنظمة •

المادة الخامسة والأربعون

يقوم الامين العام لاتحاد (الايوتو) ، عند البدء بنفاذ القانون الحالي ، بمهمة الامين العام للمنظمة ، لحين قيام الجمعية العمومية باتنخاب أمين عام للمنظمة •

حرر بمدينة المكسيك فى : ٢٧ سبتمبر ١٩٧٠

نص القانون الحالي هو نسخة طبق الأصل للنص الموثــق بتواقيع رئيس الدورة غير العادية للجمعية العمومية ، ورئيس الاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية ، والأمين العــام للاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية •
نسخة صحيحة وكاملة ومصدق عليهــا •

الأمين العــام
للاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية
(توقيــع)
روبرت سى • لوناتى

ملحق :

نظام التمويل

١ ــ مدة الفترة المالية للمنظمة سنتان •

٢ ــ تبدأ السنة المالية فى ١ يناير وتنتهي فى ٣١ ديسمبر •

٣ ــ تمول الميزانية من اشتراكات الاعضاء طبقا لطريقة توزيع الحصص التــي تقرها الجمعية العمومية علــى أساس مستوى النمو الاقتصادى وأهمية السياحة فى كل دولة • ومن مصادر الدفع الاخرى للمنظمة •

٤ ــ توضع الميزانية بالدولارات الاميركيــة • وتكون العملة المستعملة فى دفع الاشتراكات هي الدولارات الاميركية • وهذا لايحول دون موافقة الامين العام ، فى حدود ما تخــوله به الجمعية العمومية ، على قبول عملات أخرى عنــد سداد اشتراكات الاعضاء •

٥ ــ ينشأ صندوق عام ، وتدفع لحسابه جميع اشتراكات العضوية المنصوص عليها فى الفقرة الثالثة وكذلك الدخــل المتنوع وجميع الزيادات النامية من صندوق رأس المال المشغل • اما الانفاق على الادارة وعلى البرنامج العام للعمل فيدفــع من حساب الصندوق العام •

٦ ــ ينشأ صندوق لرأس المال المشغل ، وتحدد قيمته من قبل الجمعية العمومية • وتدفع الى صندوق رأس المــال المشغل اشتراكات الاعضاء المدفوعة مقدما ، وأية مدفوعات أخرى للميزانية تقرر الجمعية العمومية استعمالها فى هــذا المجال ، ويمكن ــ عند الحاجــة ــ تحويل مبالــغ منه الى الصندوق العام •

٧ ــ يجوز انشاء صناديق ودائع لتمويــل النشاطات التي ليس لها مخصصات فى ميزانية المنظمة وتكون ذات أهمية بالنسبة لبعض البلدان او مجموعات البلدان الاعضاء ، وتمول مثل هذه الصناديق باشتراكات طوعيــة • ويجوز للمنظمــة تحصيل رسوم لادارة ذه الصناديق •

٨ ــ تقرر الجمعية كيفية استعمال الهدايــا والتركات والمدفوعات الاخرى غير العادية وغير الواردة فى الميزانية •

٩ ــ يقدم الامين العام تقديرات الميزانية الــى المجلس التنفيذى قبل ثلاثة أشهر ، على الاقل ، من جلســة المجلس المخصصة لدراستها • ويقوم المجلس بمراجعة هذه التقديرات وبتقديم الميزانية الى الجمعية العمومية للمرجعة النهائية وأخذ الموافقة • وترسل تقديرات المجلس التنفيذى الى الاعضاء قبل ثلاثة أشهر ، على الاقــل ، من اجتماع الجمعية العموميــة ، المخصص لمراجعتها •

١٠ تعتمد الجمعية العمومية الميزانية للسنوات اللاحقة لفترة مالية مدتها سنتان ، مع تقدير الحصص السنوية وكذلك الحسابات الادارية لكل سنة •

١١ ــ يقوم الامين العام بارسال حسابات المنظمة للسنة المالية المنتهية الى مدققي الحسابات والى الجهاز المختص في المجلس التنفيذى •

ويرفع مدققو الحسابات تقاريرهم الى المجلس التنفيذى والى الجمعية العمومية •

١٢ ــ يدفع اعضاء المنظمة اشتراكاتهم فى الشهر الاول من السنة المالية المستحقة عنها ، ويبلغ الاعضاء بقيمة اشتراكاتهم، كما أقرتها الجمعية العمومية ، وذلك قبل ستة أشهر من بداية السنة المالية المستحقة عنها تلك الاشتراكات •

ويجوز للمجلس التنفيذى ، على أى حال ، الموافقة على ماله مبرر من حالات تأخير دفع المستحقات عن سنوات مالية مختلفة ، والتي قد تحدث فى بلدان مختلفة .

١٣ ــ يحرم العضو المتأخر عن دفع اشتراكاته المالية لمصاريف المنظمة من الامتيازات التى يتمتع بها الاعضاء على شكل خدمات ، وكذلك من حقه فى التصويت فى الجمعية العمومية والمجلس التنفيذى ، اذا كان المبلغ المستحق عليه يعادل أو يزيد عن قيمة الاشتراكات المطلوبة منه عن سنتين الماليتين السابقتين .

وعلى كل حال ، يجوز للجمعية العمومية ، بطلب من المجلس التنفيذى السماح لمثل هذا العضو بالتصويت والتمتع بخدمات المنظمة اذا اقتنعت بأن التخلف عن الدفع عائد لحالات خارجة عن ارادة العضو .

١٤ ــ يتحمل العضو المنسحب من المنظمة مسئولية سداد المبالغ المقدرة عليه ، على أساس توزيع الحصص الى الوقت الذى يصبح فيه انسحابه نافذا .

عند احتساب المبالغ المقدرة على الاعضاء المنتسبين والمؤازرين فسيؤخذ بالحسبان القواعد المختلفة لعضويتهم والحقوق المحدودة التي يتمتعون بها داخل المنظمة .

حرر بمدينة المكسيك فى : ٢٧ سبتمبر ١٩٧٠

نص نظام التمويل الحالي المرفق مع القانون الاساسي لمنظمة السياحة العالمية هو نسخة طبق الاصل عن النص الموثق بتواقيع رئيس الدورة الاستثنائية للجمعية العمومية ورئيس الاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية والامين العام للاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية .
نسخة صحيحة وكاملة ومصدق عليها .

الأمين العام
للاتحاد الدولي للمنظمات السياحية الرسمية

(توقيع)
روبرت سي . لوناتي

قانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٥

بمعاملة رعايا المملكة العربية السعودية ودولتى البحرين والامارات العربية المتحدة معاملة الكويتيين

نحن جابر الأحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولى العهد

بعد الاطلاع على المواد ١ و ٦١ و ٦٥ من الدستور

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٣ بالموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى والتربوى والاعلامى بين حكومة دولة البحرين وحكومة دولة الكويت

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٧٣ بالموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى بين حكومة دولة الامارات العربية المتحدة وحكومة دولة الكويت

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الموافقة على الاتفاق الاقتصادى بين دولة الكويت والمملكة العربية السعودية

وافق مجلس الأمة على القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه

مادة أولى

يعامل رعايا كل من المملكة العربية السعودية ودولتى البحرين والامارات العربية المتحدة من الاشخاص الطبيعيين أو الأشخاص الاعتباريين العامة أو الخاصة التى يكون جميع أعضائها أو المساهمين فيها أشخاصا طبيعين متمتعين بجنسية هذه الدول معاملة الكويتيين فيما يتعلق بالتجارة والصناعة وتأسيس الشركات التجارية والاشتراك فيها وممارسة المهن والأعمال الحرة وتملك العقارات وذلك بشرط المعاملة بالمثل .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت

جابر الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف فى : ٢٩ جماد الثاني ١٣٩٥ هـ
الموافق : ٨ يوليو ١٩٧٥ م

مذكرة ايضاحية

لمشروع قانون بمعاملة رعايا المملكة العربية السعودية ودولتى البحرين والامارات العربية المتحدة معاملة الكويتيين

حرص الدستور الكويتي فى مادته الاولى على ان ينص على ان شعب الكويت جزء من الامة العربية وذلك تبيانا للحقيقة الثابتة والخالدة على مر التاريخ من ان الامة العربية امة واحدة يضمها الوطن العربي الكبير •

وقد كانت الكويت سباقة دائما فى الماضي والحاضر الى تدعيم اواصر الوحدة العربية وساهمت بكل طاقاتها وامكانياتها وفى جميع المجالات الى ترجمة هذه الوحدة الى واقع ملموس فى كل مكان من ارجاء الوطن العربي •

وقد سارت الكويت فى سبيل ذلك خطوات واسعة ومن بين هذه الخطوات عقد اتفاقيتين للتعاون الاقتصادى بينها وبين دولتي البحرين والامارات العربية المتحدة صدر بالموافقة عليهما القانونان رقمي ٢١ و ٢٢ لسنة ١٩٧٣ •

كما تم التوقيع على اتفاق مماثل مع المملكة العربية السعودية فى الرياض فى ١٢/٣/١٩٧٥ وتتخذ فى شأنه اجراءات التصديق عليه * •

وقد استهدفت هذه الاتفاقات فتح المجالات امام رعايا كل من هذه الدول للمشاركة فى العمل والنشاط الاقتصادى فيها توسيعا لآفاق الاستثمار وتدعيما للقاعدة الاقتصادية بما يعود بالخير والنفع على شعوبها •

وتحقيقا لهذه الغايات التى استهدفتها هذه الاتفاقات ووضعها موضع التطبيق الفعلي فقد اعد مشروع القانون المرافق ويقضي فىمادته الاولى بأن يعاملرعايا هذه الدول من الاشخاص الطبيعيين او الاشخاص الاعتبارية العامة او الخاصة التي يكون جميع اعضائها او المساهمين فيها من الاشخاص الطبيعيين المتمتعين بجنسية هذه الدول معاملة الكويتيين وذلك فيما يتعلق بالتجارة والصناعة وتأسيس الشركات بجميع أنواعها والاشتراك فيها وقد ورد النص بصيغة عامة لكي يسرى حكمه على جميع فروع النشاط التجارى والصناعي ايا كان القانون الذى يحكمه وعلى سبيل المثال فى تطبيق احكام قوانين التجارة رقم ٢ لسنة ١٩٦١ والسجل التجارى رقم ١ لسنة ١٩٥٩ والاستيراد رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٤ والوكالات التجارية رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٤ وتراخيص المحلات التجارية رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٩ وقانون الصناعة رقم ٦ لسنة ١٩٦٥ ، وقانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ وقانون شركات ووكلاء التأمين رقم ٢٤ لسنة ١٩٦١ وغيرها •

كما تسرى نفس المعاملة ايضا فى تطبيق القوانين التي تنظم ممارسة المهن والحرف والاعمال الحرة مثل القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٠ بممارسة مهنة الطب البشرى وطب الاسنان والقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٠ فى شأن مزاولة مهنة الصيدلة والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٢ فى شأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات •

وكذلك قضت هذه المادة بأن يعامل رعايا هذه الدول معاملة الكويتيين فى خصوص تملك العقارات •

وقد تضمنت الفقرة الاخيرة من المادة حكما اساسيا يوجبه المنطق وهو اشتراط معاملة الكويتيين بالمثل فى هذه الدول فى خصوص المجالات التي وردت فى النص •

---

* صدر القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٥ بالموافقة على الاتفاق الاقتصادى بين دولة الكويت والمملكة العربية السعودية .

قانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٥
بتعديل المادة (٣٠٥) من قانون المرافعات المدنية والتجاريـة

نحن جابر الأحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولى العهد

بعد الاطلاع على المادتين ٦١ و ٦٥ من الدستور

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم الأميرى رقم ٦ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له

وافق مجلس الأمة على القانون الآتى نصه ، وقـد صدقنا عليه وأصدرناه

مادة أولى

يستبدل بنص المادة ٣٠٥ من قانـون المرافعات المدنيـة والتجارية النص الآتى :

مادة ٣٠٥

« يجوز لرئيس المحكمة الكلية ولمن تندبه الجمعية العامة لهذه المحكمة من القضاء اذا ثبت لديه أن المحكوم عليه قـادر على القيام بما حكم به ، وأمره بالوفاء ولم يمتثل أن يأمـر بحبسه • ولا يجوز أن تزيد مدة الحبس على ستة أشهر » •

مادة ثانية

على وزير العدل تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

نائب أمير الكويت

جابر الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف فى : ٢٩ جماد الثاني ١٣٩٥ هـ

المـوافـق : ٨ يـوليـو ١٩٧٥ م

مذكرة ايضاحية
بشأن مشروع القانون الخاص بتعديل المـادة ٣٠٥ مـن قانون المرافعـات المدنية والتجارية

نظم قانون المرافعات المدنية والتجارية اجـراءات حبس المدين فى الدين فى الباب الثالث منه ، وعقد الاختصاص بهذه السلطة الى رئيس المحكمة الكلية وذلك بمقتضى المادة ٣٠٥ من التشريع القائم ، وقد دل العمل على أن قصر هذه السلطة علـى رئيس المحكمة الكلية وحده يحول دون تحقيق سياسة الوزاره فى جعل خدمة العدل أقرب منالا وأيسر تناولا ، ومن بين مقتضياتها انشاء أقسام للتنفيذ مستقلة بالمحاكم الجزئية تتولى تنفيـذ الاحكام الخاصة بها بدلا من تركيزها لدى ادارة التنفيذ مع ما يستتبعه ذلك من مشقة على المتقاضين فضلا عن قصور النص الحالي عن متابعة المدينين الحاليين الممتنعين عن الوفاء رغم قدرتهم عليـه خاصة أن مدة الحبس لا تزيد على ثلاثة أشهر ، لهذا فقد رؤى تعديل المادة ٣٠٥ من قانون المرافعات المدنية والتجارية بما يحقق هذه الأهداف بحيث يجوز لرئيس المحكمة الكلية أو من تندبه الجمعية العامة لهذه المحكمة من القضاء أن يأمر بحبس المدينين الممتنعين عن الوفاء رغم قدرتهم عليه اذا ما رأى محلا لذلك على أن لا تزيد مدة الحبس على ستة أشهر بدلا من ثلاثة •

والله ولي التوفيـق •

وزير العـدل

قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٥
بالموافقة على اتفاقية انشـاء الشركة العربيـة للاستثمارات البترولية

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح

نائب امير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المادتين ٦١ ، ٧٠ من الدستور ،

وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصة ، وقد صدقنـا علية وأصدرناه .

مادة أولى

ووفق على الاتفاقية الموقعة بتاريخ ١٩٧٤/٩/١٤ لانشاء الشركة العربية للاستثمارات البترولية وعلى ملحقاتها المرافقة لهذا القانون .

مادة ثانيـة

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نائب امير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف فى : ٢٩ جماد الثاني ١٣٩٥ هـ
الموافق : ٨ يوليو ١٩٧٥ م

مذكرة ايضاحيــة
لمشروع قانون
بالموافقة على اتفاقية انشــاء الشركة العربيــة للاستثمارات البتروليــة

١ ــ فى نطاق منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول وتنفيذا للمادة الثانية من اتفاقية المنظمة والتى تنص على تعاون الاعضاء فى مختلف اوجه النشاط الاقتصادى فى صناعة البترول ، وتوفير الظروف الملائمة لرأس المال والخبرة المستثمرين في صناعة البترول فى الاقطار الاعضاء ، تم بتاريخ ١٤/٩/١٩٧٤ التوقيع على اتفاقية الشركة العربية للاستثمارات البترولية •

والشركة المذكورة تعتبر ثالث المشاريع العربية المشتركة ، بعد الشركة العربية البحرية لنقل البترول والشركة العربيــة لبناء واصلاح السفن ، وهى لا تقل أهمية عنهما بالنسبة لاقامة اقتصاد عربى متكامل واستثمار الاموال العربية التى وفرتها الثروة النفطية ، اذ هدفها الاساسى هو القيام بتمويل المشاريع البترولية العربية والمساعدة على استثمار موارد الدول العربية البترولية استثمارا اقتصاديا منوعا •

والاتفاقية تغطى احدى العمليات المالية لجــزء مــن الاحتياطى العام للدولة التى جرى العرف على ان يقوم بها وزير المالية والنفط فى نطاق أحكام المواد ١٠١ ، ١٢٣ و ١٣٠ من الدستور ، كما أن رئيس الدولة هو السلطة الاصلية فى ابرام الاتفاقيات الدولية والتصديق عليها • ولكن بالنظر الى أن الاتفاقية المعروضة ، تمشيا في ذلك مع ما أخذت به الاتفاقيتين الخاصتين للشركتين العربيتين المشار اليهما بعالية ، قد تضمنت بعض النصوص المعدلة لقوانين الكويت ، فقد أصبح لزاما عرضها على مجلس الامة للموافقة ، اعمالا لحكم الفقــرة الاخيرة من المادة ٧٠ من الدستور •

٢ ــ صيغت الاتفاقية على نسق اتفاقية الشركة العربية البحرية لنقل البترول واتفاقية الشركة العربية لبناء واصلاح السفن ، مع مراعاة خصائص الشركة الجديدة •

والغرض الاساسى للشركة هو الاسهام فى انشاء وتنمية المشروعات الصناعية البترولية مع اعطاء الاولوية للمشروعات العربية المشتركة ، وذلك بما يعود بالنفع على الدول الاعضاء وتدعيم قدراتها على الاستفادة من ثرواتها البترولية واستثمار مدخراتها بما يعزز طاقاتها الاقتصادية والمالية •

وتتمتع الشركة بالشخصية القانونية ولها الاهلية الكاملة لتحقيق اغراضها ، كما تتمتع تجاه الدول الاعضاء ، وبمواجهة الغير ، بكافة حقوق وامتيازات الجنسية التى تتمتع بها الشركات الوطنية فى كل دولة عضو •

ويقتصر حق المساهمة فى الشركة على الدول الاعضاء في المنظمة ، على أنه يحق لكل دولة ان تتنازل عن عدد من أسهمها لصالح مواطنيها بما لا يجاوز ٤٩٪ من مجموع تلك الاسهم •

وتلتزم الدول الاعضــاء بالامتناع عن الاستيلاء على الشركة واموالها واصولها او تأميمها ، كما تلتزم بالامتناع عن الاستيلاء على أى من فروعها واموالها واصولها او تأميمها (المادة الثانية عشرة) •

وتعفى الشركة وفروعها فى دولة المقر والدول الاعضاء من أداء الرسوم والضرائب وكافة الاعباء والتكاليف المالية العامة عن جميع عملياتها المتعلقة بأغراضها ، كما تعفى مــن الرسوم الخاصة بالاكتتاب والتأسيس والتسجيل وزيادة رأس المال والحل والتصفية •

وتعفى كل ما تستورده هى أو فروعها من ادوات او معدات او مواد تحتاجها في عملياتها المتعلقة بأغراضها من جميع الضرائب والرسوم الجمركية وما فى حكمها ، ومن كافة القيود على الاستيراد ، عدا القيود المتعلقة بمقتضيات الامن العام والصحة (المادتان الثالثة عشرة والرابعة عشرة) •

٣ ــ وللاتفاقية ثلاثة ملاحق ، يشكلون جزءا لا يتجزأ منها • الملحق الاول خاص بالنظام الاساسى للشركة ، والملحق الثانى خاص باجراءات اعلان تأسيس الشركة ، والملحق الثالث خاص بفض الخلافات التى تنشأ بين الاعضاء حول تطبيق او تفسير او تنفيذ الاتفاقية لحين قيام الهيئة القضائية المنصوص عليها فى المادة ٣١ من اتفاقية المنظمة •

٤ ــ وقد وردت فى النظام الاساسى للشركة تفصيلا الاحكام المتعلقة بتأسيسها ونشاطاتها واختصاصات أجهزتهــا (الجمعية العامة ومجلس الادارة) وتدقيق الحسابات وتوزيع الارباح على نمط ما جرى عليه الامر في الشركات التجارية المماثلة •

وحددت المادة السادسة من النظام رأسمال الشركة المصرح به بثلاث آلاف وستمائة مليون ريال سعودى (ثلاثمائة مليون

دينار كويتى) ، اما رأس المال المكتتب به فقد حدد بألف ومائتان مليون ريال سعودى (مائة مليون دينار كويتى) ، اكتتبت كل من المملكة العربية السعودية والكويت ودولة الامارات العربية المتحدة بحصة ١٨٪ منه ، وليبيا بـ ١٤٪ ، وكل من العراق وقطر ١٠٪ ، واخيرا كل من مصر وسوريا والبحرين والجزائر بـ ٣٪ (المادة السادسة) .

وستقوم كل من الدول الاعضاء ، عند التأسيس ، بسداد ٥٠٪ من قيمة أسهمها فى رأس المال المكتتب به .

اتفاقيــة انشــاء
الشركة العربية للاستثمارات البترولية

ان حكومات الدول الاعضاء فى منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول الموقعة على هذه الاتفاقية .

رغبة منها فى العمل على تحقيق الاهداف التى قامت من أجلها المنظمة .

وادراكا منها لاهمية استثمار مواردها البترولية استثمارا اقتصاديا متنوعا في مشاريع انتاجية وانمائية تتوفر لها مقومات الحياة والازدهار .وتقديرا منهاللحاجة الىتزويد الدول الاعضاء بشركة تعمل على تحقيق هذا الاستثمار على أحسن وجه وتنفيذا لمــا نصت عليــه الفقــرة (هـ) مــن المــادة الثانيــة مــن اتفاقية منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول بشأن الافادة من موارد الاقطار الاعضاء وامكانياتهم المشتركة فى انشــاء مشروعات مشتركة فى مختلف أوجه النشاط فى صناعة البترول .

اتفقت على ما يلي : ــ

الفصل الاول ــ تعاريف

المادة الاولى

يقصد بالتعابير التالية في هذه الاتفاقية او ملاحقها المعانى المبينة ازاءهــا :

المنظمة : منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول .

مجلس الوزراء : مجلس وزراء المنظمة مقصورا على ممثلي الدول الاعضاء المساهمة فى الشركة الا اذا نص على غير ذلك .

الشركة : الشركة العربية للاستثمارات البترولية .

الدولة العضو : أى قطر من الاقطار الاعضاء فى المنظمة يساهم فى الشركة .

الاتفاقية : الاتفاقية الحالية الخاصة بانشاء الشركة .

الفصل الثاني ــ انشاء الشركة وأغراضها

المادة الثانية

تنشأ بمقتضى هذه الاتفاقية شركة باسم « الشركة العربية للاستثمارات البترولية » تخضع لاحكام هذه الاتفاقية ولاحكام الملاحق المرفقة بها .

ويبين الملحق رقم (١) المرفق بالاتفاقية النظام الاساسى للشركة والملحق رقم (٢) اجراءات اعلان تأسيس الشركة ، كما يبين الملحق رقم (٣) طرق فض الخلافات في تطبيق او تفسير او تنفيذ الاتفاقية وملاحقها فيما بين الدول الاعضــاء . وتعتبر هذه الملاحق جزءا لا يتجزا من الاتفاقية .

ويحدد النظام الاساسى الدولة العضو التي يكون فيها مقر الشركة .

المادة الثالثة

أغراض الشركة هى الاســهام فى تمويل المشروعــات والصناعات البترولية وأوجه النشاط المتفرعة او المساعدة او المرتبطة او المكملة لهذه المشروعات والصناعات مــع اعطاء الاولوية للمشروعات العربية المشتركة ، وذلك بما يعود بالنفع على الدول الاعضاء وبغية تدعيم قدراتها على الاستفادة من ثرواتها البترولية واستثمار مدخراتها بما يعزز طاقاتها الاقتصادية والماليــة .

الفصل الثالث ــ النظام القانوني

المادة الرابعة

تخضع الشركة أساسا لاحكام هذه الاتفاقية ، وتكون هذه الاحكام نافذة وان تعارضت مع القانون الداخلي لاى من الدول الاعضاء . وفى حالة عدم وجود حكم فى الاتفاقية يؤخذ بالمبادىء المشتركة في قوانين الدول الاعضاء فى الحدود التى تتنسق فيها هذه المبادىء ومبادىء هذه الاتفاقية .

المادة الخامسة

تتمتع الشركة بالشخصية القانونية ويكون لها الاهليــة الكاملة لتحقيق أغراضها .

المادة السادسة

للشركة ممارسة نشاطها فى أراضىالدول الاعضاء وخارجها، وتتمتع الشركة ، تجاه الدول الاعضاء وبمواجهة الغير ، بكافة حقوق امتيازات الجنسية التى تتمتع بها الشركات الوطنية فى كل دولة عضــو .

وتتعهد الدول الاعضــاء فرديا وجماعيا بدعم الشركة وحمايتها وبتبنى قضاياها فى كل ما يضمن للشركة سلامة

حقوقها ومصالحها دوليا وبغير ذلك كما تتعهد بأن تسهل لها جميع الاعمال المتعلقة بأغراضها وأن تتخذ في هذا السبيل كافة الوسائل الممكنة .

المادة السابعة

يكون للشركة استقلالها فى الادارة ومباشرة اعمالها ، وتمارس نشاطها على أساس تجارى وبقصد الكسب .

الفصل الرابع ـ رأسمال الشركة

المادة الثامنة

يقتصر حق المساهمة فى الشركة على الدول الاعضاء فى المنظمة ، ولهذه الدول ان تعهد بتمثيلها في ممارسة هذا الحق الى أية هيئة أو مؤسسة او شركة تابعة لها من اشخاص قانونها العام او الخاص .

ويحق لكل دولة عضو أن تتنازل عن عدد من أسهمها لصالح مواطنيها من الاشخاص الطبيعيين او الاعتباريين ، وذلك بما لا يجاوز ٤٩٪ (تسعة واربعون بالمائة) من مجموع الاسهم المخصصة لها ، وفى هذه الحالة تقوم الدولة العضو بتنظيم العلاقة بينها وبين مواطنيها الذين يساهمون فى الشركة وفق ما تراه مناسبا ، على أن لا يناقش ذلك التنظيم احكام الاتفاقية . وتستمر الدولة فى جميع الحالات ضامنة ومسؤولة أمام الشركة عن التزامات المساهمين من مواطنيها .

ولا يجوز لاية هيئة أو مؤسسة أو شركة تتمتع بجنسية احدى الدول الاعضاء أن تكتسب اسهما في الشركة الا اذا كان جميع رأسمالها مملوكا لتلك الدولة المعنية و / أو لمواطنيها .

المادة التاسعة

يكون للشركة رأسمال مصرح به ورأسمال مكتتب به ، ويحق للدول الاعضاء عند الاكتتاب فى رأسمال الشركة أن تساهم على أساس المساواة فيما بينها ، فاذا اكتتبت احدى الدول بجزء يقل عن النصيب الذى يحق لها الحصول عليه ، وزع الباقي منه على سائر الدول الاعضاء الراغبة فى الزيادة على أساس المساواة فيما بينها ايضا .

ولا يجوز فى جميع الحالات لاية دولة عضو المساهمة في رأسمال الشركة بأقل من ٣٪ (ثلاثة بالمائة) منه .

ويكون الحد الاقصى لاكتتاب كل دولة فى رأسمال الشركة ٢٠٪ (عشرون بالمائة) منه الا اذا اقتضت الحاجة استكمال رأسمال الشركة فيمكن عندئذ تجاوز الحد الاقصى المذكور دون الاخلال بمبدأ المساواة بين الدول الاعضاء الراغبة فى الزيادة .

المادة العاشرة

تقوم الجمعية العمومية للشركة باتخاذ الترتيبات اللازمة لاعادة توزيع رأسمال الشركة ، بمراعاة احكام المادة السابقة ، وذلك في الاحوال التالية : ـ

أ ـ مساهمة دولة جديدة فى الشركة .

ب ـ تحويل جزء من أسهم أى من الدول الاعضاء أو أسهم مواطنيها الى دولة عضو اخرى .

المادة الحادية عشرة

أسهم الشركة اسمية ، وتعتبر الاسهم التي تملكها الدولة العضو أو التي يملكها مواطنوها قابلة للتحويل بين الدولة ومواطنيها او بين مواطنى ذات الدولة العضو ، ولا يجوز الحجز على الاسهم التى فى حوزة مواطني أى من الدول الاعضاء الا لصالح تلك الدولة او مواطنيها .

واذا انتقلت ملكية أسهم الى شخص من غير مواطني الدولة العضو بطريق الميراث او الوصية فان على حكومة المتوفى اما أن تشتريها لنفسها أو أن تقوم ببيعها لحساب الورثة الى مواطنيها .

الفصل الخامس ـ الاعفاءات والتسهيلات

المادة الثانية عشرة

تلتزم كل من الدول الاعضاء بالامتناع عن الاستيلاء على الشركة واموالها واصولها او تأميمها ، كما تلتزم الدول الاعضاء بالامتناع عن الاستيلاء على أى من فروع الشركة واموالها واصولها أو تأميمها .

ولا يجوز لاى من الدول الاعضاء حجز أموال واصول الشركة او حجز اموال واصول فروعها او اتخاذ اجراءات التنفيذ الجبرى ضدها الا بمقتضى حكم قضائي نهائي .

المادة الثالثة عشرة

تعفى الشركة وفروعها في دولة المقر والدول الاعضاء من أداء الرسوم والضرائب وكافة الاعباء والتكاليف المالية العامة عن جميع عملياتها المتعلقة بأغراضها ، كما تعفى من الرسوم الخاصة بالاكتتاب والتأسيس والتسجيل وزيادة رأس المال والحل والتصفية .

ولا تشمل الاعفاءات المذكورة ما يستوفى من رسوم أو أجور كمقابل لخدمات تقدم للشركة وفروعها .

المادة الرابعة عشرة

يعفى كل ما تستورده الشركة وفروعها من ادوات او معدات او مواد تحتاج اليها فى عملياتها المتعلقة بأغراضها

من جميع الضرائب والرسوم الجمركية وما فى حكمها في كل من الدول الاعضاء ، وكذلك تعفى الشركة وفروعها من كافة القيود على الاستيراد وذلك فيما عدا القيود المتعلقة بمقتضيات الامن العام والصحة وذلك شريطة عدم توفر تلك الادوات او المعدات او المواد فى الاسواق المحلية بأسعار مقاربة وجودة مماثلة للمواد المستوردة .

ولا يجوز التصرف فى ملكية ما استوردته الشركة او فروعها معفيا على هذا الوجه الا بالاتفاق مع حكومة الدولة صاحبة الشأن .

المادة الخامسة عشرة

يحق للشركة وفروعها ان تحتفظ بالعملات الاجنبية وبأرصدة حساباتها بأية عملة من العملات ، كما يحق لها أن تنقل أموالها حيثما رأت ذلك مناسبا لمصالحها .

وتعفى الشركة من كافة القيود والاجراءات المتعلقة بمراقبة النقد ونقل الاموال .

الفصل السادس ــ ادارة الشركة

المادة السادسة عشرة

يكون للشركة جمعية عمومية تمثل فيها الدول الاعضاء ، كما يكون لها مجلس ادارة لكل دولة مساهمة عضو واحد فيه تختاره الجمعية العمومية ، وكذلك يكون للشركة مدير عام من خارج المجلس يتبعه جهاز من العاملين .

المادة السابعة عشرة

يحتسب ، عند التصويت في الجمعية العمومية ومجلس الادارة ، صوت عن كل سهم تملكه الدولة العضو ومواطنوها .

الفصل السابع ــ العاملون

المادة الثامنة عشرة

يكون اختيار العاملين فى الشركة على أساس المؤهلات العلمية والكفاءات المهنية حسبما تتطلبه طبيعة أعمال الشركة ، وعند تساوى المؤهلات والكفاءات تكون الافضلية لمواطني الدول الاعضاء ثم لمواطني الدول العربية الاخرى .

المادة التاسعة عشرة

تتعهد كل من الدول الاعضاء بمنح العاملين فى الشركة وفروعها ومن يعولونهم من أفراد أسرهم ، التراخيص اللازمة للدخول والاقامة ، مع مراعاة ما يقتضيه النظام العام والامن والصحة العامة .

ويعفى العاملون في الشركة من الضرائب على مرتباتهم أو مكافآتهم .

الفصل الثامن ــ أحكام عامة

المادة العشرون

تقوم كل من الدول الاعضاء بسداد ٥٠٪ (خمسين بالمائة) من قيمة أسهمها فى رأس المال المكتتب به عند تأسيس الشركة ، كما تقوم كل منها بتسديد القدر الباقي حسبما يقرره مجلس الادارة ، على أن يتم هذا التسديد خلال شهرين من تاريخ تسلم الدولة العضو لطلب السداد .

المادة الحادية والعشرون

يحال كل خلاف بين حكومات الدول الاعضاء حول تطبيق أو تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية الى الهيئة القضائية المنصوص عليها في المادة الحادية والعشرين من اتفاقية المنظمة ويعتبر حكم هذه الهيئة نهائيا وملزما . واذا وقع الخلاف قبل قيام الهيئة المذكورة فانه يخضع لاجراءات التحكيم المنصوص عليها فى الملحق رقم (٣) من هذه الاتفاقية .

المادة الثانية والعشرون

تسرى احكام هذه الاتفاقية لمدة بقاء الشركة .

المادة الثالثة والعشرون

يجوز تعديل الاتفاقية بقرار من مجلس الوزراء يصدر بأغلبية ثلثي الدول الاعضاء تمثل ثلثي رأس المال على الاقل ، وتسرى فى شأن هذا التعديل اجراءات التصديق المتبعة في كل دولة . على أنه يجوز تعديل النظام الاساسي للشركة وفق ما ورد فيه من احكام .

المادة الرابعة والعشرون

يبدأ نفاذ الاتفاقية عندما يقوم عدد من الدول الاعضاء يمثل مجموع حصصة ثلثي رأسمال الشركة المكتتب به بايداع وثائق تصديقها عليها لدى الامانة العامة للمنظمة .

ويبدأ نفاذها بالنسبة لاية دولة عضو اخرى اعتبارا من اليوم الاول من الشهر التالي لايداع تلك الدولة العضو وثيقة تصديقها على الاتفاقية او وثيقة انضمامها اليها ووفائها بالتزاماتها المالية القائمة قبل الشركة .

المادة الخامسة والعشرون

تفقد الدولة العضو هي ومواطنوها مساهمتها فى الشركة عند انتهاء عضويتها فى المنظمة ، على أن تظل مسؤولة قبل الشركة عن الالتزامات التي تترتب عليها .

المادة السادسة والعشرون

يجوز لاى من الدول الاعضاء الانسحاب من الاتفاقية بعد مضي أربع سنوات من تاريخ نفاذها بالنسبة لهذه الدولة ، ويكون ذلك باخطار كتابي يوجه الى الامانة العامة للمنظمة ، تقوم هذه الاخيرة بتبليغه الى بقية الدول الاعضاء والشركة • ويصبح الانسحاب نافذا ، بما يترتب عليه من انتهاء مساهمة الدولة هي ومواطنيها في الشركة ، بعد مضى سنة من تاريخ هذا الاخطار •

المادة السابعة والعشرون

فى الحالتين المنصوص عليهما فى المادتين السابقتين يحق للدول الاعضاء كل بنسبة ما فى حيازته من أسهم اكتساب الاسهم المملوكة للدولة التي فقدت مساهمتها في انشركة هي ومواطنيها • فاذا تخلفت اسهم بعد ذلك توزع على جميع الدول الاعضاء كل بنسبة حصته ايضا وتعقد الشركة مع الدول المعنية اتفاقا خاصا لتسوية الوضع المالي الناشيء عن فقدان هذه الدولة مساهمتها فى الشركة •

وتقوم الجمعية العمومية باتخاذ الترتيبات اللازمة لذلك •

المادة الثامنه والعشرون

تتولى الامانة العامة للمنظمة اخطار جميع الدول المصدقة على هذه الاتفاقية والدول الاعضاء التي قد تنضم اليها بتسليمها أى وثيقة من وثائق التصديق أو الانضمام ، كما تقوم باخطارهم بتاريخ بدء نفاذها •

وقد قام المندوبون المفوضون المبينة اسماؤهم بتوقيع هذه الاتفاقية نيابة عن حكوماتهم •

وقعت في اليوم من شهر سنة الموافق لليوم من شهر سنة

من نسخة واحد تحفظ فى مقر الامانة العامة للمنظمة التي تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الاصل من الاتفاقية •

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة
عن حكومة دولة البحرين
عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
عن حكومة الملكة العربية السعودية
عن حكومة الجمهورية العربية السورية
عن حكومة الجمهورية العراقية
عن حكومة دولة قطر
عن حكومة دولة الكويت
عن حكومة الجمهورية العربية الليبية
عن حكومة جمهورية مصر العربية

وقعت بالاحرف الاولى فى القاهرة بتاريخ ٢١ جمادى الثانى ١٣٩٤ هـ الموافق ١١ يوليو/تموز ١٩٧٤ م•

ملحق رقم (١)
النظام الاساسي للشركة العربية للاستثمارات البترولية

الفصل الاول ــ الاسم والمقر والمدة

المادة الاولى

« الشركة العربية للاستثمارات البترولية » شركة أنشئت طبقا لاتفاقية دولية خاصة بها ، وتخضع لاحكام هذه الاتفاقية ولهذا النظام الاساسي •

المادة الثانية

مقر الشركة فى مدينة الدمام بالمملكة العربية السعودية •

المادة الثالثة

تأسست الشركة لمدة غير محدودة ، على أنه يجوز حلها بقرار من الجمعية العمومية يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع رأسمال الشركة •

الفصل الثاني ــ أغراض الشركة وعملياتها

المادة الرابعة

أغراض الشركة هي الاسهام فى تمويل المشروعات والصناعات البترولية وأوجه النشاط المتفرعة أو المساعدة أو المرتبطة أو المكملة لهذه المشروعات والصناعات مع اعطاء الاولوية للمشروعات العربية المشتركة وذلك بما يعود بالنفع على الدول الاعضاء وبغية تدعيم قدراتها على الاستفادة من ثروتها البترولية واستثمار مدخراتها بما يعزز طاقاتها الاقتصادية والمالية •

المادة الخامسة

للشركة أن تقوم بكافة العمليات التي يقتضيها تحقيق أغراضها في الدول الاعضاء وفيما عدا هذه الدول تعطى الافضلية للمشاريع فى الاقطار العربية الاخرى ، ولها بصفة خاصة : ــ

١ ــ أن تقوم بدراسة واعداد المشروعات التي يمكن للشركة أن تستثمر فيها أموالها •

٢ ــ أن تقيم فروعا ومكاتبا للشركة وأن تنشىء شركات مالية تابعة لها ، وذلك داخل وخارج الدول الاعضاء •

٣ ــ أن تساهم فى الشركات المتخصصة فى القطاعات المتعلقة بأغراض الشركة •

٤ ــ ان تنشىء ، بعد موافقة مجلس وزراء المنظمة بحسب تشكيلة المنصوص عليه في اتفاقية انشاء المنظمة ، الشركات المتخصصة فى القطاعات المتعلقة بأغراض الشركة •

٥ ــ أن تشترى وتتصرف فى اسهم وحصص رأسمال الشركات والمؤسسات العاملة فى القطاعات المتعلقة بأغراض الشركة وذلك سواء في الدول الاعضاء او غيرها من الدول •

٦ ــ أن تشترك فى عمليات اصدار وضمان تصريف الاوراق المالية الخاصة بالشركات والمؤسسات التي تنشأ أو تعمل فى الدول الاعضاء فى قطاع الصناعات البترولية •

٧ ــ أن تمنح قروضا متوسطة أو طويلة الاجل لتمويل الاستثمارات والعمليات في قطاع الصناعات البترولية •

وتراعي الشركة عند منحها قروضا لمشروع فى دولة من الدول الاعضاء أن تحصل على ضمان تلك الدولة لسداد أصل القروض والفائدة • واذا كان مكان المشروع خارج الدول الاعضاء فلا يمنح هذا القرض الا بضمان دولة عضو •

وللشركة أن تقدم كفالتها للقروض المتوسطة والطويلة الاجل التي تمنحها مؤسسات مالية أو تجارية أخرى ، على أن تتوفر فى هذه القروض كافة الشروط المطلوب توافرها فى عمليات الاقراض المماثلة التي تقوم بها الشركة لحسابها •

وتتخذ الشركة الاحتياطات اللازمة لاستخدام القروض التي تمنحها أو تكفلها في الغرض الذى منحت من أجله هذه القروض •

٨ ــ أن تصدر السندات وأن تقترض من أسواق كل من الدول الاعضاء بعد الحصول على موافقتها ، وكذلك فى الاسواق المالية العالمية •

كما يجوز للشركة أن تقترض من حكومات الدول الاعضاء مباشرة أو عن طريق احدى مؤسساتها سواء لتمويل عملياتها بصفة عامة أو لتمويل مشروع محدد بالذات •

ولا يجوز فى أية حال أن يتعدى مجموع ديون الشركة فى أى وقت المبلغ الذى تكون الجمعية العمومية للشركة قد وضعته كحد أقصى لاقتراضها ، كما تحرص الشركة ، بالنسبة الى حجم الديون التي تلتزم بها ومواعيد سدادها وشروطها ، على الاحتفاظ دائما بمركز مالي تتوفر فيه السيولة والملائمة المالية •

وتحدد الشركة تكاليف القروض التي تمنحها والعمولة وطرق وفاء الدين ومواعيد الاستحقاق والدفع •

وتراعي الشركة في القروض التي تمنحها أن يجرى سدادها مع فوائدها بذات العملة التي تم بها الاقراض •

٩ ــ أن توظف بصفة مؤقتة ما يفيض عن حاجاتها المباشرة من الاموال السائلة ، على ان يراعي فى هذا الصدد توقيت التزامات الشركة قبل الغير والمسحوبات المتوقعة على قروضها وبصفة عامة الحرص على سيولة الاصول المستثمر فيها وقابلية العملات المقومة بها هذه الاصول للتحويل •

الفصل الثالث ــ رأسمال الشركة

المادة السادسة

تحدد رأسمال الشركة المصرح به بمبلغ ٣ر٦٠٠ر٠٠٠ر٠٠٠ ريال سعودى (ثلاثة آلاف وستمائة مليون ريال سعودى) ، أما رأسمال الشركة المكتتب به فقد حدد بمبلغ ١ر٢٠٠ر٠٠٠ر٠٠٠ ريال سعودى (ألف ومائتا مليون ريال سعودى) وينقسم الى مائة ألف سهم ، القيمة الاسمية لكل منها ١٢ر٠٠٠ ريال سعودى (اثني عشر ألف ريال سعودى) تم الاكتتاب فيها جميعها ووزعت على النحو التالي : ــ

اسم الدولة	عدد الأسهم المكتتب بها	قيمة الأسهم بالريال السعودى
حكومة دولة الامارات العربية المتحدة		
حكومة دولة البحرين		
حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية		
حكومة المملكة العربية السعودية		
حكومة الجمهورية العربية السورية		
حكومة الجمهورية العراقية		
حكومة دولة قطر		
حكومة دولة الكويت		
حكومة الجمهورية العربية الليبية		
حكومة جمهورية مصر العربية		

المادة السابعة

تقوم كل من الدول الاعضاء عند تأسيس الشركة بسداد ٥٠٪ (خمسين بالمائة) من قيمة اسهمها فى راس المال المكتتب به ، كما تقوم كل منها بتسديد القدر الباقي حسبما يقرره مجلس الادارة ، على أن يتم سداد هذا الباقي خلال شهرين من تاريخ تسلم الدولة العضو لطلب السداد •

المادة الثامنة

أسهم الشركة أسمية •

المادة التاسعة

يحق لكل دولة عضو أن تتنازل عن عدد أسهمها لصالح مواطنيها من الاشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين ، وذلك بما لا يجاوز ٤٩٪ (تسعة وأربعون بالمائة) من مجموع الاسهم المخصصة لها ، وفى هذه الحالة تقوم الدولة العضو بتنظيم العلاقة بينها وبين مواطنيها الذين يساهمون في الشركة وفق ما تراه مناسبا ، على أن لا يناقض ذلك التنظيم أحكام الاتفاقية• وتستمر الدولة فى جميع الحالات ضامنة ومسؤولة أمام الشركة عن التزامات المساهمين من مواطنيها •

ولا يجوز لاية هيئة أو مؤسسة أو شركة تتمتع بجنسية احدى الدول الاعضاء ان تكتسب أسهما فى الشركة الا اذا كان جميع رأسمالها مملوكا لتلك الدولة المعنية و/ أو لمواطنيها

المادة العاشرة

يجوز زيادة رأسمال الشركة أو تخفيضة بقرار من الجمعية العمومية بأغلبية تمثل ثلثي رأسمال الشركة •

وفى حالة زيادة رأس المال يكون لكل دولة عضو حق الاكتتاب في الاسهم الجديدة بنسبة عدد الاسهم التي تكون حينئذ فى حوزتها هي ومواطنيها •

وتحدد الجمعية العمومية شروط اصدار الاسهم الجديدة وسداد قيمتها •

المادة الحادية عشرة

تتساوى الحقوق والالتزامات الناشئة عن الاسهم ،وتحدد مسؤولية المساهمين بالمبالغ المكتتب بها •

وتعتبر حيازة السهم قبولا للنظام الاساسي للشركة •

الفصل الرابع ـ الجمعية العمومية

المادة الثانية عشرة

تشكل الجمعية العمومية من المساهمين فى الشركة الذين تضمهم جماعات وطنية تمثلها حكوماتها ، وتشمل كل مجموعة وطنية الدولة العضو ومواطنيها المساهمين • وتمارس الجماعات الوطنية حقها فى التصويت بالتناسب مع القيمة الاسمية لمجموع الاسهم التي في حوزة كل منها •

المادة الثالثة عشرة

تعقد الجمعية العمومية اجتماعا عاديا مرة واحدة فى السنة ، وذلك خلال الستة أشهر التالية لانتهاء السنة المالية •

وتجوز دعوتها الى اجتماع غير عادى بناء على طلب مجلس الادارة أو مراقبي الحسابات أو اذا طلبت ذلك جماعة أو جماعات وطنية تمثل ربع راس المال •

وتتم الدعوة للاجتماعات ، عادية كانت أم غير عادية ،بكتاب من رئيس مجلس الادارة يرسل قبل ثلاثة أسابيع من التاريخ المحدد للاجتماع ، ويجب أن يشتمل هذا الكتاب على بيان بجدول الاعمال والصفة العادية أو غير العادية للاجتماع •

وتعقد الجمعية العمومية اجتماعاتها فى مقر الشركة ، مالم يقرر مجلس الادارة اختيار مكان آخر للاجتماع •

المادة الرابعة عشرة

يحق لمجلس الادارة حضور اجتماعات الجمعية العمومية ، ولا تكون مداولات الجمعية العمومية صحيحة الا بتمثيل الاغلبية العددية للجماعات الوطنية الممثلة لاغلبية راسمال الشركة ، فاذا تعذر توافر هذا النصاب يدعو مجلس الادارة الجمعية العمومية لاجتماع ثان خلال ثلاثين يوما من تاريخ اجتماعها الاول مشيرا الى عدم توفر النصاب فى الاجتماع الاول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا اذا حضره ممثلو ثلث عدد الجماعات الوطنية الممثلة لثلث رأس المال ، فان تعذر ذلك يدعو مجلس الادارة الجمعية العمومية لاجتماع ثالث خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع الثاني مشيرا الى عدم توفر النصاب مرتين ، ويعتبر الاجتماع بهذه الصورة الاخيرة صحيحا بحضور ممثلي خمس عدد الجماعات الوطنية الممثلة لخمس رأس المال •

المادة الخامسة عشرة

يرأس اجتماعات الجمعية العمومية رئيس مجلس الادارة أو من ينوب عنه • وتنتخب الجمعية العمومية بأغلبية الحاضرين أثنين من اعضائها للاشراف على التصويت ، كما تعين أمينا للاجتماع لا يشترط فيه أن يكون من أعضائها •

المادة السادسة عشرة

يكون للجمعية العمومية محاضر تدون فيها مداولاتها وقراراتها يوقع عليها رئيس الجلسة وأمين الاجتماع ، وتوقع صور هذه المحاضر والقرارات أو مستخرجاتها من قبل رئيس مجلس الادارة أو من ينوب عنه •

المادة السابعة عشرة

تنظر الجمعية العمومية في جميع المسائل التي تهم الشركة، ولها بصفة خاصة الاختصاصات التالية : ــ

١ ــ اعتماد اللائحة الداخلية لاعمال مجلس الادارة •

٢ ــ انتخاب أعضاء مجلس الادارة الاصليين واختيار عضو احتياطي لكل عضو أصيل •

٣ ــ تحديد مكافأة حضور الجلسات لاعضاء مجلس الادارة •

٤ ــ تعيين مراقبي الحسابات •

٥ ــ تعيين الحد الاقصى للاقتراض الذى يسمح به للشركة

٦ ــ تعديل النظام الاساسي للشركة •

٧ ــ زيادة أو تخفيض رأسمال الشركة •

٨ ــ اعادة توزيع رأسمال الشركة •

٩ ــ اعتماد تقرير مجلس الادارة السنوى وتقرير مراقبي الحسابات عن ميزانية الشركة للسنة المالية المنتهية وحساب الارباح والخسائر وتخصيص وتوزيع الارباح الصافية ، وكذلك اعطاء المخالصة لاعضاء مجلس الادارة عن ادارتهم •

١٠ ــ تقرير حل الشركة وتعيين المصفين •

المادة الثامنة عشرة

تتخذ الجمعية العمومية قراراتها بأغلبية الاصوات الممثلة للاسهم فى الاجتماع ، أما بالنسبة الى القرارات المتعلقة بتعيين الحد الاقصى للاقتراض الذى يسمح به للشركة وكذلك تعديل نظامها الاساسي فيشترط توافر أغلبية ثلثي رأسمال الشركة المكتتب به •

وتكون القرارات الصادرة من الجمعية العمومية ملزمة لجميع المساهمين بما فى ذلك الغائبين منهم والمعارضين لهذه القرارات •

الفصل الخامس ــ مجلس الادارة

المادة التاسعة عشرة

يشكل مجلس الادارة من عدد من الاعضاء مساوى لعدد الدول المساهمة في الشركة ،وبحيث يكون لكل من هذه الدول عضو واحد يمثلها فى المجلس بصفة أصلية •

وينتخب المجلس من بين اعضائه رئيسا له ونائبا للرئيس •

يكون لكل دولة مساهمة فى الشركة عضو احتياطي يحل في مجلس الادارة محل العضو الاصلي لها عند غيابه •

المادة عشرون

مدة العضوية فى مجلس الادارة اربع سنوات يجوز تجديدها ، واذا شغر احد مقاعد المجلس ، لاى سبب كان ، تقوم الدولة العضو المعنية بتعيين عضو آخر يمثلها للمدة المتبقية ، على ان يعرض ذلك على الجمعية العمومية في اول اجتماع لاحق لها •

المادة الحادية والعشرون

يمثل الشركة امام القضاء والغير رئيس مجلس الادارة او نائبه او من يخوله المجلس النيابة عنه •

المادة الثانية والعشرون

يجتمع مجلس الادارة مرة كل ثلاثة اشهر على الاقل وذلك بناء على دعوة من رئيسه او اذا طلب ذلك عدد لا يقل عن ثلاثة من اعضائه •

ويعقد المجلس اجتماعاته فى مقر الشركة او في اى مكان آخر يختاره •

المادة الثالثة والعشرون

لمجلس الادارة صلاحية البت فيجميع الامور التىلا تدخل بنص صريح فى اختصاص جهاز آخر من اجهزة الشركة ، وله بصفة خاصة •

١ ــ اعداد لائحة داخلية لاعماله •

٢ ــ اعتماد اللوائح الادارية والمالية لاجهزة الشركة •

٣ ــ تعيين المدير العام ونوابه وتحديد رواتبهم •

٤ ــ تشكيل لجنة تنفيذية برئاسة المدير العام يخول لها ما يراه المجلس ملائما من الصلاحيات وذلك بهدف سرعة البت في بعض الامور والمسائل •

٥ ــ اعتماد عمليات تمويل المشروعات •

٦ ــ اعتماد عقد القروض •

٧ ــ الموافقة على اقامة فروع ومكاتب للشركة وعلى انشاء الشركات المالية التابعة لها ، وكذلك الاسهام فى شركات متخصصة في القطاعات المتعلقة باغراض الشركة •

٨ ــ انشاء الشركات المتخصصة فى القطاعات المتعلقة باغراض الشركة ، بعد الحصول على الموافقة المشار اليها في البند (٤) من المادة الخامسة من هذا النظام •

٩ ــ توظيف اموال الشركة السائلة الفائضة عن احتياجاتها •

١٠ ــ اعداد تقرير مجلس الادارة ومشروع الميزانية السنوية العادية التقديرية والحساب الختامي للسنة المالية المنتهية ، توطئة لطرحها على الجمعية العمومية •

المادة الرابعة والعشرون

تتخذ قرارات المجلس باغلبية الاصوات الممثلة للاسهم فى الاجتماع واذا تساوت الاصوات فى الموضوع المطروح يؤجل النظر فيه •

المادة الخامسة والعشرون

يكون لمجلس الادارة محاضر تدون فيها مداولاته وقراراته يوقع عليها الرئيس الجلسة ، ويوقع الرئيس او من ينوب عنه جميع المراسلات والمستخرجات •

المادة السادسة والعشرون

لا يجوز لاى من اعضاء مجلس الادارة اثناء ولايته ان يرتبط بأى التزام يتعلق بأعمال الشركة لمنفعته الشخصية ، كما لا يجوز لاى منهم الارتباط او التعامل مع اى شخص او هيئة او دولة في اىعمل او مشروع يتناقض معمصالح الشركة •

المادة السابعة والعشرون

اعضاء مجلس الادارة مسؤولون فرديا او جماعيا عن كل مخالفة لاحكام الاتفاقية وملاحقها وعن سوء ادارتهم للشركة امام الشركة وقبل الغير •

الفصل السادس ــ المدير العام ونوابه

المادة الثامنة والعشرون

يعين مجلس الادارة مديرا عاما يختاره من غير اعضائه على ان يكون من مواطنى الاقطار الاعضاء فى المنظمة ومن ذوى الخبرة والكفاءة العالية فى مجالات الاستثمارات المالية •

ويكون تعيينه لمدة خمس سنوات قابلة للتمديد •

المادة التاسعة والعشرون

المدير العام هو الرئيس الاعلى للعاملين فى الشركة ويكون مسؤولا عن جميع الاعمال تحت اشراف مجلس الادارة ، كما يقوم بتطبيق اللوائحوالتنظيمات الادارية والماليةوالفنية داخل الشركة ، وله حق تعيين وفصل العاملين وفقا لانظمة الشركة •

المادة الثلاثون

يكون للمدير العام نائب او اكثر يختارهم مجلس الادارة بناء على اقتراح المدير العام •

المادة الحادية والثلاثون

يحدد المدير العام مهام وصلاحيات نوابه ومن يحل منهم محله عند غيابه •

المادة الثانية والثلاثون

تسرى على المدير العام للشركة احكام المادتين ٢٦ و ٢٧٠ من هذا النظام الاساسي •

المادة الثالثة والثلاثون

يكون ولاء المدير العام ونوابه والعاملين للشركة ، وعليهم الامتناع عن كل ما من شأنه التأثير في ادارة الاعمال لغير صالح الشركة ، وان يلتزموا الحيدة فى اعمالهم •

الفصل السابع ــ الحسابات والتصفية

المادة الرابعة والثلاثون

تبدأ السنة المالية للشركة في أول يناير وتنتهي فى ٣١ ديسمبر من كل سنة ، وبالنسبة لاول سنة مالية تبدا يوم اعلان تأسيس الشركة وتختتم فى ٣١ ديسمبر اللاحق له وذلك ما لم تكن هذه المدة اقل من ستة اشهر فتمتد عندئذ الى ٣١ ديسمبر من السنة التالية •

المادة الخامسة والثلاثون

يوزع صافي ارباح الشركة السنوية ،بعد خصم المصروفات العمومية والاستهلاكات والتكاليف الاخرى ، على الوجه التالي

١ ــ يقتطع اولا مبلغ يوازى ١٠٪ (عشرة بالمائة) من الارباح لتكوين حساب الاحتياطي ، ويوقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي ١٠٠٪ (مائة بالمائة) من راسمال الشركة المكتتب به ، واذا نقص الاحتياطي عن ذلك تعين العودة الى الاقتطاع •

٢ ــ ثم يخصم المبلغ اللازم لتوزيع ربح على المساهمين بواقع ٥٪ (خمسة بالمائة) من قيمة اسهمهم المدفوعة متى سمحت الارباح بذلك •

٣ ــ وبعد ذلك يقسم الباقى من الارباح مناصفة لتكوين احتياطي اضافى وتوزيع دفعة ثانية من الارباح على المساهمين •

على انه لا يجوز توزيع ارباح الا بعد تغطية خسائر الشركة السابقة ان وجدت •

المادة السادسة والثلاثون

يتم دفع الارباح الموزعة سنويا في التواريخ التى تعينها الجمعية العمومية •

المادة السابعة والثلاثون

يجرى تدقيق حسابات الشركة بواسطة مراقبي حسابات تعينهم الجمعية العمومية سنويا •

ويقوم مراقبو الحسابات بصفة خاصة بمهمة التحقيق من ان الميزانية وحساب الارباح والخسائر مطابقان للسجلات الحسابية ، ومن ان مسك هذه السجلات دقيق ومتفق مع القواعد الحسابية السليمة •

ويكون لمراقبي الحسابات ، فى سبيل القيام باداء وظيفتهم ، الحق في الرجوع الى السجلات الحسابية وجميع الوثائق المتعلقة بها • ويجب ان تكون الميزانية وحساب الارباح والخسائر فى متناول ايديهم قبل ثلاثين يوما على الاقل من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية ، وعليهم ان يقدموا للجمعية العمومية تقريرا مكتوبا عن كل ذلك مع ملاحظاتهم •

وتحدد الجمعية العمومية مقدار اتعاب راقبى الحسابات •

المادة الثامنة والثلاثون

اذا حلت الشركة فانها تدخل في مرحلة التصفية ، وتعتبر منذ ذلك الحين قائمة من اجل التصفية •

وتتم هذه التصفية بواسطة مصفين تعينهم الجمعية العمومية وتحدد اتعابهم •

وللمصفين اوسع السلطات للتحقيق فى اصول الشركة والصلاحيات اللازمة لاداء مهامهم •

وبتعيين المصفين تنتهي سلطات اعضاء مجلس الادارة وتظل الجمعية العمومية قائمة لاعتماد شروط التصفية ولاعطاء المخالصة للمصفين • ويراس الجمعية العمومية الشخص الذى تختاره من بين اعضائها لهذا الغرض في بداية كل اجتماع يدعو اليه المصفون •

وبعد انقضاء الخصوم ورد قيمة الاسهم ، يوزع الصافى المتبقى على المساهمين كل بنسبة حصته في الشركة •

المادة التاسعة والثلاثون

يتم الفصل فى كل منازعة فى شأن حل او تصفية الشركة وفقا للمادة الحادية والعشرين من الاتفاقية •

المادة الاربعون

تتم الاعلانات الرسمية وكذلك تعديلات النظام الاساسى في الجرائد الرسمية للدول الاعضاء •

المادة الحادية والاربعون

يعتبر هذا النظام الاساسي نافذا من تاريخ نفاذ الاتفاقية •

تم فى سنة ١٩٧ م من نسخة واحدة تودع لدى الامانة العامة للمنظمة ، التى تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الاصل من هذا الملحق •

بتاريخ الموافق

من شهر من شهر

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة
عن حكومة دولة البحرين
عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
عن حكومة المملكة العربية السعودية
عن حكومة الجمهورية العربية السورية
عن حكومة الجمهورية العراقية
عن حكومة دولة قطر
عن حكومة دولة الكويت
عن حكومة الجمهورية العربية الليبية
عن حكومة جمهورية مصر العربية

ملحق رقم (٢)
اجراءات اعلان تأسيس الشركة

ان حكومات الدول الاعضاء فى منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول والموقعة على الاتفاقية الخاصة بانشاء الشركة العربية للاستثمارات البترولية •

تنفيذا للمادة الثانية من الاتفاقية ، اتفقت على ما يلي : ــ

المادة الاولى

عند نفاذ الاتفاقية يقوم امين عام المنظمة بدعوة مجلس وزراء الدول التي صدقت عليها لاجتماع يخصص لاتخاذ الخطوات اللازمة لاعلان تأسيس الشركة ، ويعتبر هذا الاجتماع بمثابة اجتماع للجمعية العمومية التأسيسية للشركة •

المادة الثانية

يراس اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية ممثل دولة مقر الشركة ، وتقدم هذه الدولة التسهيلات اللازمة لعقد هذا الاجتماع •

المادة الثالثة

تختار الجمعية العمومية التأسيسية اول مجلس ادارة للشركة ، ويمارس هذا المجلس صلاحياته وفقا للاوضاع المقررة فى النظام الاساسي • كما تعين الجمعية العمومية التأسيسية مراقبي الحسابات الاولين • •

المادة الرابعة

تدعو الجمعية العمومية التأسيسية الدول الاعضاء الى سداد قيمة اسهمهم لدى المؤسسات المصرفية التى تعينها ، وتودع فى هذه المؤسسات لحساب الشركة المبالغ المسددة •

المادة الخامسة

تعلن الجمعية العمومية التأسيسية تأسيس الشركة ، وتفوض مجلس الادارة في اتخاذ الاجراءات اللازمة لبدء نشاطها •

المادة السادسة

يعتبر هذا الملحق نافذا من تاريخ نفاذ الاتفاقية •

تم فى بتاريخ من شهر سنة
الموافق من شهر ســـــــــــنة

من نسخة واحدة تودع لدى الامانة العامة للمنظمة ، التي تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الاصل من هذا الملحق •

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة
عن حكومة دولة البحـــــــــرين
عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
عن حكومة المملكة العربية السعودية
عن حكومة الجمهورية العربية السورية
عن حكومة الجمهـــــورية العـــراقية
عن حكومة دولة قطـــــــــر
عن حكومة دولـــة الكـــــــويت
عن حكومة الجمهورية العربية الليبيـــــة
عن حكومة جمهـــورية مصر العـــربية

ملحق رقم (٣)
طرق فض الخلافات

ان حكومات الدول الاعضاء فى منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول والموقعة على الاتفاقية الخاصة بانشاء الشركة العربية للاستثمارات البترولية ،

تنفيذا للمادة ٢١ من الاتفاقية ،

اتفقت على ما يلي : ــ

المادة الاولى

كل خلاف بين الدول الاعضاء حول تطبيق او تفسير او تنفيذ الاتفاقية يقع قبل قيام الهيئة القضائية المنصوص عليها المادة ٢١ من اتفاقية المنظمة بشأنه احكام المواد الاتية فيما بعد •

المادة الثانية

اذا تعذر تسوية الخلاف وديا يحال الى هيئة تحكيم تشكل من ثلاثة اعضاء يختار كل من طرفى الخلاف واحدا منهم ويختار العضوان العضو الثالث رئيسا للهيئة •

وفى حالة عدم الاتفاق على اختيار العضو الثالث رئيس الهيئة يتولى الامين العام للمنظمة هذا الاختيار •

المادة الثالثة

١ ــ تبلغ الدولة المعنية الامين العام للمنظمة بمذكرة تفصيلية وقائع الخلاف وابعاده المادية والقانونية ، ويقوم الامين العام خلال ستين يوما من تسلمه هذه المذكرة بالاتصال بطرفي الخلاف لمحاولة تسويته وديا •

٢ ــ اذا تعذرت هذه التسوية الودية ، خلال المدة المذكورة ، يعتبر الخلاف موضعا للتحكم ، ويطلب الامين العام من طرفي الخلاف تعيين حكمة خلال مدة لا تتجاوز الثلاثين يوما من تاريخ تسلم كل منهما هذا الطلب •

٣ ــ على الحكمين الاجتماع خلال خمسة عشر يوما من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتعيينهم من قبل طرفى الخلاف ، وذلك لاختيار العضو الثالث رئيس الهيئة •

٤ ــ اذا لم يعين اى من طرفي الخلاف حكمه خلال المدة المحددة ، فللامين العام اختياره ودعوة الحكمين لاختيار العضو الثالث رئيس الهيئة خلال خمسة عشر يوما من التاريخ الذى يحدده الامين العام لاجتماعهما •

٥ ــ فى حالة عدم اتفاق الحكمين على تسمية العضو الثالث رئيس الهيئة فى المدة المحددة ، يتولى الامين العام اختياره وتحديد تاريخ اجتماع الهيئة ، ويبلغ كل ذلك الى طرفي الخلاف •

٦ ــ فى حالة اختيار العضو الثالث رئيس الهيئة من قبل الامين العام يجب الا يكون هذا العضو من مواطني اى من طرفى الخلاف •

المادة الرابعة

اذا تعذر لاى سبب من الاسباب على أي من اعضاء هيئة التحكيم ممارسة مهمته قبل صدور قرار الهيئة فى الخلاف ، عن عضو آخر مكانه بذات طريقة اختيار العضو الاصلي •

المادة الخامسة

يحدد رئيس الهيئة الاجراءات اللازمة لانعقاد الهيئة ومباشرة مهامها وما يتوجب على كل طرف في الخلاف ايداعه من مصاريف التحكيم الاولية بالتساوى •

ويتحمل كل من طرفى الخلاف مكافأة حكمه ، ويتفق طرفا الخلاف على مكافأة رئيس الهيئة فاذا تعذر ذلك يحددها الامين العام للمنظمة •

كما يتحمل كل من طرفي الخلاف نفقات من يمثله امام الهيئة من مستشارين وخبراء وغيرهم •

ويحدد قرار الهيئة فى الخلاف الطرف الذى يتحمل نهائيا مصروفات التحكيم •

المادة السادسة

تحدد الهيئة الاجراءات الخاصة بنظر الخلاف بما فى ذلك مواعيد الجلسات وتبادل المذكرات والمرافعات وما يقتضيه الفصل فى الخلاف من تعيين للخبراء وغير ذلك من الامور .

وتصدر الهيئة قرارها فى الخلاف وفقا لاسس قانونية لفض الخلاف ، واذا تعذر ذلك فانها تأخذ بعين الاعتبار مبادىء العدالة .

المادة السابعة

يصدر قرار الهيئة بأغلبية اعضاء هيئة التحكيم ، واذا تعذر تحقيق هذهالاغلبية يكون قرار رئيس الهيئةنهائيا وملزما.

المادة الثامنة

ينص قرار التحكيم على تاريخ معين لتنفيذه ، ويعتبر اى طرف لا ينفذ القرار بعد انقضاء هذا التاريخ مخلا بالتزاماته ويحق آنذاك للطرف الآخر اتخاذ ما يراه مناسبا لحماية حقوقه.

المادة التاسعة

للهيئة التي اصدرت القرار صلاحية تفسيره والبت فى الاشكالات التى يثيرها تنفيذه ، وذلك بناء على طلب اى من طرفي الخلاف .

المادة العاشرة

يجوز لاى من الدول الاعضاء طلب التدخل فى الخلاف أثناء نظره ، وللهيئة البت فى قبول هذا التدخل ا ورفضه ، ولا يؤثر هذ التدخل ، على اية حال ، في تشكيل الهيئة .

المادة الحادية عشرة

يعتبر هذا الملحق نافذا من تاريخ نفاذ الاتفاقية .

تم فى بتاريخ من شهر سنة
الموافق من شهر سنة من نسخة واحدة

تودع لدى الامانة العامة للمنظمة التى تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الاصل من هذا الملحق .

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة
عن حكومة دولة البحـــــــرين
عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
عن حكومة المملكة العربية السعودية
عن حكومة الجمهورية العربية السورية
عن حكومة الجمهـــــورية العـــراقية
عن حكومه دولة قطـــــــــر
عن حكـــومة دولـــة الكـــــــويت
عن حكومة الجمهورية العربية الليبيـــــة
عن حكومه جمهـــــورية مصر العـــــربية

قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٥
باعتماد ميزانية بنك التسليف والادخار للسنة المالية ١٩٧٥/١٩٧٦

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب امير الكويت وولى العهد

بعد الاطلاع على المواد ٦١ و ٦٥ و ١٤٨ من الدستور

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٥ بانشاء بنك التسليف والادخار والقوانين المعدلة له

وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه

مادة أولى

تقدر ايرادات ميزانية بنك التسليف والادخار للسنة المالية ١٩٧٥/١٩٧٦ بمبلغ ١ر٩٨٦ر٠٠٠ دينار (مليون وتسعمائة وثمانين الف دينار كويتي) •

وذلك حسب ما هو مبين بالجدول حرف (أ) المرافق لهذا القانون •

مادة ثانية

تقدر مصروفات بنك التسليف والادخار للسنة المالية ١٩٧٥/١٩٧٦ بمبلغ ٩٢٦ر٥٠٠ دينار (تسعمائة وستة وعشرين ألف وخمسمائة دينار) •

وذلك حسب ما هو مبين بالجدول حرف (ب) المرافق لهذا القانون •

مادة ثالثة

تضاف زيادة الايرادات على المصروفات وتقدر بمبلغ ١ر٠٥٩ر٥٠٠ دينار (مليون وتسعة وخمسين الفا وخمسمائة دينار) الى الاحتياطي العام للبنك •

مادة رابعة

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، وينشر فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول ابريل سنة ١٩٧٥ •

نائب أمير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف فى : ٢٩ جماد الثاني ١٣٩٥ هـ
الموافق : ٨ يوليو ١٩٧٥ م

بنك التسليف والادخار

جدول حــرف (أ)

الايرادات حسب الابواب

	تقديرات السنة المالية		الفــرق	
	٧٥/٧٤	٧٦/٧٥	زيادة	نقص
ايراد القروض العقارية	٧١١٠٠٠	١٠٤٢٠٠٠	٣٣١٠٠٠	
ايراد القروض الصناعية	٤٢٠٠٠	٣٨٠٠٠		٤٠٠٠
ايراد القروض الزراعية	١٢٥٠	٧٠٠٠	٥٧٥٠	
ايرادات الادخار	٢٠٥٠٠٠	٤٨٠٠٠٠	٢٧٥٠٠٠	
ايرادات مشاريع	١٩٦٠٠	٢٩٠٠٠	٩٤٠٠	
ايرادات استثمار	٨٢٥٠٠	٣٩٠٠٠٠	٣٠٧٥٠٠	
ايرادات متنوعة				
الجملة	١٠٦١٣٥٠	١٩٨٦٠٠٠	٩٢٨٦٥٠	٤٠٠٠
			٩٢٤٦٥٠	

جــدل حــرف (ب)

المصروفات حسب الابواب

	تقديرات السنة المالية		الفــرق	
	٧٥/٧٤	٧٦/٧٥	زيادة	نقص
الباب الاول ــ المرتبات والاجور •	٤٦٦٠٢٥	٦٧٥٢٠٠	٢٠٩٠٧٥	
الباب الثاني ــ المصروفات العامة •	١٠٥٢٠٠	٢٥١٤٠٠	١٤٦٢٠٠	
الجملة	٥٧١٢٢٥	٩٢٦٥٠٠	٣٥٥٢٧٥	

قانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٥
باعتماد ميزانيــة جامعــة الكويت للسنة المالية ١٩٧٦/٧٥

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المواد ٦١ ، ٦٥ ، ١٤٨ من الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٦٦ فى شان تنظيم التعليم العالي ،

وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

مادة أولى

تقدر ايرادات ميزانية جامعة الكويت عــن السنة المالية ١٩٧٦/٧٥م بمبلغ ١٦ر١٠٠ر٠٠٠ دينار (ستة عشر مليون ومائة ألف دينار كويتي) منها • ــ

أ ــ مبلغ ١ر٣٠٩ر٠٤٠ دينارا (مليون وثلاثمائة وتسعة ألف وأربعين دينارا) ايرادات ذاتية •

ب ــ مبلغ ١٤ر٧٩٠ر٩٦٠ دينارا (اربعــة عشر مليون وسبعمائة وتسعون ألفا وتسعمائة وستون دينارا) خصما على الاعتمادات المخصصة بالقسم ٢٠ ــ المصروفات غير المبوبــة والمدفوعات التحويلية بالميزانية العامة للدولة عن السنة المالية المذكورة •

كل ذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف (أ) المرافق لهذا القانون •

مادة ثانية

تقدر مصروفات ميزانية جامعة الكويت عن السنة المالية ١٩٧٦/٧٥م بمبلغ ١٦ر١٠٠ر٠٠٠ دينار (ستة عشر مليون ومائة ألف دينار كويتي) حسب ما هو وارد بالجدول حرف (ب) المرافق لهذا القانون •

مادة ثالثة

على وزير المالية ووزير التربية ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون وينشر بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا مــن أول ابريل ١٩٧٥م •

نائب أمير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في : ٢٩ جماد الثاني ١٣٩٥ هـ
الموافق : ٨ يوليو ١٩٧٥ م

جــدول حــرف (أ)

الايرادات حسب الابواب

باب	تقديرات السنة المالية ١٩٧٥/٧٤	تقديرات السنة المالية ١٩٧٦/٧٥	الفرق زيادة	الفرق نقص
١ ــ الايرادات الذاتية :				
١ ــ رسوم متنوعة	٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠		
٢ ــ ايرادات أخرى	٨٥٢٠٠	١٥٣٠٠٠	٦٧٨٠٠	
٢ ــ وفورات ميزانيات سنوات سابقة	١٨١٨٥٥٠	١١٣٢٠٤٠		٦٨٦٥١٠
٣ ــ اعانة الحكومة	٧١٤٣٣٢٠	١٤٧٩٠٩٦٠	٧٦٤٧٦٤٠	
الجملة	٩٠٧١٠٧٠	١٦١٠٠٠٠٠	٧٧١٥٤٤٠	٦٨٦٥١٠
			٧٠٢٨٩٣٠	

جــدول حــرف (ب)

المصروفات حسب الابواب

	تقديرات السنة المالية ١٩٧٥/٧٤	تقديرات السنة المالية ١٩٧٦/٧٥	الفــرق زيادة	الفــرق نقص
الباب الاول				
المرتبات والاجور	٥٤٣٢٩٠٠	٨٤٩٢٣٥٠	٣٠٥٩٤٥٠	
الباب الثاني				
المصروفات العامة	٢٠٩٧٥٧٠	٣٢٧٥٠٠٠	١١٧٧٤٣٠	
الباب الثالث				
المشاريع الانشائية	٩٣٨٠٠٠	٣٤٧٥٧٥٠	٢٥٣٧٧٥٠	
الباب الرابع				
المصروفات غير المبوبة والمدفوعات التحويلية	٦٠٢٦٠٠	٨٥٦٩٠٠	٢٥٤٣٠٠	
الجملة	٩٠٧١٠٧٠	١٦١٠٠٠٠٠	٧٠٢٨٩٣٠	

مجلس الوزراء

اعـــلان

« بناء على قرار مجلس الوزراء الصادر بجلسته (٧٥/٢٢) بتاريخ ١٩٧٥/٦/٧ • يسر الامانة العامـة لمجلس الوزراء ان تعلن الى السادة وكلاء شركات الميكروفورم بعزم الحكومة فى ادخال وتوحيد نظام الميكروفورم الى نظام العمـل فى وزارات الدولة واداراتها المختلفة •

فعلى الشركات المحلية والاجنبية الراغبة فى عرض انظمتها وآلاتها فى هذا الشأن أن تتقدم الى الامانة العامة لمجلس الوزراء خلال مدة اقصاها ١٥ يوما من تاريـخ نشر هذا الاعـلان فى الجريدة الرسمية » •

الامين العام لمجلس الوزراء

لجنة المناقصات المركزية

وقائع اجتماع لجنة المناقصات المركزية الـ (٧٥/٥٦) المنعقد صباح يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٥/٦/٤

الحضور السادة :

عبد المحسن سعود الزين	رئيس اللجنة
ابراهيم عبد العزيز المقهوي	عضو
عبدالعزيز محمد صالح العدساني	عضو
حسين العلي العبد المحسن	عضو
محمود حسن الربيعة	عضو
شهاب حسين شهاب	عضو/ممثل وزارة المالية والنفط
عبد المحسن الطباطبائي	عضو/ممثل ادارة الفتوى والتشريع
علي حسين العيسى	أمين سر اللجنة

افتتح الاجتماع الساعة الثامنة والنصف صباحا .

١ ــ المناقصة رقم (م ع/٢٨) توريد مختبرات لغوية . وزارة التربية

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	سعر افرادى فلس/دينار	سعر اجمالي فلس/دينار	ملاحظات
١	يوسف احمد الفانم واولاده	١٤٩٧٢/٧٤٠	١٧٩٦٧٢/٨٨٠	
٢	موسى عبد الحسين بهمن	ــ/١٥٧٨٢	ــ/١٨٩٣٨٤	
٣	شركة مخزن التجهيزات	٧٢٥١/٨١٢	٨٧٠٢١/٧٤٤	
٤	المؤسسة المتحدة للخدمات التجارية الفنية	٦٩٢٧/٤٨٥	٤١٥٦٤/٩١٠	
٥	الشركة الافريقية العربية للاستثمارات والتجارة الدولية .	ــ/٨٠٧٨	ــ/٤٨٤٦٨	
٦	مؤسسة بهمن التجارية .	١٦٥٥٦/٣٢٠	٢٠٤٧٦٥/٨٤٠	الاجمالي يشمل اجور التركيب .
٧	موسى عبد الحسين بهمن	ــ/١٥٨٧٨	ــ/٢١١٦٥٦	الاجمالي يشمل اجور التركيب .
٨	شركة الرزاقة التجارية المحدودة	١٥٦٧٠/٨٢٥	١٩١٥٤٩/٩٠٠	بعد الاضافة . ويضاف (٦٠٣١/٢٠٠ د.ك) اجور التركيب .
٩	مؤسسة الاجهزة الالكترونية	ــ/٨٠٧٠	ــ/٩٦٨٤٠	
١٠	مؤسسة الوسائل السمعية والبصرية	ــ/٧١٤٨	ــ/٨٥٧٧٦	
١١	عبد العزيز محمد ثنيان الفانم	١٥٧٢٩/٤٠٠	١٨٨٧٥٢/٨٠٠	
١٢	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	٨٣١٣/٧٥٠	ــ/٩٩٧٦٥	
١٣	مؤسسة اتحاد الخليج	٩٦٢٦/٥٥٠	١١٥٥١٨/٦٠٠	
١٤	عبد المحسن بدر الخرافي	٢٥١٤٥/٨٥٠	٣٢٨٧٥٠/٢٠٠	الاجمالي يشمل أجور التركيب ــ ويضاف : (ــ/١٤٩٤٣ د.ك) قطع غيار
١٥	شركة وكالة دبليو جي تاول	٨١٦٩/٧٨١	٩٨٠٣٧/٣٧٢	
١٦	شركة طــارق	ــ/٦٩٥٠	ــ/٨٣٤٠٠	
١٧	علي عبد العزيز الحميدى	٦٥٠٨/٤٠٠	٧٨١٠٠/٨٠٠	
١٨	شركة أم العيش للخدمات الهندسية	٩٨٠٠/٢٥٠	ــ/١١٧٦٠٣	
١٩	مؤسسة محمد صالح ورضا يوسف بهبهاني	ــ/٩٠٨٨	ــ/١٠٩٠٥٦	زائد مبلغ : (ــ/٣٠٠٠ د.ك) أجور تركيب .

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارهارقم (٧٥/٥٦/١٥٦٦) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة التربية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما)من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٢ ـ المناقصة رقم (م خ / ع / ٩) توريد فواكه طازجة ـ وزارة الصحة العامة

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	(١) شركة يلي وعليان فلس/دينار	(٢) شركة الصدر ونتشه ودعيش فلس/دينار	(٣) عبد المحسن حسن الوزان فلس/دينار	ملاحظات
١	ـ/١٦٥	ـ/١٤٥	ـ/١٢٥	
٢	ـ/١١٠	ـ/١٤٥	ـ/١٥٠	
٣	ـ/١٩٥	ـ/١٨٠	ـ/١٧٥	
٤	ـ/١٩٤	ـ/١٧٥	ـ/١٨٠	
٥	ـ/٠٩٠	ـ/١٦٠	ـ/١٥٠	
٦	ـ/١٨٠	ـ/١٥٠	ـ/٢٠٠	
٧	ـ/٠٥٥	ـ/٠٩٤	ـ/٠٩٥	
٨	ـ/٠٧٠	ـ/٠٩٥	ـ/١١٠	
٩	ـ/٢٣٠	ـ/٢٠٠	ـ/٢٤٠	
١٠	ـ/٢١٠	ـ/١٩٠	ـ/١٩٠	
	ـ/٦٥٠٠٧	ـ/٦٧٧٥٠	ـ/٦٥١٠٥	

	(١)	(٢)	(٣)
١	ـ/١٢٥	ـ/١٤٠	ـ/١٣٥
٢	ـ/١٦٨	ـ/١٥٥	ـ/١٤٩
٣	ـ/١١٠	ـ/١٢٠	ـ/١٣٥
٤	ـ/٠٥٠	ـ/٠٨٥	ـ/٠٦٠
٥	ـ/٠٨٠	ـ/١١٠	ـ/٠٩٠
٦	ـ/٠٩٠	ـ/٠٩٠	ـ/٠٩٥
٧	ـ/٠٧٠	ـ/٠٨٥	ـ/٠٩٠
٨	ـ/١٦٩	ـ/١٥٠	ـ/١٤٠
٩	ـ/١٦٨	ـ/١٤٥	ـ/١٦٠
١٠	ـ/١٦٧	ـ/١٦٠	ـ/١٥٠
١١	ـ/٠٩٠	ـ/١٣٥	ـ/١٢٠
١٢	ـ/١٤٥	ـ/١٣٠	ـ/١٥٠
١٣	ـ/٠٤٠	ـ/٠٧٠	ـ/٠٥٠
١٤	ـ/١٣٥	ـ/١٤٠	ـ/١٣٥
١٥	ـ/١٢٠	ـ/١٢٥	ـ/١٣٠
١٦	ـ/١٢٠	ـ/١١٥	ـ/١٢٥
١٧	ـ/٠٩٠	ـ/١٢٥	ـ/١٠٠
١٨	ـ/٠٩٠	ـ/١٢٥	ـ/١٠٠
١٩	ـ/٢٧٠	ـ/٢٥٠	ـ/٣٠٠
٢٠	ـ/٠٧٠	ـ/٢٠٠	ـ/١٥٠
٢١	ـ/١٥٠	ـ/١٧٠	ـ/١٧٠
٢٢	ـ/١٠٥	ـ/١٢٠	ـ/٠٩٥
٢٣	ـ/١٧٠	ـ/٢٠٠	ـ/١٥٠
٢٤	ـ/٩٠	ـ/٢٠٠	ـ/١٦٠
٢٥	ـ/١٠٠	ـ/١١٥	ـ/١٢٠
	٧٧٩٢٦/٥٠٠	٨١٢٥٠/٥٠٠	ـ/٨٠٧٦٠

الرقم	(١) شركة يلي وعليان فلس/دينار	(٢) شركة الصدر ونتشه ودعيش فلس/دينار	(٣) عبد المحسن حسن الوزان فلس/دينار
١	ـ/١١٥	ـ/١١٠	ـ/١٠٩
٢	ـ/٠٧٥	ـ/٠٧٠	ـ/٠٧٩
٣	ـ/٠٩٥	ـ/٠٩٥	ـ/٠٨٥
٤	ـ/٣٠٠	ـ/٣٥٠	ـ/٢٥٠
	ـ/٢٧٩٤٠	ـ/٢٦٩٠٠	ـ/٢٦٦٣٢

	(١)	(٢)	(٣)
١	ـ/٦٥٠٠٧	ـ/٦٧٧٥٠	ـ/٦٥١٠٥
٢	٧٧٩٢٦/٥٠٠	٨١٢٥٠/٥٠٠	ـ/٨٠٧٦٠
٣	ـ/٢٧٩٤٠	ـ/٢٦٩٠٠	ـ/٢٦٦٣٢
	١٧٠٨٧٣/٥٠٠	١٧٥٩٠٠/٥٠٠	ـ/١٧٢٤٤٣

١ ـ القيمة الاجمالية لكميات الفواكه الطازجة / صفحة رقم٨
٢ ـ القيمة الاجماليةلكميات الخضار الطازجة/صفحة رقم١٠،٩
٣ ـ القيمة الاجمالية لكميات المواد الغذائية / صفحة رقم ١١

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (١٥٦٧ / ٥٦ / ٧٥) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الصحة العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٣ ـ المناقصة رقم (م خ / ع / ١١) غسيل البسة ـ وزارة الصحة العامة

الرقم	(١) شركة الحجي والزواوى فلس/دينار	(٢) شركة محطة غسيل الاحمدى للملابس فلس/دينار	ملاحظات
١	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
٢	ـ/.٤٥	ـ/.٤٠	
٣	ـ/.٧٠	ـ/.٦٥	
٤	ـ/.٦٥	ـ/.٦٥	
٥	ـ/.٧٠	ـ/.٦٥	
٦	ـ/.٧٠	ـ/.٦٥	
٧	ـ/.٧٠	ـ/.٧٠	
٨	ـ/.٧٠	ـ/.٦٥	
٩	ـ/.٣٠	ـ/.٣٠	
١٠	ـ/.٦٥	ـ/.٧٠	
١١	ـ/.٢٥	ـ/.٣٠	
١٢	ـ/.٢٥	ـ/.٣٠	
١٣	ـ/.٢٥	ـ/.٢٠	
١٤	ـ/.٧٠	ـ/.٧٥	
١٥	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
١٦	ـ/.٥٠	ـ/.٥٠	
١٧	ـ/.٣٠	ـ/.٣٠	
١٨	ـ/.٣٠	ـ/.٣٠	
١٩	ـ/.٢٠	ـ/.٢٥	
٢٠	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
٢١	ـ/.٢٥	ـ/.٢٥	
٢٢	ـ/.٥٠	ـ/.٣٠	
٢٣	ـ/١٢٠	ـ/١٠٠	
٢٤	ـ/.١٠	ـ/..٥	
٢٥	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
٢٦	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
٢٧	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
٢٨	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
٢٩	ـ/.٢٠	ـ/.١٠	
٣٠	ـ/.٢٠	ـ/.١٠	
٣١	ـ/.٢٠	ـ/.١٠	
٣٢	ـ/.٢٠	ـ/.١٠	
٣٣	ـ/.٤٠	ـ/.٤٠	
٣٤	ـ/.٢٠	ـ/.١٠	
٣٥	ـ/.٢٠	ـ/.٢٠	
٣٦	ـ/.٢٥	ـ/.٢٥	
٣٧	ـ/.٦٠	ـ/.٥٠	
	٤٩٤١/٥٠٠	٤٥٩٠/٨٥٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارهارقم (١٥٦٨ / ٥٦ / ٧٥) ـ احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الصحة العامة لدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنهاخلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعى الوزارة أن تؤكدبتوصيتها الى الجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف عى هذه المناقصة .

٤ ـ المناقصة رقم (ح و / م ت / ٤ / ٧٥ / ٧٦) توريد لحوم وبيض وسمك وخضار وفواكه للحرس الوطنى

اطلعت اللجنة على جدول أسعار المناقصة المذكورة اعلاه ، وكانت الاسعار المقدمة كما هو موضح بالكشف المحفوظ لدى اللجنة .

وبعد الاطلاع على تلك الاسعار قررت اللجنة بقرارها رقم (١٥٦٩ / ٥٦ / ٧٥) أحالة وثائق العطاءات المقدمة الى الحرس الوطنى للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (٢٠يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٥ ـ المناقصة رقم (ش ص م / ٧١) أعمال أصباغ متنوعة فى المناطق / الثالثة ـ الخامسة ـ والسادسة ـ وزارة الاشغال العامة .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٥٧٢٩ والمؤرخ ٢ / ٦ / ١٩٧٥ ـ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٠) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة يوسف حمد المير (أقل المتقدمين سعرا) بمبلغ اجمالى (٣٠٠ / ١٥٫٤٤٩ د . ك) .

٦ ـ المناقصة رقم (ش ص م / ٧٠) أعمال أصباغ فى المنطقتين الثانية والسابعة ـ وزارة الاشغال العامة .

بحثت اللجنة كتاب وزارةالاشغال العامة رقم ٥٧٠٦والمؤرخ ١٩٧٥/٦/٢ ـ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧١) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة / شركة السبتى وفريد للاصباغ والديكور والصيانة (أقل المتقدمين سعرا) بمبلغ اجمالى وقدره (ـ/٠٠٩٫١٢ د . ك) .

٧ ـ المناقصة رقم (ش ص م / ٧٢) أعمال أصباغ فى المنطقة السادسة ـ وزارة الاشغال العامة .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٥٧٠٧ والمؤرخ ٢ / ٦ / ٧٥ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبةللمناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٥٧٢ / ٥٦ / ٧٥) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة / يوسف حمد المير (أقل المتقدمين سعرا) بمبلغ اجمالى (٤٠٠ / ١٤٫٦١٠ د . ك) .

٨ ـ المناقصة رقم (م ع / ٢٩ ـ ٧٥ / ٧٦) طباعة كتب مدرسية الدفعة الثالثة ـ وزارة التربية .

بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ١٠٧٧ والمؤرخ ٣١ / ٥ / ١٩٧٥ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٣) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه كما يلي :

كشف ترسية المناقصة رقم (م ع / ٢٩ ـ ٧٥ / ٧٦) طباعة كتب مدرسية / الدفعة الثالثة ـ وزارة التربية

البند	الصنف	الكمية	الوحدة	السعر فلس/دينار	المناقص الفائز	ملاحظات
١	التعبير اللغوى (٤/ب)	٢٩٠٠٠	نسخة	١٤٢/ـ	دار القبس للطباعة والنشر	بعد استبعاد عطاء السادة / الشركة الكويتية لصناعة الدفاتر والورق المحدودة ، لعدم قدرتهم على انجاز طباعة هذه الكتب فى المواعيد المحددة لها .
٢	دليل المعلم للقراءةوالتعبير للرجال (٢وامحو أمية)	٣٠٠٠	=	١٣٩/ـ	مؤسسة مقهوى للتجهيزات المكتبية	
٣	الادب والنصوص (٤/ث)	٦٠٠٠	=	٢٨١/ـ	مؤسسة فهدالمرزوق الصحفية	
٥	الجيولوجيا (٣ / ث) علمي	١٥٠٠٠	=	٤٠١/ـ	مؤسسة فهدالمرزوق الصحفية	
٦	تاريخ الوطن العربى الحديث (٤ / ث ـ ادبى)	٩٥٠٠	=	٢٧٥/ـ	شركة المطبعة العصرية	
٨	الاحياء (ج/٢) (٤/ث) علمي	٦٠٠٠	=	٧٨٩/ـ	مؤسسة مقهوى للتجهيزات المكتبية	
٩	الرياضيات المعاصرة (القسم الاول) (٤/ث علمى)	١٠٥٠٠	=	٣٢٥/ـ	مؤسسة مقهوى للتجهيزات المكتبية	
١٠	مذكرات الرياضيات / البرنامج التكميلى للمعهد الصحي	٥٠٠	=	١/٥٠٠	مؤسسة مقهوى للتجهيزات المكتبية	اقل الاسعار
٤	تاريخ العالم الحديث (٢ / ث)	٢٩٠٠٠	=	١٩٩/ـ	مؤسسة مقهوى للتجهيزات المكتبية	اقل الاسعار
٧	Paediatrics For Nurses الصف الثاني بالمعهد الصحى	٥٠٠	=	١/٠٨٠	مطبعة السلام	اقل الاسعار

المراسلات :

١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٢٨٢ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١ ـ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوات طبية فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٣٥٫٦٨ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٤) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٢٨٠ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوية طبية فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٩٢٠٫٨٢ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٣ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٢٨٣ المؤرخ فى ٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوية طبية فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٣٠٫٨٤ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٤ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ١٠٨٥ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء بسكويت ومعكرونة وخبز في حدود مبغ اجمالي (ــ/٦٥٠ر٧١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت الجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٥ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ١٠٨٤ المؤرخ في ١٩٧٥/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمعمل الفلزات بالكلية الصناعية فيحدود مبلغ اجماليوقدره،(١٦٠/٦٤١ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٦ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاعلام رقم ٦٣٥٣ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء (١٠٠) خزانة حديدية لحفظ أشرطة الفيديو والافلام بالتلفزيون في حدود مبلغ اجمالي (ــ/١٠٠ر٢ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٧٩) الموافقة على الطلب المذكور .

٧ ــ بحثت اللجنة كتاب الادارة العامة لمنطقة الشعيبة رقم ١٧٠٣ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ . والمتعلق بطلب الاذن لشراء سيارات لادارة الخدمات العامة في حدود مبلغ اجمالي (ــ/٢٠٠ر٧ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٠) الموافقة على الطلب المذكور .

٨ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٩٩ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مكيفات هواء نافذة في حدود مبلغ اجمالي (ــ/٦٧٠ر٥ د.ك) ــ بطريق الممارسة، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨١) الموافقة على الطلب المذكور .

٩ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٠٠ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للمصافي (مانعات الاعشاب) في محطة الشعيبة الجنوبية في حدود مبلغ اجمالي (١٥٠/٨٥٦ر١٧ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٢) الموافقة على الطلب المذكور .

١٠ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٠١ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للتوربينات الغازية بمحطة الشعيبة الشمالية في حدود مبلغ اجمالي (٣٧٩/٢٨٣ر٧ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٣) الموافقة على الطلب المذكور .

١١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٠٣ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق ــ بطلب الاذن لشراء قطع غيار لسويتشجير بمحطات الشويخ في حدود مبلغ اجمالي وقدره (٧٤٤/٦٧١ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٤) الموافقة على الطلب المذكور .

١٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٠٤ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مفاتيح كهربائية لغرفة المراقبة في محطة الشعيبة الجنوبية في حدود مبلغ اجمالي (٤٠٠/٣٨٤ر٢ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٥) الموافقة على الطلب المذكور .

١٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٠٥ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لتكليف السادة/ عبد السلام شعيب للقيام بأعمال صيانة (٢٤) مصعد (شتال) خلال سنة اعتبارا من ١٩٧٥/٦/٨ في حدود مبلغ اجمالي وقدره (٦٠٠/٦٣٩ر٦ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٦) الموافقة على الطلب المذكور .

١٤ ــ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم ٦٠٧٦ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لسيارات الاطفاء العام في حدود مبلغ اجمالي (٦٠٠/٧١٠ر٨ د.ك) بطريق الممارسة،وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٧) الموافقة على الطلب المذكور .

١٥ ــ العقد اط م/ط/٢٢٠ انشاء تقاطعي شارع عمان مع شارعي سالم المبارك والمغيرة بن شعبة بالسالمية

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٥٦٣٧ والمؤرخ في ١٩٧٥/٥/٣١ ــ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار أمر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالي (٧٠٥/٤١٣ر٣ د.ك) على قيمة العقد المذكور اعلاه ، وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٨) الموافقة على الطلب المذكور .

١٦ ــ الممارسة رقم ٤١٦ ــ العقد رقم ع/م/ ٣٦٦ ــ ٧٥/٧٤ تركيب انابيب لمسارات الكابلات تحت الطرق في مناطق مختلفة من دولة الكويت .
للسادة/شركة دشتي للبنايات العامة .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٩٤ والمؤرخ في ١٩٧٥/٥/٣١ ــ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار أمر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالي (ــ/٥٥٠ر٢٣ د.ك) على قيمة العقد المذكور اعلاه ، وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٨٩) الموافقة على الطلب المذكور .

١٧ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم (١١٢٨١) والمؤرخ ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لتعديل المبلغ والذي سبق ووافقت عليه اللجنة لشراء أتير من شركة باريس كيمكال بطريق الممارسة ، وذلك ليصبح المبلغ (ــ/٩٠٨ر١ د.ك) بدلا من (ــ/٧٥٥ر١ د.ك) نظرا لارتفاع سعر الفرنك الفرنسي .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٦/١٥٩٠) الموافقة على الطلب المذكور .

١٨ ــ اطلعت اللجنة على كتاب السادة/خالد صالح الفنيم ، اشارة خ غ/١٥٧٧/٧٥ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ ، والمتعلق بالمناقصة رقم (م خ/ط/٧٤/٧٣) ــ لبناء وتوريد زورقي اسعاف مكيفة الهواء ــ لوزارة الصحة العامة ، وبعد الاطلاع قرت حفظه .

اختتم الاجتماع

وقائع اجتماع لجنة المناقصات المركزية الـ (٧٥/٥٧) المنعقد صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٧٥/٦/٩

الحضور السادة :

عبد المحسن سعود الزبن	رئيس اللجنة
علي عبد اللطيف الجسار	نائب رئيس اللجنة
ابراهيم عبد العزيز المقهوي	عضو
عبدالعزيز محمد صالح العدساني	عضو
حسين العلي العبد المحسن	عضو
محمود حسن الربيعة	عضو
شهاب حسين شهاب	عضو/ممثل وزارة المالية والنفط
عبد المحسن الطباطبائي	عضو/ممثل ادارة الفتوى والتشريع
علي حسين العيسى	أمين سر اللجنة

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا

١ ـ المناقصة رقم (١ ـ ٧٦/٧٥) تزويد ثلج ـ وزارة الداخلية .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ـ

الرقم	اسم المتعهد	(١) وزن ٢٥ك فلس/دينار	(١) ١٦٦٠٠ قالب فلس/دينار	(٢) وزن ٢٥ك فلس/دينار	(٢) ٤٥٠٠ قالب فلس/دينار
١	شركة الاسماك الكويتية المتحدة	ـ/٣٤٠	٥٦٤٤/ـ	ـ/٣٦٠	١٦٢٠/ـ
٢	عبد اللطيف فهد الفوزان	ـ/٢٣٠	٣٨١٨/ـ	ـ/٢٢٠	٩٩٠/ـ
٣	شركة التبريد والاكسجين المحدودة	ـ/٢٩٥	٤٨٩٧/ـ	ـ/٣٧٥	١٦٨٧/٥٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٥٩١) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الداخلية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٢ ـ المناقصة رقم (م ع/٣٦ ـ ٧٦/٧٥) طباعة كتب مدرسية /الدفعة الخامسة ـ وزارة التربية .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	الكمية المطلوبة	(١) مؤسسة فهد المرزوق الصحفية فلس / دينار	(٢) مقهوى للتجهيزات المكتبية فلس / دينار	(٣) الشركة الكويتية لصناعة الدفاتر والورق فلس / دينار	٤ المطبعة العصرية ومكتباتها فلس / دينار
١	١٦٠٠٠ نسخة	ـ / ٣	٣٠٠ / ـ	ـ	٣٦٨ / ـ
٢	٤٠٠٠٠ نسخة	٢٦٠/ ـ	١٨٩ / ـ	٢٦٣/ـ	٢٣٨ / ـ
٣	٢٧٠٠ نسخة	٣٠٦/ ـ	٢٤٩ / ـ	ـ	٨٠٠/ ـ
٤	١٠٠٠ نسخة	٤٦٠/ ـ	٥٠٠ / ـ	ـ	٢٥٠ / ١
٥	٥٠٠ نسخة	١٤٧/ ١	١/٣٨٠	ـ	ـ / ٢
٦	٩٥٠٠ نسخة	٢٧٤/ ـ	٣٦٥ / ـ	ـ	٤٨٦ / ـ
٧	٨٣٠٠٠ نسخة	١٩٠/ ـ	١٩٧ / ـ	٢٤٣ / ـ	٢٧٨/ـ
٨	٧٠٠٠ نسخة	١٩١/ ـ	١٦٥ / ـ	ـ	٢٨٦ / ـ
٩	٢٠٠٠٠ نسخة	٠٥٥/ ـ	٠٧٨ / ـ	ـ	ـ
	الاجمالي	٨١٠٦٩/٧٠٠	٣٦٧٥٥/٨٠٠	٣٠٦٨٩/ـ	٤٩٥١١ /ـ

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٥٩٢) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة التربية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٣ ــ المناقصة رقم (ولم/١٧/٢/٢٢ ــ ٧٦/٧٥) توريد وتركيب وصيانة مكيفات هواء نافذه وزارة الكهرباء والماء

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه وكانت الاسعار كما يلي :

الرقم	الاسم	التزويد (أ) (١٩٦) وحده فلس / دينار	فلس / دينار	التركيب (ب) فلس / دينار	فلس / دينار
١	شركة جيبسون المحدودة	ــ / ١١٢	ــ / ٢١٩٥٢	١/٥٠٠	ــ/٢٩٤
٢	شركة الاجهزة الالكترونية	ــ / ١٠٥	ــ / ٢٠٥٨٠	٥/٠٠٠	ــ / ٩٨٠

الرقم	الصيانة لخمس سنوات (ج) فلس/دينا	فلس/دينار	فلس/دينار	الاجمالى العام أ + ب + ج فلس/دينار	ملاحظات
١	١٤/٥٠٠	ــ/٢٨٤٢	ــ/١٢٨	ــ/٢٥٠٨٨	
٢	١٠/٠٠٠	ــ/١٩٦٠	ــ/١٢٠	ــ/٢٣٥٢٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارهارقم (٧٥/٥٧/١٥٩٣) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال(١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٤) المناقصة رقم (ش ص/م/٧٣ ــ ٧٦/٧٥) أعمال اصباغ متنوعة فى مواقع مختلفة .

وزارة الاشغال العامة :

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	يوسف حمد المير	١٩٦٣٠/٢٥٠	
٢	شركة الانتصار التجارية	٢٠٥٤٢/٣٠٠	
٣	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٢٤٨٨٢/٦٦٠	بعد الاضافة
٤	شركة السبتى وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	ــ/١٩٤٠٠	بعد الخصم
٥	مؤسسة السمحان للتجارة العامة	ــ/٢٨٦٨٥	
٦	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	٢٠٢٨٣/١٠٠	يخصم ١٠٪ من الاجمالى

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارهارقم (٧٥/٥٧/١٥٩٤) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه بالمناقصة .

(٥) المناقصة رقم (ش ص/م/٧٤ ــ ٧٦/٧٥) أعمال اصباغ متنوعة في مواقع مختلفة ــ وزارة الاشغال العامة :

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ــ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	يوسف حمد المير	١٧٣٣٤/٥٠٠	
٢	شركة الانتصار التجارية	١٩٠١٥/٠٠٠	
٣	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٢٤٨٧٨/١٠٠	بعد الاضافة
٤	شركة السبتى وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	١٩١٠٠/٠٠٠	بعد الخصم
٥	مؤسسة السمحان للتجارة والمقاولات	٢٩٩٩١/٥٠٠	
٦	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	٢٠٥٦١/٥٠٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٥٩٤) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٦) رقم (ش ص/م/٧٥ ــ ٧٦/٧٥) اعمال اصباغ متنوعة فى مواقع مختلفة .

وزارة الاشغال العامة :

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	٢١٦٠٧/٤٠٠	يخصم ١٠٪ من الاجمالى
٢	مؤسسة السمحان للتجارة العامة	٣٢٨٥٩/٠٠٠	
٣	شركة السبتى وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	١٩١٣٠/٠٠٠	بعد الخصم
٤	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٢٨٣٣٢/٦٠٠	بعد الاضافة
٥	شركة الانتصار التجارية المحدودة	١٩٣٩٥/٠٠٠	
٦	مؤسسة يوسف حمد المير	٢٠١٠٢/٢٥٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٥٩٦) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٧ ـ المناقصة رقم (ش ص/م/٧٦ ـ ٧٦/٧٥) اعمال اصباغ متنوعة فى مواقع مختلفة ـ وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	٢٥٩٤٩/٦٠٠	
٢	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات	٤٤٠٧٩/٥٠٠	
٣	شركة السبتى وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	٢١٣٠٠/٠٠٠	بعد الخصم
٤	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٢٩٨٥٤/٢٤٠	بعد الاضافة
٥	شركة الانتصار التجارية	٢١٧٠٤/٣٠٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٥٩٧) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٨ ـ المناقصة رقم (ش ص/م/٧٧ ـ ٧٦/٧٥) اعمال اصباغ متنوعة فى مواقع مختلفة .

وزارة الاشغال العامة :

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	٣٣٨٨٨/٥٠٠	يخصم ١٠٪ من الاجمالى
٢	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات	٤٧٧٥٧/٠٠٠	
٣	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٤٣٥٧٢/٠٠٠	بعد الاضافة
٤	شركة الانتصار التجارية	٣٨٨٠٣/٥٠٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٥٩٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدرسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٩ ـ المناقصة رقم (ش ص/م/٧٨ ـ ٧٦/٧٥) اعمال اصباغ متنوعة في مواقع مختلفة .

وزارة الاشغال العامة :

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلى :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس / دينار	ملاحظات
١	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	١٨١٣٠/١٣٠	يخصم ١٠٪من الاجمالي
٢	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات	٣٥٥٧٠/١٥٥	
٣	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٣٤٢٦٦/٨٠٤	بعد الاضافة
٤	شركة الانتصار التجارية المحدودة	٢١٩٥٥/٤٩٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٥٩٩) احالة وثائق العطاءات المقدمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان هذه المناقصة .

المراسلات :

١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٦ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء سيارة جيب تويوتا ٦ سلندرطراز ١٩٧٥ فىحدود مبلغ اجمالي (ـ/٥٣٠ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٠) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٢٢ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمحطة الشعيبة الشمالية فى حدود مبلغ اجمالى وقدره (٤ر٠٦٣/٠٩٠ د.ك) بطريق الممارسة، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠١) الموافقة على الطلب المذكور .

٣ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٤ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار فى حدود مبلغ أجمالي (٥ر٩٨٩/٣٠٠ د.ك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٢) الموافقة على الطلب المذكور .

٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٥ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لماكينة بفيلكا في حدودمبلغ اجمالي (١ر٧٥٩/٠٥٠ د.ك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٣) الموافقة على الطلب المذكور .

٥ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٠ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للمشغل الميكانيكي الهيدروليكي بمحطة الشعيبة الشمالية فى حدود مبلغ اجمالي (١ر٣٨٧/٦٥٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٤) الموافقة على الطلب المذكور .

٦ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٧ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للوحة المفاتيح بى . بى . سى ١١ ك ف في حدود مبلغ أجمالي (١٥ر٦٥٣/٦٤٢ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٧ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٣ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمحطة الشعيبة الجنوبية فى حدود مبلغ اجمالي وقدره (٤ر١٨٧/١٢٨ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٨ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٨ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قصدير للحام من السوق المحلي فى حدود مبلغ اجمالي (ــ / ٢ر٥٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٩ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٢١ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لتكليف السادة / شركة مضيان وعبد المجيد للقيام بأعمال كهربائية لمدرسة المأمون الابتدائية للبنين فى حدود مبلغ اجمالي (١١ر٢٠٧/٩١٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٨) الموافقة على الطلب المذكور .

١٠ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨١٢ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للمنجرات جى ١ ، جى ٢ بالشويخ فى حدود مبلغ اجمالي (١ر٨٥٣/١٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٠٩) الموافقة على الطلب المذكور .

١١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٨١ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن للقيام بأعمال تكييف الهواء لشبرة تجليد الكتب التابعة لوزارة الاعلام بالشويخ بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦١٠) الموافقة على الطلب المذكور على ان تكون الممارسة فى مقر اللجنة .

١٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الخارجية رقم ١٣٠٨٣٩ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء واستبدال الات التبريد بسكن سعادة سفير دولة الكويت في دولة قطر فى حدود مبلغ اجمالي (ــ / ١ر٣٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦١١) الموافقة على الطلب المذكور .

١٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٦٢٧ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أدوية وادوات طبية فى حدود مبلغ اجمالي (١٢١ر٧٩٩/ــ د.ك) ــ بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦١٢) الموافقة على الطلب المذكور .

١٤ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٥٨٢٩ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء وتركيب قواطع المنيوم فى مستشفى الصليبيخات فى حدود مبلغ اجمالي (٣ر٠٠٠/ــ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦١٣) الموافقة على الطلب المذكور .

١٥ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٥٨٣٠ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مواد كيماوية لادارة الطرق والمجارى فى حدود مبلغ اجمالى (١ر٨٨٦/ــ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦١٤) الموافقة على الطلب المذكور .

١٦ ــ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم ٦٢٦٥ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أجهزة تنفس اصطناعي للدخان فى حدود مبلغ اجمالي وقدره (١ر٦٤٠/ــ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦١٥) الموافقة على الطلب المذكور .

١٧ ــ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم ٦٢٣١ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء (١٢٠٠ بدلة للاطفائية) فى حدود مبلغ اجمالي (١٨ر٣٠٠/ــ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦١٦/ ٧٥/٥٧) الموافقة على الطلب المذكور .

١٨ ــ بحثت اللجنة كتاب ادارة الجمارك والموانىء رقم ٢١٣٠ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للساحبات البحرية في حدود مبلغ اجمالي (٥ر٧٥٠/ــ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦١٧) الموافقة على الطلب المذكور .

١٩ ــ العقد أط م / ص / ٧٥ اصلاح خزانات الغاز والمكثفات بمحطة التنقية .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم (٥٧٩٠) والمؤرخ في ٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار أمر تغييري بالزيادة بمبلغ اجمالي (٢ر٣٤٦/٢٩٧ د.ك) على قيمة العقد المذكور اعلاه ، وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٥٧/١٦١٨/ ٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٠ ــ العقد ع/م/٧٢/١٦٥ ــ ٧٣ اصلاح أربع خزانات ارضية للمياه الصليبية بمنطقة الصليبية .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم (٣٩٥) والمؤرخ فى ١٩٧٥/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار أمر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالي (١٧ر٩٦٣/٦٠٠ د.ك) على قيمة العقد المذكور اعلاه ، وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٥٧/١٦١٩/ ٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم (١١٦٢٦) والمؤرخ فى ٧٥/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لتعديل المبلغ والذى سبق ووافقت عليه اللجنة لشراء حقن انسولين وحقن انسولين زينك برومانين من شركة نوردسك بطريق الممارسة ، وذلك ليصبح المبلغ : (ــ / ١٨ر٥٥٦ د.ك) بدلا من (ــ/١٨ر٢٨٠ د.ك) نظرا لارتفاع سعر الكرونر الدنماركي .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارهارقم (٧٥/٥٧/١٦٢٠) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم (١١٠١) والمؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أصباغ لتخطيط الملاعب الداخلية والخارجية وتلميع الصالات للالعاب خلال العام الدراسي ١٩٧٦/٧٥ بطريق الممارسة .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٥٧/١٦٢١/ ٧٥) البت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

اختتم الاجتماع

وقائع اجتمـاع لجنة المناقصـات المركزيـة الـ (٧٥/٥٨) المنعقد صباح يوم الاربعاء الموافـق ١٩٧٥/٦/١١

الحضور السادة :

عبد المحسن سعود الزبن	**رئيس اللجنة**
علي عبد اللطيف الجسار	**نائب رئيس اللجنة**
ابراهيم عبد العزيز المقهوي	**عضـو**
عبدالعزيز محمد صالح العدساني	**عضـو**
حسين العلي العبد المحسن	**عضـو**
محمود حسن الربيعة	**عضـو**
عبد المحسن الطباطبائي	**عضو/ممثـل ادارة الفتـوى والتشريع**
علي حسين العيسى	**أمين سر اللجنة**

افتتح الاجتماع الساعة الثامنة والنصف صباحا

١ ـ المناقصة رقم ش‌ص/م ـ ٨٣ اعمـال اصباغ متنوعـة فى المنطقتين الاولى والثانية . وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	ـ مؤسسة السمحان للتجارة العامـة والمقاولات .	٣١٥٢٩/١٠٠
٢	ـ شركة الانتصار التجارية المحدودة .	١٦٠٦٥/٢٠٠
٣	ـ شركـة السبتي وفريـد للاصـباغ والديكور والصيانة .	ـ/١٧١٨٠ بعد الخصم

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٨٥/١٦٢٢) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٢ ـ المناقصة رقم (ولم/٣/٢٢/م/١ ـ ٧٦/٧٥) توريد وتركيب وحدتي تبريد رئيسية فى مجمـع مؤسسـات وزارة الشئـون الاجتماعية والعمل ـ وزارة الكهرباء والماء .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الكهرباء والماء وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	ـ مراد يوسف بهبهاني	ـ/٢٠٢١٢٢
٢	ـ مؤسسة عبد الله الحمـد الصقـر واخوانه	ـ/١٧٨٧٨٩
٣	ـ الشركة العصرية التبريـد وتكييف الهواء	ـ/١٩٦٥٦٠
٤	ـ شركة بدر الملا واخوانه	ـ/١٨٨٤٠٦

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٢٣) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٣ ـ المناقصـة رقم ش‌ص/ ـ ٨٠ اعمال اصباغ فى المنطقـة الثالثة ـ وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	ـ الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	١٢٤٠٩/٤٩٠ (يخصـم ٥٪ مـن الاجمالى)
٢	ـ مؤسسـة السمحان للتجارة العامـة والمقاولات	٢٢٣٣٤/٣٩٥
٣	ـ شركة الانتصار التجارية	١٢٩٠٩/٦٥٥
٤	ـ مؤسسة الجمهور للتجارة والمقاولات	ـ/٣٧٠٧٢
٥	ـ يوسف الحمد المير	١٥٨٦٧/٢٦٥

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٢٤) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٤ ـ المناقصة رقم ش‌ص/م ـ ٧٩ اعمال اصباغ متنوعة ـ وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	ـ الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	٢٧٣٣٤/٧٧٠ يخصم (٥٪) من الاجمالي
٢	ـ مؤسسـة السمحان للتجارة العامـة والمقاولات .	٢٣٦٨٣/٦١٠
٣	ـ شركة الانتصار التجارية المحدودة	٢٤٩٧٤/٤٥٥
٤	ـ مؤسسة الجمهور للتجارة والمقاولات	٥٣٩٣٨/٦٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٢٥) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٥ ـ المناقصة رقم ش‌ص/م ـ ٨٥ اعمال اصباغ متنوعة فى المنطقة السابعة ـ وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١	ـ الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	١٤٠٩٣/٥٠٠
٢	ـ مؤسسة السمحان للتجارة العامـة والمقاولات	٢٥٧٨٦/٥٠٠
٣	ـ يوسف الحمد المير	ـ/١٢٣٨٨
٤	ـ شركـة السبتي وفريـد للاصـباغ والديكور والصيانة	ـ/١٤٠٩٣ بعدالخصم
٥	ـ شركة الانتصار التجارية المحدودة	١٢٩٨٣/٥٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٢٦) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٦ ــ المناقصة رقم ش ص/م ــ ٨٢ اعمال اصباغ متنوعة فى المنطقة السادسة ــ وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ــ	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	٩٣٧٣/٢٠٠ يخصم (٥٪) من الاجمالي
٢ ــ	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات .	١٦٤٩٨/١٠٠
٣ ــ	يوسف الحمد المير	٨٥١١/٩٠٠
٤ ــ	شركة الانتصار التجارية المحدودة .	ــ/٩٥٥٥

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٢٧) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح تالصرف على هذه المناقصة .

٧ ــ المناقصة رقم ش ص/م ــ ٨١ اعمال اصباغ متنوعة فى المنطقة السادسة ــ وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ــ	مؤسسة الجمهور للتجارة والمقاولات	٣٥٧٢١/٢٥٠
٢ ــ	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	ــ/٢٢٤٦٦ يخصم (٥٪) من الاجمالي
٣ ــ	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات .	ــ/٣٤٩٤٦
٤ ــ	شركة الانتصار التجارية المحدودة	ــ/١٩٠٨٦

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٢٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٨ ــ المناقصة رقم ش ص/م ــ ٨٤ اعمال اصباغ فى المنطقة السابعة ــ وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي ..

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار
١ ــ	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	ــ/١٤٣٤٥
٢ ــ	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات .	٢٤٢٢١/٥٠٠
٣ ــ	شركة الانتصار التجارية المحدودة .	ــ/١٤١٦٨
٤ ــ	شركة السبتي وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	ــ/١٣٨٠٠ بعدالخصم
٥ ــ	يوسف الحمد المير	ــ/١٣٠٧٤

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٢٩) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٩ ــ المناقصة رقم (وك م/٢٢/م٣/١٣ ــ ٧٦/٧٥) توريد وتركيب معدات تكييف هواء لصالة الالعاب فى ثانوية كيفان ــ وزارة الكهرباء والماء .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س م/٨٢٥ المؤرخ ٧٥/٦/٨ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه . وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٠) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة اعلاه على السادة / شركة المقاولات الكهربائية المحدودة (اقل المناقصين سعرا) بمبلغ اجمالي (ــ/٣٩٩٣٥دك).

١٠ ــ المراسلات ..

١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٣٠ المؤرخ فى ٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمكيفات (كارير) فى حدود مبلغ اجمالي (٣٩٣/٦٨٠ر١ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٢١/ ٧٥/٥٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٢٧ المؤرخ فى ٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء خطافات لشد العوازل لقسم تصميم الشبكات الكهربائية فى حدود مبلغ اجمالي (٠٥٠/٤٥٠ر١ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٢) الموافقة على الطلب المذكور .

٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٢٨ المؤرخ فى ٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمولد توشيبا ٥٥٠ ك . ف٠ اى فى محطة الشعيبة الجنوبية فى حدود مبلغ اجمالي (٤٧٤/٩٥٠ر٦١ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٣) الموافقة على الطلب المذكور .

٤ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٥٩٥٦ المؤرخ فى ٧٥/٦/٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء توانكى ماء فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٩٥٠ر١١ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٤) الموافقة على الطلب المذكور .

٥ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ١١٥٠ المؤرخ فى ٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوات ولوازم مطبخ للتوجيه الفني للتربية النسوية لتوزيعها على مدارس البنات فى حدود مبلغ اجمالي (٨١٨/٠٩٥ر٣ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت للجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٦ ــ بحثت اللجنة كتاب الادارة للطيران المدني رقم ٢٠٧١ المؤرخ فى ٧٥/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار كهربائية فى حدود مبلغ اجمالي (ــ/٥٨٨ر٢٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٧ ـ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم ٦١٥٣ المؤرخ في ٧٥/٦/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء اجهزة تبريد مختلفة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٧٥٠ر٧ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٧/١٦٣٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٨ ـ الممارسة رقم ٢٠٢ ـ ٧٦/٧٥ شراء قطع غيار لمؤشرات الاقتراب بالمطار الدولي

بحثت اللجنة كتاب وازرة الكهرباء والماء رقم (٨٢٦) المؤرخ في ٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار امر تغيير بالزيادة بمبلغ اجمالي (٥٠٠/٢٢٤ر٢ دك) على قيمة الممارسة المذكورة اعلاه . وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٩ ـ المناقصة رقم ١ ز /م م ـ ٧٤/٦٦ بشأن استئجار سيارات (تناكر) لري مزروعات مدينة الاحمدي وقرى الساحل

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم (٥٩١٨) المؤرخ في ٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار امر تغييري بالحذف بمبلغ اجمالي (٤٢٦/٣٦٤ دك) من قيمة المناقصة المذكورة اعلاه ، نظرا لاكتفاء ادارة الزراعة بكميات المياه التي وردها المتعهد خلال مدة العمل لهذه المناقصة . وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٣٩) الموافقة على الطلب المذكور .

١٠ ـ العقد أط م/ط/٢٦١ انشاء واعادة انشاء طرق وتقاطعات داخل المدينة ـ منطقة العمل الفورى .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم (٥٩٣٩) المؤرخ في ٧٥/٦/٨ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار امر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالي (٢٣٧/٥٢٠ر٣١ دك) على قيمة العقد المذكور اعلاه ، وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٨/١٦٤٠) الموافقة على الطلب المذكور .

اختتم الاجتماع الساعة الواحدة بعد الظهر

وقائع اجتماع لجنة المناقصات المركزية الـ (٧٥/٥٩) المنعقد صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٧٥/٦/١٦

الحضور السادة :

عبد المحسن سعود الزبن	رئيس اللجنة
علي عبد اللطيف الجسار	نائب رئيس اللجنة
ابراهيم عبد العزيز المقهوي	عضو
عبدالعزيز محمد صالح العدساني	عضو
حسين العلي العبد المحسن	عضو
محمود حسن الربيعة	عضو
شهاب حسين شهاب	عضو / ممثل وزارة المالية
عبد المحسن الطباطبائي	عضو/ممثل ادارة الفتوى والتشريع
علي حسين العيسى	امين سر اللجنة

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا .

(١) المناقصة رقم (ش ص م/٨٩ ـ ٧٥) أعمال أصباغ متنوعة .
وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	شركة السبتى وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	١٧٦١٠/٠٠٠	بعد الخصم
٢	شركة الانتصار التجارية المحدودة	٢٠٨٧٩/٥٠٠	
٣	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	١٦٤٢٥/٠٠٠	
٤	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات	٢٦٨٤٥/٦٥٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤١) ـ احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال ١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٢) المناقصة رقم (ش‌ص/٨٧ ـ ٧٥) اعمال اصباغ متنوعة .

وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	شركة السبتي وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	١٣٦٧٩/٢٥٠	بعد الخصم
٢	شركة الاستيراد الشرقية	٢٣٢٧١/٨٠٠	
٣	شركة الانتصار التجارية المحدودة	١٤٠٦٠/١٠٠	
٤	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	١١٩٦٩/٢٥٠	
٥	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات	٢٣٦٩٣/٥٥٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٢) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٣) المناقصة رقم (ش‌ص‌م/٨٦ ـ ٧٥) أعمال أصباغ متنوعة . وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	شركة سبتي وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	١٢٧٠٠/٠٠٠	بعد الخصم
٢	شركة الانتصار التجارية المحدودة .	١٣٥٩٧/٣٧٥	
٣	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات	٢٣٣٩١/٣٠٠	
٤	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات .	١١١٣٠/٧٥٠	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٣) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٤) المناقصة رقم (ش‌ص‌م/٨٨ ـ ٧٥) اعمال اصباغ متنوعة .

وزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس/دينار	ملاحظات
١	شركة الانتصار التجارية المحدودة	٢٥٩٠٦/١٥٠	
٢	الشركة المتحدة للتجارة والمقاولات	١٨٠٤٩/٨٥٠	
٣	مؤسسة السمحان للتجارة العامة والمقاولات	٣٧٤٥٥/٨٠٠	
٤	شركة السبتي وفريد للاصباغ والديكور والصيانة	١٨٠٠٠/٠٠٠	بعد الخصم

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٤) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٥) المناقصة رقم (م‌ع/٣٠) توريد أدوات مختبرات لقسم الفيزياء وزارة التربية .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه ، ونظرا لصعوبة تفريغها في نفس الاجتماع لتعدد بنودها ، لذا قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٥) تكليف مندوب وزارة التربية بمساعدة موظفي أمانة السر للقيام بتفريغها ومن ثم عرضها على اللجنة لاتخاذ ما تراه مناسبا بشأنها .

(٦) المناقصة رقم (ب‌ب‌هـ/٧٥٠١ ـ ٧٥/٧٦) أعمال النظافة بمبنى معهد التدريب وزارة المواصلات .

بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (البريد والبرق والهاتف) رقم ٧٥/١٨٣٧٣ ـ والمؤرخ ١٩٧٥/٦/٧ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة اعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٦) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة/شركة تنظيفكو (أقل المناقصين سعرا) بمبلغ اجمالي وقدره (ـ/٣٣٣٣ د.ك) .

الراســـلات :

١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٣٣ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمحرك مضخة التكييف في محطة الشعيبة الجنوبية في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٢٨٠ر٢٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٣٩ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء وتركيب سويتشجير لمحطة القاعدة الجوية الرئيسية ١٣٢ كي . في ـ

فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٨٠ر٦٩ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٣ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٣١ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للتوربين التجارى في محطة الشعبية الجنوبية فى حدود مبلغ اجمالي (٤٢ر٨١٣/٦١٥ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٤٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٣٤ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ضاغطة هواء نوع (برانر) في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٠ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٥٩/١٦٤٩/ ٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٥ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٣٥ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قضبان للمحطات بالشويخ فى حدود مبلغ اجمالي (٠٥٣/٢٠٠ر٢ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٥٠/ ٧٥/٥٩) الموافقة على الطلب المذكور .

٦ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٣٢ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ضاغطة هواء ديزل في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٧٥٠ر٣ د.ك) ـ بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥١) الموافقة على الطلب المذكور .

٧ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٤٦ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ورق طباعة ستانسل فولسكاب فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٠٠ر٣ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥٢) الموافقة على الطلب المذكور .

٨ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٤٥ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمولدات التيار المتردد فى المشاغل الرئيسية فى حدود مبلغ اجمالي (٢٠٤/٨٠٠ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥٣) الموافقة على الطلب المذكور .

٩ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٤٩ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للقواطع فى محطة الشعيبة الجنوبية في حدود مبلغ اجمالي (٩٩٧/١٦٠ر٤ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥٤) الموافقة على الطلب المذكور .

١٠ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٤٨ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء بوبرنك لمحطات الشويخ فى حدود مبلغ اجمالي (٨٦٢/١٦١ر١ جنيه استرليني) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥٥) الموافقة على الطلب المذكور .

١١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٤٧ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لماكينات الترشيح فى حدود مبلغ اجمالي (٣٣٨/٥٣٥ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥٦) الموافقة على الطلب المذكور .

١٢ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٨٥٢ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لتكليف السادة/بدر الملا واخوانه للقيام بأعمال تكييف هواء مسجد ضاحية كيفان في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٥٠ر٨ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥٧) الموافقة على الطلب المذكور .

١٣ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات رقم ١٤٥٠٣ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمحطة الارسال فى حدود مبلغ اجمالي (٩٨٧/٤٠٨ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٥٨/ ٧٥/٥٩) الموافقة على الطلب المذكور .

١٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات رقم ١٤٥٠٤ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمضخات المياه الخاصة بأجهزة تكييف الهواء فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٦٩٠ر١ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٥٩) الموافقة على الطلب المذكور .

١٥ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاعلام رقم ٦٨٦٩ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوات للرسم والديكور لشعبة الديكور بالمعهد العالى للفنون المسرحية في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٠٠ر٢ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٦٠) الموافقة على الطلب المذكور .

١٦ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاعلام رقم ٦٨٧٠ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء الات موسيقية فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٠٠٠ر٢ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٦١) الموافقة على الطلب المذكور .

١٧ ـ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم ٦٤٥٠ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء سيارتين جيب بوكس في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٨٤٠ر٤ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٦٢) الموافقة على الطلب المذكور .

١٨ ـ بحثت اللجنة كتاب الادارة العامة للطيران المدني رقم ٢١٣٣ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار كهربائية فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/٩٩٢ر٥ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٦٣) الموافقة على الطلب المذكور .

١٩ ـ بحثت اللجنة كتاب الادارة العامة للطيران المدني رقم ٢١٣٢ المؤرخ في ١٩٧٥/٦/٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار كهربائية فى حدود مبلغ اجمالي (ـ/١١٧ر٥ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٦٤/ ٧٥/٥٩) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٠ ـ بحثت اللجنة كتاب مجلس التخطيط رقم ٢٦٧٠ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء اجهزة ميكروفيلم في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٥٠٠ر٩ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٥/٥٩/١٦٦٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢١ ــ بحثت اللجنة كتاب الجمارك والموانىء رقم ٢٢١٧ المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٢ والمتعلق بطلب الاذن لتكليف السادة/ شركة برقان للمقاولات للقيام بأعمال اعادة تثبيت منصه عائمة بميناء الشويخ فى حدود مبلغ اجمالي (ــ/٧٠٠ر٤ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٦٦/ ٧٥/٥٩) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٢ ــ الممارسة رقم ٥١ ــ ٧٥/٧٤ نقل مواد كيماوية من الميناء الى المستودعات في ابرق خيطان .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم (٨٥٣) والمؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار أمر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالي (٥٣٦/٦٩٦ د.ك) على قيمة الممارسة المذكورة اعلاه ، وذلك نظرا لاعادة تعبئة ووزن كمية من الاكياس التالفة .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٦٧/٥٩/٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٣ ــ العقد رقم ع/م/٤٠٨ ــ ٧٥/٧٤ توريد وتركيب مصعد كهربائي لمبني ادارة الاطفاء العام .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم (٨٥١) والمؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٤ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار امر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالى (ــ/٨٢٥ر٣ د.ك)على قيمة العقد المذكور أعلاه ، وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٦٨/٥٩/٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٤ ــ المناقصة رقم وك م/٢٢/م٣/٢١ ــ ٧٥/٧٤ العقد رقم ــ ع/م/٣٦٠ ــ ٧٥/٧٤ تزويد وتركيب محطات ١١/٢٣ كي . فى بالصباحية والفيحاء وسالم المبارك وجنوب العديلية والقاعدة الجوية الغربية .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم (٨٣٨) والمؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لاصدار امر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالى (٥٥ر٣٢٥/٤٠٠ د.ك) على قيمة العقد المذكور اعلاه ، وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٦٩/٥٩/٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٥ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم (١٢٠٣٢) والمؤرخ في ٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لتعديل المبلغ والذى وافقت عليه اللجنة لشراء مواد مخبرية من شركة هول وريس بطريق الممارسة ، وذلك ليصبح المبلغ (ــ/٥٧٠ر٢ د.ك) بدلا من : (ــ/٢٧٥ر٢ د.ك) نظرا لشحن كميات اضافية للحاجة الماسة اليها .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧٠/٥٩/٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٦ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم (١٢٠٣١) والمؤرخ فى ٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لتعديل المبلغ والذى سبق ووافقت عليه اللجنة لشراء ادوات طبية من شركة جينيتو يورينارى بطريق الممارسة ، وذلك ليصبح المبلغ (ــ/٢٩٥ر١ د.ك) بدلا من : (ــ/٢٧٥ر١ د.ك) نظرا لارتفاع أجور الشحن الجوى .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧١/٥٩/٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٧ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة.رقم (١٢٠٣٣) والمؤرخ فى ٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لتعديل المبلغ والذى سبق ووافقت عليه اللجنة لشراء حقن بنسلين بروكايين من شركة ميد اكسبورت بطريق الممارسة ، وذلك ليصبح المبلغ (ــ/٩٣٠ر١١ د.ك) ــ بدلا من (ــ/٢٥٥ر١١ د.ك) نظرا لارتفاع الرسوم الجمركية ومصاريف التخليص .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧٢/٥٩/٧٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٨ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم (٨٣٧) والمؤرخ في ١٩٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء الواح وقضبان وزوايا حديد ومواد أخرى لمحطة الشعيبةالشمالية من السوق المحلى بطريق الممارسة .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧٣/٥٩/٧٥) البت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

٢٩ ــ بحثت اللجنة كتاب ادارة املاك الدولة والخدمات رقم (١٢٣٢٩) والمؤرخ فى ٧٥/٦/١٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء حوامل خشبية من السوق المحلى بطريق الممارسة .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧٤/٥٩/٧٥) البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

٣٠ ــ بحثت اللجنة كتاب ادارة املاك الدولة والخدمات رقم (١٢٠٥٠) والمؤرخ ٧٥/٦/١٠ والمتعلق بطلب الاذن لتزويد وتركيب قواطع حديدية لثماني شبرات فى ادارة المستودعات الطبية بوزارة الصحة العامة من السوق المحلى بطريق الممارسة .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧٥/٥٩/٧٥) البت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

٣١ ــ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم (٦٤٢٧) والمؤرخ في ١٩٧٥/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لتنفيذ أعمال مكاتب لقسم التصميم العمراني بادارة الاطفاء العام بطريق الممارسة .

وبعد لبحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧٦/٥٩/٧٥) البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

٣٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم (١١٦٤) والمؤرخ فى ١٩٧٥/٦/١١ ، والمتعلق بطلب الاذن لشراء (عدد ١٥٠٠) شورت تيل لاشبال المدارس و (عدد ٥٠٠) شورت كشاف بحرى للكشافة البحرية بالمدارس بطريق الممارسة .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٦٧٧/٥٩/٧٥) البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

اختتم الاجتماع

اعـلان

عن مناقصة رقم مخ/ط/١٨/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريـد اربطة جراحية جزء اول

وذلك بناء على طلب وزارة الصحة العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائـق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة مـن لجنـة المناقصات المركزيةالملحقة بمقر مجلس الوزراءفى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٧/٧٥ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/١ د٠ك) لا يـرد واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٢٤/٨/٧٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنـة المناقصـات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمـدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (ـ/٥٠٠ د٠ك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيـس اللجنـة

اعـلان

عنمناقصة رقم مخ/ط/١٩/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريـد اربطة جراحية جزء ثان .

وذلك بناء على طلب وزارة الصحة العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائـق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة مـن لجنـة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيـد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٧/١٩٧٥ وذلك مقابل دفع رسـم مقداره (ـ/١ د٠ك) لايرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٣١/٨/١٩٧٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائـن فى مقـر اللجنـة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريـخ فض مظاريف العطـاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٠٠ د٠ك) وينبغى ان تكو نصالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيـس اللجنـة

اعـلان

عن مناقصة رقم مخ/ط/٢٠/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد اربطة جراحية/جزء ثالث .

وذلك بناء على طلب وزارة الصحة العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفـات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة،ويمكن الحصول على وثائق المناقصة منلجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٧/١٩٧٥ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/١ د٠ك) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧/٩/١٩٧٥ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (ـ/٢٠٠٠ د٠ك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيـس اللجنـة

اعـلان

عن مناقصة رقم وك م/٢٢/م٣/٤١ ـ ٧٦/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصـة تزويد وتركيب معدات تكييف هواء وتمديدات كهربائيـة في قصر السـلام .

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومـات والمواصفات العامة والخاصـة والواردة فى وثائق المناقصة ويمكـن الحصول على وثائـق المناقصة مـن لجنة المناقصات المركزيـة الملحقة بمقـر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٧/٧٥ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/١٠ د٠ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافـق ٣/٨/١٩٧٥ وتوضـع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسـرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيـس اللجنـة

اعــلان
عن مناقصة رقم ولم/٤٥/٢/٢٢ ــ ٧٦/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصــة توريد لوازم انابيب كوندويت •

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصــة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٥/٧/١٣ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١ د٠ك) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٨/٢٦ وتوضع العطاءات في صندوق لجنةالمناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪)وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعــلان
عن مناقصة رقم ولم/٤٦/٢/٢٢ ــ ٧٦/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد وتسليم اسلاك لف لمستودعات انوزارة وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشرط والرسومات والمواصفــات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقــر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٥/٧/١٣ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١ د٠ك) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٢ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطــاءات •

هذا وتبلغ قيمــة الكفالة الاولية لهــذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعــلان
عن مناقصة رقم ولم/٤٩/٢/٢٢ ــ ٧٦/٧٥

تعلن لجنة المناقصة المركزية عن طرح مناقصة تزويد وتسليم ورق طباعة الرسومات •

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ويمكن الحصولعلى وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٥/٧/١٣ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١ د٠ك) لا يرد،واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٥/٨/٣ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعــلان
عن مناقصة رقم اطم/ط/٢٦٤

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة فرش طبقة سطحية وأعمال صيانة متفرقة بمنطقة الرميثية •

وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقــا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ،ويمكن الحصول علىوثائق المناقصة من لجنةالمناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٥/٧/١٣ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (=/١٠ د٠ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقــديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٥/٨/١٠ ــ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يومــا) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٪) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطــاء •

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المذكورين أدناه :

١ ــ شركة برهان الكويتية
٢ ــ محمد عبد المحسن الخرافى
٣ ــ مساعد الصالح واولاده
٤ ــ شركة على الصايغ للمقاولات
٥ ــ شركة الانشاءات والطرق (باركو)
٦ ــ شركة جنرال سنديكيت تريدنك المحدودة
٧ ــ شركة الاتحاد العربى للمقاولين (يونار كو)
٨ ــ شركة كوبرى للمشاريع الانشائية
٩ ــ الشركة الاحمدية للمقاولات والتجارة •

١٠ ـ شركة رانية للتجارة والمقاولات .
١١ ـ مؤسسة الهانى للانشاءات والتجارة
١٢ ـ شركة العثمان للتجارة والمقاولات
١٣ ـ شركة المروة للتجارة والمقاولات
١٤ ـ شركة مشرف للتجارة والمقاولات
١٥ ـ شركة الروضة للتجارة والمقاولات
١٦ ـ شركة خليفه دعيج الدبوس واخوانه المحدودة .
١٧ ـ شركة الخليج المتحدة للانشاء .

رئيس اللجنة

اعـلان

عن مناقصة رقم م ع/٤٢ ـ ٧٦/٧٥
تنظيف مباني مدرسية

تلفت لجنة المناقصات المركزيـة انتباه السادة المناقصين الى ان رقم المناقصة الصحيح هو المذكور أعلاه وليس كمـا ورد خطأ فى الاعلان المنشور في العدد (١٠٣٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧٥/٧/٦ .

رئيس اللجنة

اعـلان

عن المناقصة رقم م ع/٤٠ ـ ٧٦/٧٥ توريد مكائن لمطبعة المعاهـد الخاصة/وزارة التربية

عن المناقصة رقم ٣ ـ ٧٦/٧٥ توريد مواد غذائية واستهلاكيـة مختلفة/وزارة الداخليـة

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن تأجيل موعـد تقديم عطاءات المناقصتين المذكورتين أعلاه الى يـوم الاحد الموافـق ١٩٧٥/٨/١٠ بدلا من يوم الثـلاثاء ١٩٧٥/٨/٥ حـيث يصادف موعدهما يوم عطلة عيد الاسراء والمعراج .

رئيس اللجنة

اعـلان

لتسجيل شركات للاعمـال التخصصية لاعادة انشاء المستشفى الاميري كمقاولين فرعيين

تدعو لجنة المناقصات المركزية ـ نيابة عن وزارة الاشغال العامة ـ الشركات المتخصصة بتزويد وتركيب وصيانةالاعمال التخصصية التالية والخاصة بمشروع اعادة انشاء المستشـفى الاميرى ، للتقدم بالتسجيل كمتعهدين فرعيين وذلك للاعمـال المبينة أدناه : ـ

١ ـ الاعمال الميكانيكية وتكييف الهواء .
٢ ـ أعمال المصـاعد الكهربائية .

وحيث أن اعادة انشاء المستشفى الاميرى سيعلن عنهقريبا في مناقصة عالمية تشمل بالاضافة الى الاعمال الانشائية والمدنية على الاعمال التخصصية المذكورة أعلاه، لذا فانلجنة المناقصات المركزية ـ نيابة عن وزارة الاشغال العامة ـ تدعو الشركات والوكالات العالمية المتخصصة بالاعمال المذكورة أعلاه والتى لها وكلاء أوشركاء كويتيون، لتقديم طلباتهم الى اللجنةالمذكورة مشتملة على الوثائق التالية موضوعة في مظاريف كما هو مبين ادناه ، وذلك تمهيدا لتسجيلهم كمقاولين فرعيين متخصصـين مسموح لهم بالدخول مع المتعهد الرئيسي كمتعهديه الفرعيين للقيام بالاعمال التخصصية المذكورة .

مظروف رقم ١

كتاب يؤكد رغبة الشركة فى التسجيل للمناقصة .

مظروف رقم ٢

نسختين معبئتين من نموذج الطلب (هذا النموذج يمكن الحصول عليه من مكتب لجنة المناقصات المـركزية بالكويت مقابل دفع رسم مقداره ديناران للنسختين) وموقعتين من قبل الشركة .

مظروف رقم ٣

نسخة عن عقد تأسيس الشركة العالمية مع أى تعديل طرأ عليه مع نسخة مترجمة باللغة العربية أو اللغة الانجليزية اذا كانت أصلا بلغة غيرها (سيطلب الى كل من الشركات المقبولة تقديم نسخة مصدقة عن عقد التأسيس المذكور مع العطاء) .

مظروف رقم ٤

لائحة تبين كل من الجهاز الادارى والفنى للشركة .

مظروف رقم ٥

لائحة تبين المعدات والآلات التى تملكها الشركة .

مظروف رقم ٦

شهادات من صاحب العمل او من المهندسين الاستشاريين تبين حصة الشركة في أى عمل من الاعمال التى قامت بها .

مظروف رقم ٧

قائمة تبين المشاريع التى تقوم الشركة بتنفيذها حاليـا ، موقعها ، قيمتها موعد انتهائها ، اسم المالك وعنوانه ، اسـم المستشار وعنوانه .

مظروف رقم ٨

شهادة من مكتب مقاطعة اسرائيل في الكويت بأن الشركة لم يسبق لها العمل فى اسرائيل وانها غير منذرة .

هذا مع العلم بأن مقاول الاعمال المذكورة سيكون مقاولا من الباطن للمتعهد الرئيسي للاعمال الانشائية والمـدنية فى المشروع حسب نموذج الاتفاق الذى سيرفقمع وثائق المناقصة.

يجب تقديم الطلبات الى مكتب لجنة المناقصات المركزية في مقر مجلس الوزراء بالكويت فى موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١ / ٩ / ١٩٧٥ ، وكل طلب يقدم بعد هذا الموعد لايلتفت اليه ، كما وسوف تعلن أسماء الشركات المقبولة للاشتراك في المناقصة كمقاولين فرعيين في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) • ويحق للجنة المناقصات المركزية عدم قبول أى طلب لاتتوفر فيه الشروط أو لايشتمل على الوثائق المطلوبة دون ابداء الاسباب •

ملاحظات :

١ ــ جميع المقاولين الفرعيين الذين سبق لهم أن تقدموا للتسجيل للاعمال التخصصية (البنود ١ ــ ٢) أعلاه في مشروعى مستشفى الفحيحيل ومستشفى مبارك الكبير وقبلوا يعتبروا مقبولين بالنسبة للمستشفى الاميرى ولا حاجة لاعادة التسجيل الا ان على هذه الشركات ان تؤكد الى كل من لجنة المناقصات المركزية ووزارة الاشغال العامة برغبتها فى الاشتراك فى المناقصة وذلك خلال شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان مع ذكر اسم وعنوان الوكيل الكويتى وتقديم شهادة من مكتب مقاطعة اسرائيل في الكويت •

٢ ــ اذا تقدمت احدى الشركات للتسجيل لاكثر من عمل من الاعمال التخصصية فعليهاتقديم نسخةمن المستنداتالوثائق والكاتلوجات في كل طلب •

رئيس لجنة المناقصات المركزية

اعلان

لتسجيل شركات عالمية متخصصة للاشتراك في مناقصة تنفيذ أعمال اعادة انشاء المستشفى الاميري كمقاول رئيسي

حيث أن وزارة الاشغال العامة تنوى ان تطرح قريبا فى مناقصة عالمية تنفيذ كافة الاشغال الخاصةباعادة انشاءالمستشفى الاميرى سعة (٤٢٠) سرير •

وحيث أن المشروع يشمل اعادة انشاء وانجاز وصيانة مستشفى كاملا بجميع خدماته المختلفة من ميكانيكية وتكييف هواء وكهربائية وصحية ومصاعد كهربائية وغيرها •

وحيث أن وزارة الاشغال العامة ترغب أن يجرى تنفيذ هذه الاعمال جميعها من قبل مقاول رئيسي واحد شريطة أن يتعاقد المقاول الرئيسي مع المقاولين الفرعيين المعينين من الباطن، الا اذا كان المقاول الرئيسي نفسه مؤهلا للقيام بها أو باحداها هذا وسيعتبر المقاولون الفرعيون المعينون من الباطن متعاقدين مع المقاول الرئيسي وتابعين له وعلى المقاول الرئيسي أن ينسق اعمالهم مع أعماله •

لذلك

تطلب لجنة المناقصات المركزية ــ نيابة عن وزارة الاشغال العامة من الشركات العالمية التى ترغب في التسجيل للدخول في هذه المناقصة كمقاول رئيسي أن تتوفر فيها الشروط التالية وان تقدم الى لجنة المناقصات المركزية الوثائق المبينة فيما بعد ، وتقدم هذه الوثائق بكاملها لكل نوع من العمل تريد الشركة أن تتسجل له على النماذج الخاصة لتلك الاعمال ، أما بالنسبة للشركات المتخصصة في اعمال المصاعد الكهربائية والاعمال الميكانيكية وتكييف الهواء والتى ترغب فى تسجيل نفسها كمقاول فرعى لواحد أو لكليهما فيرجي الرجوع الى الاعلان الخاص بذلك فى نفس هذا العدد من الجريدة الرسمية •

الشروط :

١ ــ يجب أن يكون للشركة العالمية التى تريد التسجيل شريك أو وكيل كويتي مقيدا في السجل التجارى ومسجلا لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت •

٢ ــ (أ) يجب أن تكون الشركة العالمية التى تريد التسجيل كمقاول رئيسي قد قامت خلال العشر سنوات الاخيرة بتنفيذ مستشفى واحد على الاقل بلغت تكاليفه الاجمالية ــ عدا الاثاث ــ ثلاثة ملايين دينار كويتى أو أكثر أو عدةمشاريع مشابهة لا تقل قيمة أى منها عن ثلاثة ملايين دينار كويتى •

(ب) يجب أن لايقل متوسط مبلغ اعمالها السنوية عن خمسة ملايين دينار كويتى •

(جـ) يسمح لنفس الشركة العالمية بالاضافة أن تسجل نفسها لاى من الاعمال التخصصية شريطة أن تستوفي الشروط العائدة لهذا العمل والمبينة في نماذج الطلبات الخاصة بتلك الاعمال وأن تقدم الوثائق المطلوبة بالمظاريف التسعة المذكورة أدناه •

٣ ــ يجب أن يتضح للجنة المناقصات المركزية أنالشركة طالبة التسجيل تتوفر لديها الخبرة والمؤهلات الفنية والادارية والمالية للقيام بالعمل التي تريد التسجيل بشأنه وبأنها قامت بتنفيذ أعمال مشابهة في داخل أو خارج بلادها •

٤ ــ يجب أن تكون الشركة طالبة التسجيل مسجلة فى بلدها فى أعلى فئات تصنيف المقاولين وعليها أن ترفق شهادة بذلك باللغة العربية أو الانكليزية •

الوثائق :

على ضوء الشروط السابقة يجب أن تقدم الشركة الى لجنة المناقصات المركزية ولكل عمل تريد التسجيل من أجله الوثائق التالية كل وثيقة مرقمة وموضوعة في مظروف مرقم بنفس الرقم كما يلى :

مظروف رقم ١

كتاب يؤكد رغبة الشركة العالمية في التسجيل للمناقصة •

مظروف رقم ٢

نسختين معبأتين من نموذج الطلب (هذا النموذج يمكن الحصول عليه من مكتب لجنة المناقصات المركزية بالكويت مقابل دفع رسم مقداره ديناران للنسختين) وموقعتين من قبل الشركة العالمية •

مظروف رقم ٣

نسخة عن عقد تأسيس الشركة العالمية مع أى تعديل طرأ عليه مع نسخة مترجمة باللغة العربية أو اللغة الانكليزية اذا كانت أصلا بلغة غيرها (سيطلب الى كل من الشركات المقبولة تقديم نسخة مصدقة عن عقد التأسيس المذكور مع العطاء) •

مظروف رقم ٤

لائحة تبين كل من الجهاز الاداري والفني للشركة العالمية •

مظروف رقم ٥

لائحة تبين المعداث والآلات التي تملكها الشركة العالمية ومكان وجودها مع صور وكتيبات عنها •

مظروف رقم ٦

شهادات من صاحب العمل او من المهندسين الاستشاريين تبين حصة الشركة فى أى عمل من الاعمال التي قامت بها والمبينة في الشروط رقم (٢) المذكورة اعلاه •

مظروف رقم ٧

قائمة تبين المشاريع التي تقوم الشركة بتنفيذها حاليا ، موقعها ، قيمتها ، موعد انتهائها ، اسم المالك وعنوانه ، واسم المستشار وعنوانه •

مظروف رقم ٨

على الشركة التي ترغب في التسجيل ان تقدم كتبا من جهات رسمية او من البنوك التى تتعامل معها الشركة تبين ما يلي :

(أ) رأس مال الشركة المدفوع •

(ب) الانتاج السنوي للشركة فى كل سنة من الثلاث سنوات الماضية •

(جـ) أرباح الشركة فى كل سنة من الثلاث سنوات الاخيرة من واقع الميزانيات المعتمدة •

(د) الحد الاقصى للتسهيلات الائتمانية الممنوحة للشركة من قبل البنك/البنوك التي تتعامل معها •

مظروف رقم ٩

شهادة من مكتب مقاطعة اسرائيل فى الكويت بأن الشركة لم يسبق لها العمل في اسرائيل وانها غير منذرة •

توضع المظاريف التسعة المذكورة اعلاه ضمن مظروف كبير يكتب عليه اسم الشركة العالمية واسم الشريك او الوكيل الكويتي والعمل المطلوب التسجيل من أجله واسم المستشفى الاميرى ويختم بالشمع الاحمر •

واذا رغبت الشركة تسجيل اسمها لاكثر من عمل واحد من الاعمال وجب عليها ان تتقدم بالوثائق المطلوبة لكل عمل على حده •

هذا ولن ينظر في اى وثيقة او شهادة أو كتاب او كتالوج ••• الخ • ما لم تكن محررة باللغة العربية أو اللغة الانكليزية •

ملاحظات :

١ ـ ليكن معلوما بأنه اذا ما قبلت اللجنة تسجيل شركات يقل رأسمالها المدفوع عن مليون دينار كويتي (أو ما يعادله بالعملة الاجنبية) فانه اذا فازت مثل هذه الشركة بالمناقصة فسوف تكون ملزمة بمضاعفة كفالة الانجاز •

٢ ـ حيثما ذكرت بنوك أو عملاء في الطلب فينبغي ذكر الاسماء والعناوين كاملة •

٣ ـ تقدم المظاريف الى مكتب لجنة المناقصات المركزية في مقر مجلس الوزراء فى الكويت فى موعد اقصاه الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٥/٩/٢١ وكل طلب يقدم بعد هذا الموعد لن يلتفت اليه •

٤ ـ تحتفظ لجنة المناقصات المركزية بحقها بعدم قبول تسجيل أى شركة لا تتقدم بجميع الوثائق أو أي شركة يتبين عدم أهليتها للقيام بالعمل بدون ابداء الاسباب • كما سوف تعلن اسماء الشركات المقبولة للاشتراك في المناقصة المذكورة في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) •

٥ ـ عند تقديم المناقصات تقدم الشركة العالمية صورة عن عقدها الموثق مع الشريك او الوكيل الكويتي •

٦ ـ تعتبر الشركات التي قبلت لمشروعي مستشفى الفحاحيل ومستشفى مبارك الكبير مقبولة لهذا المشروع شريطة أن تؤكد هذه الشركات مجددا رغبتها كتابة فى الاشتراك في مناقصة المشروع اعلاه الى كل من لجنة المناقصات المركزية ووزارة الاشغال العامة مع ذكر اسم وعنوان الشريك أو الوكيل الكويتي مع ارفاق شهادة مقاطعة اسرائيل المنصوص عليها في المظروف رقم ٩ اعلاه وذلك خلال شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان •

رئيس لجنة المناقصات المركزية

بلدية الكويت

اعلان رقم ٧٥/١٢٨

استنادا الى قرار المجلس البلدى رقم م ب/١٩٠/١٥/٧٥ بتاريخ ٧٥/٦/٢٥ والمتضمن طلب استملاك بقايا العقارات التي تعترض تنفيذ الشارع رقم ٦ فى جليب الشيوخ واعمالا لاحكام القانون ٦٤/٣٣ فى شأن نزع الملكية والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة تقرر استملاك بقية العقارات المدرجة ادناه بموجب الصيغة رقم ١٦٠٦٤ على الميزانية الاستملاكات للسنة المالية ٧٦/٧٥ بند مشاريع الدولة المختلفة .

اسم المالك	رقم المخطط	رقم القسيمة	المساحة م٢
جبر مبارك الشريعان	٢٧٤٨٢	٢ هـ	٣٥٠
فلاح غيث عشيان الحربي	٢٧٤٨٢	٢ و	٤٧٣
خزنة مبارك كحيل الظفيرى	٢٧٤٨٢	٤ و	٢٠٥
غيث غانم جليدان الظفيرى	٢٧٤٨٢	٤ د	٣٤٥
معدى سالم زايد المطيرى	٢٧٤٨٢	١٩ أ/١	٣٣١
فضيل ضيف الله ابو رمية	٢٧٤٨٢	١٩ ب/١	٣٣٤

ويرجى من اصحاب هذه العقارات التقدم الى ادارة نزع الملكية بوثائق التملك والمستندات الاخرى المثبتة لحقوقهم تمهيدا لاستلام كتب التثمين والسير فى اجراءات نزع الملكية وفقا للانظمة المرعية والعمل على اخلاء هذه العقارات خلال مدة اقصاها ثلاثون يوما من نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية حتى يتم تسليم المواقع الى الجهة الحكومية المختصة بتنفيذ الشارع المذكور .

علما بأنه في حالة عدم اخلاء العقارات خلال المدة المحددة فسوف تقوم البلدية استنادا للحق المخول لها بقانون نزع الملكية بهدم هذه العقارات ولا يحول دون ذلك ان لا يكون صاحب العقار قد استلم قيمة التثمين او لم يستكمل اجراءات معاملته .

والبلدية تأمل من السادة المذكورين سرعة الاستجابة والتعاون فى هذا الشأن حتى لا يتعطل تنفيذ الشارع رقم (٦) المذكور .

رئيس البلدية

اعلان رقم ٧٥/١٢٩

استنادا لاحكام القانون ٦٩/١٨ فى شأن تحديد املاك الدولة خارج خط التنظيم العام .

وتنفيذا لاحكام المادة الثانية من القانون ٧٥/٥ في شأن ادعاءات الملكية بسندات او بوضع اليد على املاك الدولة .

فقد قامت لجنة التثمين الرسمية بتقدير المحنة المستحقة عن العقارات الواقعة خارج خط التنظيم العام والاتي بيانها .

الاسم	الموقع	تاريخ السند
اسحق الهاجرى	جليب الشيوخ	سند هبة مؤرخ ٢١ ربيع الثاني ١٣٧٢ هـ والثابت التاريخ رقم ١٠٥٤/جلد ٢ تاريخ ١٩٥٥/١١/٨
ابراهيم اسحق الهاجرى	جليب الشيوخ	سند هبة مؤرخ ٢١ ربيع الثاني ١٣٧٢ الثابت التاريخ رقم ١٠٥٥ جلد ٢ تاريخ ١٩٥٥/١١/٨

فمن له اعتراض على ذلك يتقدم الى ادارة نزع الملكية لاثبات حقه خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » .

رئيس البلدية

ادارة نزع الملكية للمنفعة العامة

اعـلان رقم ٧٥/١٣٠

اعمالا لاحكام القانون ٦٤/٣٣ فى شـأن نزع الملكيـة والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة فقد تقرر استملاك العقارات المدرجة ادناه والتي تقع ضمن منطقة امان طريـق البصرة فى الجهراء بموجب صيغة الاستملاك رقم ١٧٠٧٤ على ميزانيـة الاستملاكات للسنة المالية ٧٦/٧٥ بند مشاريع الدولة المختلفة •

الاسـم	رقم المخطط	القسيمة	المساحة
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	٢٢٧١٣	١	١٠٨٣
خالد المسعود	٢٢٧١٣	٣أ/٢ ، ١٥	٤٦٣٢
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	٢٢٧١٣	٣٤أ جـ	٨٩٦٣
عباس عبد الله ميموني	٢٢٧١٣	١٢أ/٣	١٨٤٠

يرجى من اصحاب هذه العقارات التقدم الى ادارة نزع الملكية فورا بوثائق التملك والمستندات الاخرى المثبتة لحقوقهم تمهيدا لاستلام كتب التثمين والسير فى اجراءات نزع الملكية وفقا للانظمة المرعية والعمل على اخلاء هذه العقارات خلال مدة اقصاها ثلاثون يوما من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى يتم تسليم مواقع هذه العقارات الى الجهـة الحكومية المختصة بتنفيذ الشارع المذكور •

علما بأنه في حالة عدم اخلاء العقارات خلال المدة المحددة فسوف تقوم البلدية استنادا للحق المخول لها بقانون نزع الملكية بهدم هذه العقارات ولا يحول دون ذلك ان لا يكون صاحب العقار قد استلم قيمة التثمين او لم يستكمل اجراءات معاملته • والبلدية تأمل من السادة المذكورين سرعة الاستجابـة والتعاون في هذا الشأن حتى لا يتعطل تنفيذ المشروع المذكور •

رئيس البلدية

اعـلان رقم ٧٥/١٣١

اعمالا لاحكام القانون ٦٤/٣٣ فى شـأن نزع الملكيـة للاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة فقد تقرر استملاك العقارات المدرجة ادناه التي تقع ضمن موقع تسييل الغاز بالشعيبة بموجب صيغة الاستملاك رقم ١٦٦٢٠ على ميزانية الاستملاكات للسنة المالية ٧٦/٧٥ مخصصات منطقة الشعيبة الصناعية •

الاسـم	رقم المخطط	القسيمة	المساحة م٢
منيرة مبارك سعد الجرى	٢٧٢٠٥	٤٧	٤٣
يدعي بالملكية الشيخ صباح الناصر الصباح	٢٧٢٠٥	١٩٥	٦٣
سعود زبن حزمي الليمع	٢٩٢٨٢	١/أ٣	٢١٣٠

ويرجى من اصحاب هذه العقارات التقدم الى ادارة نزع الملكية فورا بوثائق التملك والمستندات الاخرى المثبتة لحقوقهم تمهيدا لاستلام كتب التثمين والسير فى اجراءات نزع الملكية وفقا للانظمة المرعية والعمل على اخلاء هذه العقارات خلال مدة اقصاها ثلاثون يوما من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى يتم تسليم مواقع هذه العقارات الى الجهـة الحكومية المختصة بتنفيذ مشروع تسييل الغاز •

علما بأنه في حالة عدم اخلاء العقارات خلال المدة المحددة فسوف تقوم البلدية استنادا للحق المخول لها بقانون نزع الملكية بهدم هذه العقارات ولا يحول دون ذلك ان لا يكون صاحب العقار قد استلم قيمة التثمين او لم يستكمل اجراءات معاملته • والبلدية تأمل من السادة المذكورين سرعة الاستجابـة والتعاون في هذا الشأن حتى لا يتعطل تنفيذ المشروع المذكور •

رئيس البلدية

رقم التسلسل	الاسم	تاريخ الاولوية	عدد القسائم
١٩	عبد المحسن مبارك بريكي العازمي	٦٥/٦/٢٩	١
٢٠	اسفنديار حاجية عبد الله بوصخر	٦٥/٦/٢٩	٢
٢١	مستورة مهلهل القصاص	٦٥/٦/٢٩	١
٢٢	فاطمة محمد العلي	٦٥/٦/٢٩	١
٢٣	كلثم حجي حسن المسرى	٦٥/٦/٢٩	١
٢٤	احمد محمد البناى	٦٥/٦/٢٩	١
٢٥	لطيفه حسن احمد الهزيم	٦٥/٧/٣	١
٢٦	ابراهيم حاجي ابراهيم	٦٥/٧/٣	١
٢٧	نورية وسهام وعبد الله وغنيمة فوزان عبد الله النجاده	٦٥/٧/٣	١
٢٨	عائشة محمد عبد الله الهاجرى	٦٥/٧/٣	١
٢٩	عبد الله محمد عبد الله ضيوى القلاف	٦٥/٧/٣	١
٣٠	علي حيدر جهانجير الحلاق	٦٥/٧/٣	١
٣١	زهرة حسن موسى محمد علي	٦٥/١٢/١١	١

٣٦ قسيمة

كشف باسماء الذين يحق لهم الاختيار من قسائم فئة الـ ٢م١٠٠٠

رقم التسلسل	الاسم	تاريخ الاولوية	عدد القسائم
١	هيا حمد القلاف وولديها محمد ومنيرة سليمان احمد البـــاز	٦٤/٢/٣	١
٢	أمين احمد	٦٥/٢/٢٧	١
٣	قمبر علي جعفر	٦٥/٤/٧	١
٤	محمود خلف محمد الشطي	٦٥/٤/٧	١
٥	حبيب وحيدر عبد المحسن على الحداد	٦٥/٤/٧	٢
٦	مهدى وخاتم محمد عبد الله القطان	٦٥/٤/٢٤	١
٧	شريفة عبد الله محمد وفاطمة ومريم وخالد ووليـــد وبدرية ابناء عبد الله محمد علي تقي العوضي	٦٥/٥/٨	١
٨	علي حاجية عبد الله بوصخر	٦٥/٥/٨	١
٩	سليمان حسن علي	٦٥/٥/٨	١
١٠	محمود احمد عبد الاله	٦٥/٦/٥	١

١١ قسيمة

امانة سر المجلس البلدى

اعلان رقم (م‌ب/٧٥/٢٢)

بشأن توزيع القسائم الجاهزة في القطعة (٤) من منطقة سكن الرميثية .

بناء على الاعلان رقم (م‌ب/٧٥/١٢) المنشور فى العدد (١٠٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧٥/٦/١٥ ، بشأن دعوة الراغبين بالتسجيل على القسائم المعدة للتوزيع فى المنطقة المذكورة اعلاه ، فقد تقرر توزيع القسائم موضوع الاعلان وفق الاجراءات التالية : ــ

١ ــ لقد حددت الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/١٥ موعدا لتوزيع هذه القسائم وذلك فى الطابق الثالث من مبنى البلدية الرئيسي .

٢ ــ سيتم توزيع القسائم على الاشخاص الواردة اسماؤهم بالكشفين المرفقين وذلك بعد ان نسقت اسماء المتقدمين واخذ منهم العدد الموازى لعدد القسائم المتوفرة .

٣ ــ ستجرى القرعة بين ذوى العلاقة لمعرفة من سيقوم منهم بالاختيار قبل الاخر حيث سيقوم الفائزون باختيار قسائمهم حسب الاولوية التي تحددها القرعة الآنفة الذكر اما الذين يتخلفون عن الحضور فستقوم اللجنة المشرفة على التوزيع بحجز القسائم لهم نيابة عنهم .

٤ ــ يطلب الى ذوى العلاقة الواردة اسماؤهم بالكشفين المرافقين لهذا الاعلان الحضور فى الزمان والمكان المحددين فى البند (١) اعلاه وذلك لحضور عملية التوزيع واختيار القسائم التي تناسبهم .

٥ ــ يجوز لمن لا يستطيع الحضور شخصيا ان يوكل شخصا آخر نيابة عنه بموجب وكالة خطية موقعة من قبله وعلى الوكيل اصطحاب ما يثبت شخصيته .

مدير البلدية العام

رقم التسلسل	الاسم	تاريخ الاولوية	عدد القسائم
١	خالد مجبل القحيطان العازمي	٦٤/٥/٤	١
٢	لطيفه يوسف العبد الله العوضي	٦٤/١٠/١٧	١
٣	علي عوض عبد الرحيم	٦٤/١٠/٣١	١
٤	حاجي حسين احمد الشطي	٦٥/١/٢٣	٢
٥	آسيا احمد غلوم علي ابو شهرى	٦٥/٢/١٣	١
٦	جاسم محمد عبد الله كرم	٦٥/٢/١٣	١
٧	حسين محمد درويش	٦٥/٢/٢٧	١
٨	حسن غلوم حسن	٦٥/٤/٧	١
٩	قاسم محمد حسين علي واخوانه ووالدتهم	٦٥/٥/٨	٣
١٠	عبد الرضا حسن علي المطوع	٦٥/٥/٢٢	١
١١	خديجة وخاتم عبد النبي حجي قاسم	٦٥/٥/٢٢	١
١٢	فاطمة محمد راشد	٦٥/٥/٢٢	١
١٣	اسماعيل حسين محمد مندني	٦٥/٦/٥	١
١٤	عبد الله عيسى خليفه الديين	٦٥/٦/٥	١
١٥	جواد موسى الشيخ احمد الصحاف	٦٥/٦/١٢	١
١٦	سيد اسماعيل سيد حبيب السيد حسن	٦٥/٦/١٢	١
١٧	عبد العزيز ومنيرة عبد الكريم صالح ابو عزوز	٦٥/٦/١٢	١
١٨	علي موسى الشيخ احمد الصحاف	٦٥/٦/١٢	١

وزارة التجارة والصناعة

ادارة التموين وحماية المستهلك

قرار وزارى رقم (٣٨) لعام ١٩٧٥

بشأن تحديد سعر الدجاج المجمد الامريكي المباع فى الاسواق المركزية بالجمعيات التعاونية الاستهلاكية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٧ بشأن الاشراف على الاتجار فى بعض السلع والمواد وتحديد اسعارها وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة .

قـرر

مادة اولى

يحدد سعر بيع الدجاج الامريكى المجمد (المثلج) فى الاسواق المركزية بالجمعيات التعاونية الاستهلاكية بـ ٤١٠ فلسا للكيلو غرام الواحد .

مادة ثانية

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتبارا من يوم الاثنين الموافق ١٩٧٥/٧/٧ .

وزير التجارة والصناعة

وزارة التجارة والصناعة

ادارة التموين وحماية المستهلك

اعـلان

تعلن وزارة التجارة والصناعة ان البطاقات التموينية المبينة تفاصيلها أدناه قد فقدت من أصحابها •

يرجى ممن يجدهـا تسليمها لادارة التموين وحماية المستهلك بوزارة التجارة والصناعة أو أى من مراكز البطاقات التموينية والتفتيش التابعة لهذه الوزارة •

وكيل وزارة التجارة والصناعة

رقم	الاسـم	رقم البطاقة	التاريخ	المنطقـة	الجنسية	عدد الافراد
١	نافل حمود العازمي	١١/٦١/١٣٣٤	٧٤/٩/٩	ميناء عبد الله	كويتى	٧
٢	حسن مهنا نزاله	١١/٦١/٨١٤	٧٤/٨/٢٥	ميناء عبد الله	البـادية	١٠
٣	متعب عبد الله متعب	٨/٣٩/١٨٨٩	٧٤/٩/٢٤	العمـرية	كويتى	٥
٤	محمد محمود عوض	٤/٢٨/٦٧٢١	٧٤/٩/٤	النقـرة	اردنى	٥
٥	فهم معطش المطيري	١٠/٤٦/٤٤٣	٧٤/٧/٣٠	الجهـرة	كويتى	٥
٦	غال دحل شلاش	٨/٣٨/٤٣١٣	٧٤/٩/٢٥	صيهد العوازم	البادية	٤
٧	وداد محمد أمين	٤/٢٨/٦٧٤٠	٧٤/٩/٤	النقـرة	اردنية	٢
٨	نجم عبود خلف	٢/١٠/١٤٩٩	٧٥/١/٨	القادسـية	عراقى	٩
٩	غصاب عبيد	١١/٥٠/١٧٥	٧٤/٧/٨٢	الفحاحيـل	كويتى	٧
١٠	فرحان بدر لافي	٨/٣٨/٢٤٠٦	٧٤/٩/٧	صيهد العوازم		٩
١١	هادى عامر هادى	١١/٥٥/٢٩٢	٧٤/٧/٣٠	الصبـاحية		٨
١٢	حمود محسن الصالحي	٩/٤٢/٣٨٤٢	٧٤/٩/٢٥	صليبخات	كويتى	٦
١٣	محمد عبد الله عباد	٢٤/٢٤٧٤	٧٤/١٠/١٢	الدوحـة	البادية	٩
١٤	خلف مضيان مهز	٧/٣٤/٧٦٨٥	٧٤/٩/٢٤	خيـطان	كويتى	
١٥	مبارك عبد الله هطيل	٨/٣٦/٤٨٧	٧٤/٨/٢٢	العضيلية		٣
١٦	عبد الله عثمان العبد الله	٧/٣٤/٦٥٠٨	٧٤/٩/١١	خيطـان	سعودى	٧
١٧	علي أحمد محمد	٧/٣٤/٢١٦٠	٧٤/٨/١٢	خيطـان	اردنى	٨
١٨	يوسف حسين احمد	٦/٣٠/١١٣٥	٧٤/٨/٢٠	الرميثيـة	كويتى	١٢
١٩	علي سلمان خليل	١/٧/٨٣٢	٧٤/٨/٢٤	ميدان حولي	يمنى شمالى	٦
٢٠	سليمان ابراهيم سليم	٤/٢٨/٦٥٤٣	٧٤/٩/٢٥	حـولى		٩
٢١	جعفر غلوم محمد	٤/٢٩/١٦٧	٧٤/١/٢٤	الجـابرية	كويتى	٢
٢٢	جابر شوكان جبر	٤/٣٠/٩٦٩٤	٧٤/٩/٤	السـالمية		٦
٢٣	فهد عويد راضي	٨/٢٧/١٤٩	٧٤/٧/٢٩	جليب الشيوخ	كويتى	١٢
٢٤	عبد الله دليحان عوض	٨/٤٠/٢٣٠٤	٧٥/٢/١٥	شـدادية	البادية	١٠
٢٥	نعيم راشد مذعر	٨/٤٠/١٠١٣	٧٤/٩/٨	شـدادية	البادية	٤
٢٦	قاصر سعيد غنام	٨/٣٨/٢٠٨٨	٧٤/٩/٣	الصيهد	البـادية	٦

رقم	الاسم	رقم البطاقة	التاريخ	المنطقة	الجنسية	عدد الافراد
٢٧	عبد الرحمن ابراهيم جراد	٥/٣٠/٤٧٨	٧٤/٧/٢٨	السالمية	اردنى	١٠
٢٨	جاسم فيصل عبد الله	٦٠/٤٦/٢٥٣٦	٧٤/٨/١٣	الجهرة	بدون	٧
٢٩	سلى حمود ابو الفيض	٦/٣١/٣٨٩٦	٧٤/٩/١١	الرميثية	مصرية	٥
٣٠	علي عبد الله ملا علي	١/٥/٤٨٠	٧٤/٨/١٧	مدرسة المتنبى	كويتى	٥
٣١	جاسم محمد قائم	١٠/٤٧/٤٨١	٧٤/٨/٢٨	الجهرة العشيش	البادية	٦
٣٢	شوكت عزت مصطفى	٧/٣٤/٥٧٧٥	٧٤/٩/٤	خيطان	اردنى	٢
٣٣	صالح سرحان بدر	٨/٣٨/٢٩٤٢	٧٤/٩/١١	صيهد العوازم	البادية	٢
٣٤	متروك خالد عقاب	٨/٣٦/٣٥٨	٧٤/٨/١٨	العضيلية	بدون	٥
٣٥	سعد عوض حمدان	٨/٣٧/٥٤٢	٧٤/٧/٣١	جليب الشيوخ	كويتى	٩
٣٦	عمر يعقوب الطحان	١١/٥٠/٨٠٠	٧٤/٧/٣١	الفحيحيل	فلسطينى	٥
٣٧	عبد الرحمن علي محمد	/٥٥٩٥	٧٤/٩/١٨	الجهرة	كويتى	٦
٣٨	علي ناصر جابر	١٠/٤٧/١٠٠٠	٧٤/٩/٧	عشيش الجهرة	بدون	٥
٣٩	ساكت عويد مطلق	٨/٣٨/١٨٢٣	٧٤/٨/٢٨	صيهد العوازم	البادية	٥
٤٠	محمود حسن علي صالح	١١/٥٠/٣٠٠٤	٧٤/٨/٢٢	الفحيحيل	بدون	١١
٤١	دياب احمد حسين	٦/٣٠/٣٤١٨	٧٤/٩/٨	الرميثية		٨
٤٢	محمد عبد الله الشيخ	٦/٢١/٢٠٢٣	٧٤/٨/٢٦	الرميثية	مصرى	٦
٤٣	غلوم محمد عبد الله	٦/٣١/٥١٦	٧٤/٨/١٧	الرميثية	كويتى	٩
٤٤	ساير ناصر جعاز	٨/٣٨/١١٥٨	٧٤/٨/٢٤	صيهد العوازم	البادية	٥
٤٥	سميح محمد شحادة	٨/٣٥/٩٠٧٥	٧٥/٤/٧	الفروانية	اردنى	٥
٤٦	جليل عبد الحسين خويدر	١١/٥٤/١٥٠٠	٧٥/٢/٨	المنقف	عراقى	٥
٤٧	حمد صالح محمد	١٠/٤٦/٣٧٨٩	٧٤/٨/٢٦	الجهرة	كويتى	٩
٤٨	احمد بدر لحلوح	٣/١٩/٥	٧٤/٩/٨	الشامية	سورى	٦
٤٩	ماضي محمد سلمان الشايب	٥/٣٠/٣٦٩٦	٧٤/٨/١٣	السالمية	اردنى	٥
٥٠	عبد الله حمد الهاشم	٩/٤٤/٢٥٥٩	٧٤/١٠/١٢	الدوحة		١٠
٥١	محمد سالم مفرج الهرشاني	٩/٤٢/٢٠٧١	٧٤/٨/٢٠	صليبخات	كويتى	٨
٥٢	فارس عيد محمد	١٠/٤٦/٢٢٣٤	٧٤/٨/١٢	الجهرة	كويتى	١١
٥٣	غنيم رغيان مطلق سعود	١٠/٤٦/٩٥	٧٤/٧/٢٨	الجهرة	كويتى	٣
٥٤	نومان عذير مناحي	٨/٣٨/٢٣٦٧	٧٤/٩/٤	صيهد العوازم	البادية	٦
٥٥	عصام محمد جلال	٦/٣١/٢٠١١	٧٤/٨/٢٦	الرميثية	مصرى	٣
٥٦	محمود كاظم جزاع	٦/٣١/٣٥٩١	٧٤/٩/٩	الرميثية	كويتى	١٥
٥٧	مصطفى توفيق محمد	٦/٣١/٤٣٠٦	٧٤/٩/١٨	الرميثية	مصرى	٤
٥٨	بطيعان دحيلان مرشد	٨/٣٦/٣٩	٧٤/٨/١٢	العضيلية	كويتى	٥
٥٩	ابراهيم حسين الوهيب	٣/١٧/٦١٩	٧٤/٩/٣	الخالدية	كويتى	٩
٦٠	سعد صقر جاسر الزايد	٣/١٥/٢٢٥٦	٧٥/٥/٢١	كيفان	كويتى	١
٦١	جاسم محمد عبد الله	٣/١٥/٦٦٣	٧٤/٨/٢٢	كيفان	كويتى	١١
٦٢	عبد الله جبر شاهين	٥/٣٠/١٠٨٠	٧٤/٧/٣١	السالمية	بدون	٧

رقم	الاسم	رقم البطاقة	التاريخ	المنطقة	الجنسية	عدد الافراد
٦٣	علي عبد الله زيدان	٨/٣٥/٥٧٤٣	٧٤/٩/٧	الفروانية	اردنى	٩
٦٤	علي حمد عويد المصري	١١/٥٢/٥٢٥	٧٤/٨/٢٥	الفنطـاس	كويتى	١٠
٦٥	صبحي شريف مصطفى	١/٧/٣٥٣٠	٧٤/١٠/١٥	ميدان حولي	اردني	٥
٦٦	علي حسين بركة	٣/٢٢/١٦٦٧	٧٤/٩/٣٠	القبلة	هندى	٣
٦٧	حسن علي حسن الصايغ	٦/٣١/٢١١٧	٧٤/٨/٢٦	الرميثية	كويتي	١٠
٦٨	راشد مالح العنزي	٦/٣١/٤٤٦٣	٧٤/٩/٢٢	الرميثية	كويتي	١١
٦٩	بنخى هجاج صالح	٧/٣٤/١٠٣٣	٧٤/٨/١٤	خيطان	كويتي	٨
٧٠	علي سلطان سلمان	٨/٣٨/٣٣١٢	٧٤/٩/١٥	صيهد العوازم	بدون	٦
٧١	محمد ناصر شاهين	٢/١٢/٦٠٠	٧٤/٨/١٧	المرقاب	سوداني	١
٧٢	غاضي انيس احمد	٦/٣١/٥٢٣٤	٧٤/١٠/١٣	الرميثية	باكستاني	٤
٧٣	هادي خزيم دهلوس	١٠/٤٦/٤١٠٩	٧٤/٨/٣١	الجهرة	كويتي	٣
٧٤	محمد هبر عباس	١٠/٤٧/٢٣٩٧	٧٥/٣/١٧	الجهرة الشمالية	البادية	٧
٧٥	سميح صالح حسين	٥/٣٠/١٧٧٠٥	٧٥/١/٢٥	السالمية	اردني	٧
٧٦	علي عبد الله علي النصيب	٢/١١/٣٠٧	٧٤/٨/٢٤	الضاحية	كويتي	٥
٧٧	علي محمد المؤمن	٢/١١/٣٩٤	٧٤/٩/٣	الضاحية	كويتي	٦
٧٨	محمد خليفة حسين بوعركي	٢/١٠/٩٢٠	٧٤/٨/٢٨	القادسية	كويتي	١١
٧٩	خيرية علي عبد الله	١١/٥٠/٧٠٩	٧٤/٧/٣١	الفحاحيل	كويتية	٥
٨٠	محمد زعل النجم	٧/٣٤/١٥٣٦	٧٤/٨/٧	خيطان	سورى	١١
٨١	كرار أحمد كرار	٤/٢٨/٢٥٣٦	٧٤/٨/٢٤	خيطان	مصرى	٢
٨٢	احمد عبد الرحمن الشراح	٩/٤٢/٤٢٩٧	٧٥/١٠/٢١	صليبيخات	كويتي	٧
٨٣	فرانكو جوسيتنو	٣/٢٢/٢٩٦	٧٤/٨/٢٧	القبلة	هندى	٣
٨٤	كريمة حسن عبود	٣/١٥/٢١٥٧	٧٥/٣/٣	كيفان	عراقية	٥
٨٥	محمد كاظم حسن	٧/٣٤/٧٩٠١	٧٤/٩/٢٨	خيطان	اثبات	٥
٨٦	حسن رشيد الناجي بخيت	٧/٣٤/٤٨٥٨	٧٤/٨/٢٩	خيطان	اردني	٨
٨٧	راشد عبد الله الرشيدي	٧/٣٤/٣٠٢	٧٤/٧/٢٩	خيطان	كويتي	٥
٨٨	غارون شنوده ايوب	٤/٢٨/١١٨٢٧	٧٤/١٠/٧	النقرة	مصرى	١
٨٩	سعيد حسن مغربي	٨/٣٥/٣٧٣٠	٧٤/٨/١٩	الفروانية	اردني	٩
٩٠	وضحة محمد عبد الله العجمي	١١/٦١/٢١٤	٧٤/٨/١٧	ميناء عبد الله	كويتية	٢
٩١	عبد الله الحاج يوسف احمد	١/١/١٤٤٦	٧٥/١/٣٠	الدعية	اردني	٢
٩٢	زيدان محمود سلامة	١١/٥٠/٢٦٦٩	٧٤/٨/١٨	الفحاحيل	اردني	٥
٩٣	مبارك عويض عايض الصداغ	١١/٦١/٢٨٤	٧٤/٨/١٧	ميناء عبد الله	كويتي	٥
٩٤	عبد الرحمن ابراهيم عبود	٤/٢٨/٤١٥٣	٧٤/٨/٢٦	النقرة	كويتي	٨
٩٥	حسين داوود زيد	٥/٣٠/٣١٦٠	٧٤/٨/١١	السالمية	اردني	١٢
٩٦	سلطان جوهر فرحان	٧/٣٤/٥٤٠٧	٧٤/٩/٢	خيطان	كويتي	٥
٩٧	محمد عبد الله المسند	٧/٣٤/٧٦٦٦	٧٤/٩/٢٤	خيطان	كويتي	٤
٩٨	عبد الله فراج المطيري	٨/٣٧/٦١٤	٧٤/٧/٣١	جليب الشيوخ	كويتي	٩

رقم	الاسم	رقم البطاقة	التاريخ	المنطقة	الجنسية	عدد الافراد
٩٩	عوض ضويحي سالم	١٠/٤٦/٣٠٧٨	٧٤/٨/١٩	الجهرة	كويتي	٧
١٠٠	على حمد المنصور	٣/١٥/١٦٥٨	٧٤/٩/٢٥	كيفان	كويتي	١٠
١٠١	رشيد سالم رشيد	١٠/٤٦/٤٦٨٨	٧٤/٩/٩	الجهرة	كويتي	١١
١٠٢	عمر حمد مانع دريع	٧/٣٤/٩١٣٩	٧٥/١/١٣	خيطان	كويتي	٧
١٠٣	عبد الرحمن مطلق	٢/١١/٧٥	٧٤/٧/٢٩	الضاحية	كويتي	٨
١٠٤	زيد عبد الله المقهوي	٤/٢٨/٢٤٧٢	٧٤/٨/٢١	النقرة	كويتي	١١
١٠٥	جعفر غلوم محمد	٤/٢٩/١٦٧	٧٤/٨/٢٤	الجابرية	كويتي	٢
١٠٦	محمد مصطفى أبو روب	١٠/٤٦/١٤٦٩	٧٤/٨/٦	الجهرة	اردنى	٧
١٠٧	محمد عبد العزيز الحوطي	٢/١٠/٣٦٥	٧٤/٨/١٧	القادسية	كويتي	١١
١٠٨	محمد كميل مانع	١١/٥٧/١١٢٦	٧٤/٩/٩	المقوع	كويتي	١٤
١٠٩	تميم عبد الشافي صليبي	٥/٣٠/١٨١٢٢	٧٥/٢/١٨	السالمية	سورى	٥
١١٠	فرحان ثويني سعيد	١٠/٤٦/٥٨١٦	٧٤/٩/٢٣	الجهرة	كويتي	٤
١١١	خليل محمد حسين	١١/٦٠/٨	٧٤/٨/٢١	ميناء سعود	مصرى	٤
١١٢	حسين عبد النبي القطان	٢/١٤/١٠٠	٧٤/٨/١١	المنصورية	كويتي	٧
١١٣	عيد ملهاب الرشيدى	٨/٣٥/٥٣٤٩	٧٤/٩/١	الفروانية	كويتي	٧
١١٤	احمد عبد المجيد عبد الوهاب	٦/٣١/٦٥٧	٧٤/٨/٢٨	الرميثية	كويتي	١٠
١١٥	حاجية حسين غلوم علي	٥/٣٠/١٣٢٨٧	٧٤/٩/٢٢	السالمية	كويتي	٨
١١٦	شوكت حمود ابو عصمة	٢/١٢/٤٠١	٧٤/٨/١٠	المرقاب	اردنى	٩
١١٧	محمد ذيب عبد علي نعمة	٤/٢٨/٥٢٤٢	٧٤/٩/١٠	حولى	لبنانى	٤
١١٨	كمال علي فرحان	١/٨/٦٥٧	٧٤/٩/١	فيلكا	لبنانى	٩
١١٩	ناصر سحيب غنام	٨/٣٨/٢٠٨٨	٧٤/٩/٩٣	صيهد العوازم	البادية	٦
١٢٠	غصاب عبيد حيلان	٨/٣٨/٥٧٣٠	٧٥/٣/٤	صيهد العوازم	كويتي	٧
١٢١	عيد محمد ملهاب النصافي	٨/٣٥/٥٣٤٩	٧٤/٩/١	الفروانية	كويتي	
١٢٢	فارح حرس عيسى	٤/٢٨/١٣٩	٧٤/٨/١٢	النقرة	صومالى	٣
١٢٣	سعيد محمد صالح البدو	٧/٣٤/٢١٨٤	٧٤/٨/١٢	خيطان	اردنى	٩
١٢٤	محمد عبدالرزاق عبدالرحمن	٧/٣٤/١٩٩١	٧٤/٨/١١	خيطان	اردنى	٦
١٢٥	ابراهيم موسى حسن المحمد	٦/٣١/٢٠٤٨	٧٤/٩/١٠	الرميثية	كويتي	
١٢٦	غلام رسول خيروزدين	٢/١٢/٣٩١١	٧٥/١/٨	المرقاب	باكستانى	٦
١٢٧	نفل مرضى رشيد السبيعي	١١/٥٥/١٦٣٨	٧٤/٨/٢٥	الصباحية	كويتي	٧
١٢٨	بدرية حسن صابر	٥/٣٠/٨٤٦٧	٧٤/٨/٣	السالمية	كويتية	٧
١٢٩	مساعد خليفة الخرافي	٣/١٩/٧٤٧	٧٤/٩/١٤	الشامية	كويتي	١١
١٣٠	صادق عثمان محمود	٧/٣٤/٢٨٠٧	٧٤/٨/١٧	خيطان	اردنى	٤
١٣١	نعيم اخرس بن جورج	٤/٢٨/١١٥٠٠	٧٤/١٠/١	النقرة	سورى	٨

وزارة المواصلات
الجمارك والموانئ
مكتب مقاطعة إسرائيل

امر ادارى رقم (١٢٠)

يوقف التعامل مع الشركة اليونانية (ISBACO.)
وذلك لمساهمة رأس المال الاسرائيلى فيها •

وكيل الوزارة لشؤون الجمارك والموانىء

قــرار رقــم (٢٦٥٩)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ •

وعملا بالتوصية الخطية الصادرة عن المؤتمر السابــع والثلاثين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل •

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقــرر ما يلي :

مادة أولى ــ حظر التعامل مع الشركة الهندية :
SHRI SHANTI TEXTILE MILLS PRIVATE LTD.
وعنوانها :
SHASTRI MARG.BOMBAY - 77.
وسائر فروعها ومصانعها اينما وجدت والشركات التى تعتبر في حكم الفرع أو الام لها ومنها مصنعها القائم في :
SHASTRI MARG. RAJWADI. BOMBAY 77.

مادة ثانية ــ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

وكيل الوزارة لشئون الجمارك والموانىء

قــرار رقــم (٢٦٦٠)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ •

والحاقا لقرارنا رقم (٢٧٠٤) تاريخ ١٩٧١/١٠/١٣ المنشور فى العدد (٨٥١) من الجريدة الرسمية الصــادر بتاريخ ١٩٧١/١٠/٢٤ ، والقاضى بحظر استيراد منتجات الشركة الهندية /
(ASSAM HARDBOARDS LIMITED)
التى حصلت على الخبرة الفنية باتتاجها من الشركة الاميركية/
U.S. WALLBOARD MACHINERY CO.
المحظور التعامل معها وهى على سبيل الحصر الورق المقوى (HARDBOARD).

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقــرر ما يلي :

يسرى الحظر الجزئى المفروض على الشركة الهندية
(ASSAM HARDBOARDS LIMITED)
على مكتب الشركة الخاص بالتصدير وعنوانه :
P.N.B. HOUSE, 2ND FLOOR, SIR PHINOZSHAH MEHTA ROAD BOMBAY - 400 001 (INDIA).
وكذلك على فروع الشركة الهندية فى البلدان التالية :
(CALCUTTA - DELHI - MADRAS, AHMEDABAD - VIJAYWADA - NAGOUR).

وكيل الوزارة لشئون الجمارك والموانىء

قــرار رقــم (٢٦٦١)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ •

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقــرر ما يلي :

مادة أولى ــ ترفع من القائمة السوداء الباخرة اليونانية (PRODROMOS II) ويسمح لها بالرسو والتفريغ والشــحن والتزود بالماء والوقود والتموين •

مادة ثانية ــ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

وكيل الوزارة لشؤون الجمارك والموانىء

أعــلان

يرجى من وكلاء الشركات التالية أو من يتعاملون معها موافاة مكتب مقاطعة اسرائيل ــ الجمــارك والموانىء ــ بعناوينهم الكاملة ، وذلك في أقرب فرصة ممكنة لامور تهمهم:

١ ــ الشركة الانجليزية :
A.C. MORRISON (ENGINEERS) LIMITED.

٢ ــ الشركة الاميركية :
VENTURE EXPORT SALES.

٣ ــ الشركة الالمانية :
HAMSETAINER, CEMTAINER - UND SEE - VERKEHRS - GMBH & CO. K.G.

٤ ــ الشركة الهولندية :
VRACHTMAIL BV.

٥ ــ الشركة الانجليزية :
BERK LIMITED.
CHEMICAL TRADING DIVISION.

٦ ــ الشركة الانجليزية :
WIGGINS TEAPE OVERSEAS LTD.

وكيل الوزارة لشؤون الجمارك والموانىء

وزارة النفـط

منظمة الاقطار المصدرة للنفط (اوبك)

قرار رقم ١٧٨

بناء على توصية من مجلس المحافظين ، فقد وافق المؤتمر على : ــ

١ ــ كشف الدخـل والانفاق لعـام ١٩٧٤ البالـغ ٥٩ر٩٤٣ر٧٩٠/٦٨ (شلن نمساوى) •

٢ ــ كشف الحساب كما هو بتاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٧٤ وتقرير مدققى الحسابات المتعلق به •

قرار رقم ١٧٩

بعد الاطلاع على الطلب المقدم مـن جمهورية الجابون للعضوية الكاملة فى المنظمة ونظرا لتوافر الشروط المطلوبة لمثل هذه العضوية طبقا للفقرة الثالثة من القرار ٢/١ ، فان المؤتمر يعلن عن قبوله لجمهورية الجابون عضـوا كامـلا فى المنظمة المذكورة •

قرار رقم ١٨٠

قرر المؤتمر عقد اجتماعه العادى القادم فى مدينة فينـا وان يكون موعد الانعقاد هو يوم السبت الموافق ٢٠ ديسمبر ١٩٧٥ •

تحرر فى ليبر فيل فى الحادى عشر من جون ١٩٧٥ •

ليبر فيل/بتاريخ ١١ جون ١٩٧٥

بيان صحفى

الاجتماع الرابع والاربعون للمؤتمر

انعقد الاجتماع الرابع والاربعون للمؤتمر لمنظمة البلدان المصدرة للزيت (اوبك) فى ليبر فيل/الجابون ابتداء مـن ١٩٧٥/٦/١١ ، بدعوة من حكومة جمهورية الجابون • ولدى افتتاح الحفل وجه رئيس الجمهورية والحكومة وامين عام ومؤسس الحزب الديمقراطى فىالجابون سعادة الحاج عمر بونجو كلمة حيا فيها المؤتمر •

وقد انتخب المؤتمر رئيسا له بالاجماع سـعادة السيد ادوارد الكسى موبوى بوتزت/وزير الدولة لشئون المناجم والطاقة والموارد المائية فى الجابون ورئيس وفد بلاده للمؤتمر • كما تم انتخاب صاحب السعادة/عبد المطلب الكاظمي/وزير نفط الكويت ورئيس وفدها الى المؤتمر رئيسا مناوبا •

O P E C

RESOLUTION XLIV. 178

The Conference,
upon the recommendation of the Board of Governors approves

1. The Statement of Income and Expenditure for 1974 totalling As 59,943,790.68.
2. The Statement of Accounts as at 31st. December, 1974, and the Audit Report submitted thereon.

RESOLUTION XLIV. 179

The Conference,
considering the application for full Membership presented by the Republic of Gabon,
and in view of the fact that Gabon fulfills the necessary qualifications for admission as laid down in paragraph 3 of Resolution 1.2, admits the Republic of Gabon as a Full Member of the Organization.

RESOLUTION XLIV. 180

The Conference,
resolves
that the next Ordinary Meeting of the Conference shall be convened in Vienna on Saturday, December 20th, 1957.

Done in Libreville this elevenih day of June, 1975

PRESS RELEASE

Libreville, 11th June, 1975.

XLIV MEETING OF THE CONFERENCE

The XLIV Meeting of the Conference of the Organization of the Petroleum Exporting Countries was held in Libreville, Gabon, from 9th to 11th June, 1975, at the invitation of the Government of the Republic of Gabon. At the opening ceremony, the Conference was addressed by His Excellency ElHadj Omar Bongo, President of the Republic of Gabon, Head of the Government, Secretary General and Founder of the Democratic Party of Gabon.

The Conference unanimously elected as its President, H.E. Edouard Alexis M'Bouy-Boutzit, Minister of State in charge of Mines, Energy and Hydraulic Resources of Gabon and Head of its Delegation. H.E. Abdul Mutalib Al-Kazemi, Minister of Oil of Kuwait and Head of its Delegation was elected Alternate President.

هذا وقد قرر المؤتمر بالاجماع تغيير وضع العضـوية بالنسبة لجمهورية الجابون فى المنظمة بحيث تصبح عضوا كاملا بدلا من كونها عضوا مشاركا •

ناقش المؤتمر تقارير مجلس اللجنة الاقتصادية ولاحظ بان معدلات التضخم العالية لاتزال سائدة فى البلدان المصنعة ، وبالتالى مما يؤدى الى مزيد من التآكل للمداخيل النفطية للدول الأعضاء فى المنظمة •

أكد المؤتمر ثانية قراره الصادر فى شهر ديسمبر من عام ١٩٧٤ بابقاء اسعار الزيت الخام بمستواها الحالى حتى ٣٠ سبتمبر ١٩٧٥ الا انه بالنظر لتزايد التضخم وهبوط قيمة الدولار الامريكى وما يترتب على ذلك من تآكل فعلى للقيمة الحقيقية لعائدات الزيت للدول الاعضاء ، فقد قرر المؤتمر تعديل اسعار الزيت الخام وذلك اعتبارا من أول اكتوبر ١٩٧٥ •

اما بالنسبة لحماية القوة الشرائية لعائدات الزيت بسبب تقلب اسعار الدولار ، فقد قرر المؤتمر اعتماد حقوق السحب الخاصة كوحدة للحساب واستعمالها لهذا الغرض ، مع بيان الكيفية العملية لتنفيذ العمل بحقوق السحب الخاصة فى الاجتماع الاستثنائى القادم للمؤتمر •

كما قرر المؤتمر تنسيق سياسات تسعير الغـاز فيما بين البلدان الاعضاء بحيث تصبح منسجمه مع سياسة الأوبيك لتسعير النفط الخام مع الاخذ فى الاعتبار للعلاوة المتعلقة بالغاز الطبيعى والناجمة عن مزاياه الخاصة •

هذا وقد قام المؤتمر بدراسة تقارير اللجان الفنية الثلاث المنبثقة عن اجتماع وزراء الخارجية والنفط والمالية للبلدان الاعضاء فى منظمة الاوبيك لدى اجتماعهم فى الجزائر لمتابعة تنفيذ « الاعـلان الرسمى ، وتم الاتفاق على الخطـوات الواجب اتخاذها لتنفيذ توصيات اللجان وهى التوصيات التى وافق عليها المؤتمر •

كما وافق المؤتمر على اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة التعاون بين شركات الزيت الوطنية التابعة للبلدان الاعضاء فى المنظمة ولاسيما فى حقل التسويق ولقد تقرر ، فى هذا المجال تكوين المؤسسات والاجهزة ، اللازمة ضمن اطار منظمة الاوبك • وعبر المؤتمر عن امتنانة لحكومة جمهورية الجابون على ما لاقوه من حفاوة وتكريم وما اعدته من ترتيبات •

ولقد اتخذ المؤتمر قرارات سوف تنشر فى ١٩٧٥/٧/١١ بعد التصديق عليها من قبل الدول الاعضاء • كما تقرر عقد اجتماع استثنائى للمؤتمر فى مدينة فينا فى الرابع والعشرين من شهر سبتمبر المقبل ، وان يعقد الاجتماع العادى للمؤتمر فى المدينة نفسها فى العشرين من شهر ديسمبر القادم ١٩٧٥ •

The Conference unanimously decided that the status of membership of the Republic of Gabon in the Organization be changed from that of Associate Member to Full Member.

The Conference considered the reports of the Economic Commission Board and took note of the fact that high rates of inflation continue to prevail in the industrialized countries, thereby eroding further the oil revenues of OPEC Member Countries.

The Conference reaffirmed its decision of December 1974 to maintain crude oil prices at their present level until 30th. September, 1975. However, in view of increasing inflation, the depreciation of the value of the Dollar and the consequent erosion of the real value of the oil revenues of Member Countries, the Conference decided to readjust crude oil prices as from 1st. October, 1975.

With regard to the protection of purchasing power of oil revenues on account of the dollar fluctuation, the Conference has decided to adopt the use of the SDR as a unit of account and that it will define the practical modalities for the implementation of the SDR at its next Extraordinary Meeting.

In addition, the Conference has decided to coordinate gas pricing policies of Member Countries in such a manner as to be in line with OPEC oil pricing policy taking into account the premium attributable to nautral gas due to its specific advantages.

The Conference also considered the reports of the three Technical Committees that were set up by the Meeting of the Ministers of Foreign Affairs, Oil and Finance of OPEC Member Countries at their Algiers Meeting to follow up the implementation of the Solemn Declaration and agreed on the steps to be taken for the implementation of the Committees' recommendations that have been approved by the Conference.

The Conference further agreed to take the necessary measures for the promotion of cooperation among the National Oil Companies of OPEC Member Countries, particularly in the field of marketing and, in this context, decided to create such organs and institutions within the framework of OPEC.

The Conference expressed its gratitude to the Government of the Republic of Gabon for the warm hospitality accorded to it and for the arrangements made on its behalf.

The Conference passed Resolutions which will be published on 11th. July, 1975, after ratification by Member Countries.

An Extraordinary Meeting of the Conference is scheduled to convene in Vienna on the 24th September, 1975.

The next Ordinary Meeting of the Conference will be convened in Vienna on 20th. December, 1975.

No. 4 1975.
Information Department.

وزارة الداخلية

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

اعــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان شهادات الجنسية وجوازات السفر الكويتيــة الخاصة بهم • فيرجى ممن يعثر على أى منها أن يسلمها الى هذه الادارة •

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

أ ــ شهادات جنسية :	الرقم
١ ــ جاسم محمد سالم محمد سالم	٩٠٨٧٥
٢ ــ فاطمة عبد الرحمن عيــد	٢٢٣١٢
٣ ــ محمد سعد فالح العازمي	٣٨٥٠٢
٤ ــ فهد شجاع فهد فلاح العجمي	٦٦٢٣٩
٥ ــ حسن عبد الشاه برويز عبد الشاه	٨٧٢٥٠
٦ ــ خضر احمد محمود على البلوشي	٩٤٣١٥
٧ ــ سعيد مبخوت جار الله الحيمر	٤٨٤٠٩
٨ ــ موسى كاظم طاهر حسن المسرى	٩٢٣١٩
٩ ــ فهد عيسى عبد الله العثمان	٥٧٠٦٠
١٠ ــ مفلح جليل خصيوى سعد الراجحي	٨٣٠٨٥
١١ ــ حمده ناصر عبد الله الخالدى	٩١٣٨٤
١٢ ــ فرحان مطر نهار سلطان الزايدى	٩٣٦٧٥
ب ــ جوازات سفر :	
١ ــ محمد زيد عبد الله العجمي	١٣٥٦٥٦
٢ ــ محمد صالح فالح طينان مشيلح	٢٢١٤٠٤
٣ ــ حسن شاهين شهاب	١٢٩٥٥٢
٤ ــ عثمان محمد يوسف النصر الله	١٩٤٣٤٩
٥ ــ موضي زوجة عبد الرحمن ابراهيم المعود	١٤٤٨١٧
٦ ــ عبد الصمد غلوم حسين محمد ندوم	١٣٥٨١٥
٧ ــ مساعد سلطان ســعيد	١٦٢٩٣٥
٨ ــ جاسم راشد علي العسعوسي	١٨٨٥٦٠
٩ ــ حسين جاسم راشد العسعوسي	١٦٧٤٠١
١٠ ــ عمر حمود محمد (تذكرة مرور)	١٣٣١٥
١١ ــ محمد عبد الكريم مســلم	١٠٧٣٦٨
١٢ ــ نبيل خالد عبد الرزاق عبد الجبار	٢٢٨٩١٨
١٣ ــ أمل خالد عبد الرزاق عبد الجبار	٢٢٥٥٤٩
١٤ ــ طلال خالد عبد الرزاق عبد الجبار	٢٢٦٢٥٩
١٥ ــ وليد خالد عبد الرزاق عبد الجبار	٢٢٨٩١٧
١٦ ــ ناصر فضــل ابو القاســم	٢١٦٨٢٦

اعــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان جوازات سفرهم ، ويطلبون منحهم شهادات بذلك• يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم به الى هذه الادارة خلال اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة •

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

الأســـم	الجنسية	رقم الجواز	المرجــع
١ ــ محمد محمود عطيه الفادى	مصرى	١٧٧٠	سجلات الدخول
٢ ــ غالب ناصر حسين	يمني شمالي	١٠١١	أك٤/٢٨٠٩٣١
٣ ــ سعيد سليمان حسن جابر	اردني	٢٧٣٧٣٩	أك٤/٢٧٣٨٧
٤ ــ محمد عاصم عبد الحميد	مصرى	٤٢٣٠٧	سجلات الدخول
٥ ــ صانح ناجي احمد	يمني شمالي	٥٢٢	اقامة حكوميــة
٦ ــ محمد ابراهيم محمد خليجي	ايراني	١٣٨٩٦٣٧	أك٥/٤٤٨٥٣
٧ ــ سيد صادق غلام رسول	باكستاني	٨١٦٩٦٩	أك٥/٢٣٥٥٩

وزارة الدفاع

اعــلان

عن مناقصة رقم ود/م ز/٩/٧٥ ــ ٧٦

تعلن وزارة الدفاع عن طرح مناقصة توريد مــلابس وتجهيزات عسكرية متنوعه ، وذلك طبقا للشروط والمواصفات العامه الوارده فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من مراقبة التجهيز المدني / قسم المناقصات بوزارة الدفاع فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٥/٧/١٣ وذلك مقابل دفع رسم مقداره عشرة دنانير لا ترد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعه الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٩ وتوضع العطاءات فى صندوق المناقصات بالوزارة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فتح مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

وكيل الوزارة

اعلان عن استئجار شقق

تعلن وزارة الدفاع عن حاجتها لاستئجار شقق مكونة من غرفتى نــوم أو ثلاث غرف نــوم بالتكييف المركــزى ، فعلى اصحاب العمارات الراغبين فى تأجير عماراتهم الاتصال بوزارة الدفاع ــ تلفون ٨١٧٤٤٦ وذلك اثناء الدوام الرسمى •

وكيل وزارة الدفاع

رئاسة الحرس الوطنى

اعلان بيع بالمزاد العلنى

تعلــن رئاسة الحرس الوطني أنه في يوم السبت الموافق ٩ أغسطس ١٩٧٥ والايام الثلاثة التالية له اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وحتي الساعة الثانية عشرة ظهرا ستباع بالمزاد العلني بمعسكر الحرس الوطني بالجيوان أصناف مستهلكــة وقطع غيار سيارات مستعملة موضحة بكشوف معلنة برئاسة الحرس الوطني وبركن الادارة واللوازم بالمعسكر •

فعلي راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ومن يرغب معاينة الاصناف المذكورة أو الاطلاع على أيه تفصيلات اخرى يمكنه الاتصال بركن الادارة واللوازم بمعسكر الحرس الوطنى بالجيوان يــومى ٦ ، ٧ أغسطس ١٩٧٥ أثناء الدوام الرسمي •

مدير الهيئة الادارية

شركة المشروعات السياحية والترفيهية ش.م.ك

اعــلان مناقصــة

تعلن شركة المشروعات السياحية والترفيهية عن طــرح مناقصة لتنفيذ مشروعها السياحي في جزيرة فيلكا الذى يشمل اقامة شاليهات من ثلاث فئات مع مباني للخدمات المكملة لها (سوق مركزى ، مطعم ، كافتريا ، مكاتب للادارة) • وذلك طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة الواردةفى وثائق المناقصة •

كما انه يجوز تقديم عروض بديلــة باستعمال اسلوب « مباني جاهزة » Prefabricated Elements طبقا للتصاميم والمخططات الخاصة فى وثائق المناقصة •

يمكن للمقاولين المسجلين لدى لجنة المناقصات المركزية الذين يرغبون فى الاشتراك فى هذه المناقصة ان يتقدموا الــى مكاتب الشركة الكائنــة في الســالمية ــ لؤلؤة المرزوق هاتف ٦١٤٩٤٩/٦١٥٢٠٠ للحصول على وثائق المناقصة اعتبارا من صباح الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٦/٢٤ مقابل دفع رسم مقداره ٢٠٠ د.ك مائتا دينارا كويتيا) لا يرد •

اخر موعد لتقديم العطاءات فى مقر الشركة نهاية دوام يوم الاثنين الموافق ١٩٧٥/٩/١ وتسرى العطاءات لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء ٥٪ وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

العضو المنتدب

اعــلان مناقصــة

تعلن شركة المشروعات السياحية والترفيهية عن طــرح مناقصة لتوريد قوارب نقل الركاب وقطع غيارها لاستغلالها فى نقل الركاب ما بين ميناء رأس الارض وجزيرة فيلكا ، طبقا للشروط والرسومات والمواصفات الواردة في وثائق المناقصة • ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من مكاتب الشركة الكائنة فى السالمية ــ عمارة لؤلؤة المرزوق هاتف ٦١٤٩٤٩/٦١٥٢٠٠ اعتبارا من صباح الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٦/٢٤ مقابل رسم مقداره ــ/٥٠ د.ك لا يرد •

اخر موعد لتقديم العطاءات فى مقر الشركة نهاية دوام الاثنين الموافق ١٩٧٥/٩/١ •

وتسرى العطاءات لمدة (٩٠) يوما اعتبارا مــن تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء ٥٪ وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

العضو المنتدب

وزارة المواصلات

اعــلان مزايــدة

تعلن وزارة المواصلات (البريد والبرق والهاتف) عــن مزايدة لتأجير كافتيريا معهد التدريب بالشويخ ، فعلى السادة الراغبين الاشتراك بهذه المزايدة مراجعــة مراقب المشتريــات الخارجية فىوزارة المواصلات (البريد والبرق والهاتف) للحصول على وثائق المزايدة اعتبارا من السبت ١٩٧٥/٧/٥ وذلك مقابل رسم قدره ٥٠٠ فلس لايرد وآخر موعد لتقديم المظاريف هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٩ توضع المظاريف فى صندوق المناقصات بمبنى الوزارة فى شارع فهد السالم •

وكيل الوزارة

اعــلان

يسر وزارة المواصلات أن تعلن للجمهور الكريم بأنها قد باشرت الخدمة الهاتفية مع كولومبو ــ سيرالانكا ، وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٧٥/٧/١ ولمدة ساعتين يوميا مابين الساعة الرابعةبعد الظهر والساعة السادسة مساء وستكون الاجور كما يلــي :

٣ر٧٥٠ (ثلاثة دنانير كويتية وسبعمائة وخمسون فلسا) الوحدة الزمنية (٣ دقائق)

١ر٢٥٠ (دينار ومائتين وخمسون فلسا) الدقيقة الاضافية الواحــدة

٢٠٠ر ــ (مائتين فلس) اجرة الالغاء •

وكيل الوزارة

اعــلان

يسر وزارة المواصلات ان تعلن لافراد الجمهور الكريم البدء بتوزيع دليل الهاتف لعــام ١٩٧٥ فى المكاتب والفروع البريدية اعتبار من تاريخ ١٩٧٥/٧/٥ حسب الترتيب الآتى :ــ

١ ــ مكتب البريد العــام

ارقام الهواتف المبتدئة برقــم : ــ ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤١٩ ، ٤٢٠ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٤٢٦ ، ٤٢٧

٢ ــ مكتب بريد الصفاة

ارقام الهواتفالمبتدئة برقم :ــ ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٤٤٤ ، ٤٤٥ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩ •

٣ ــ مكتب بريد السالمية

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٦١٢ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٦ ، ٦١٩ ، ٦٣١ •

٤ ــ مكتب بريد الاحمدى

ارقام الهواتف المتدئة برقم : ــ ٩٠٣ ، ٩٦٠ •

٥ ــ مكتب بريد حولي

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٥٤٢ ، ٥٤٣ ، ٥٤٤ ، ٥٤٦ ، ٥٤٧ ، ٥٤٨ ، ٥٤٩ •

٦ ــ مكتب بريد النقرة

ارقام الهواتف المبتدئة برقــم : ــ ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥٤٠ ، ٥٤١

٧ ــ فرع بريد فيلكا

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٧٩٠ •

٨ ــ فرع بريد القادسية

ارقام الهواتف المبتدئة برقــم : ــ ٥١٤ ، ٥١٥ ، ٥١٦ ، ٥١٧ ، ٥١٨ ، ٥١٩ •

٩ ــ فرع بريد الضاحية

ارقام الهواتف المبتدئة برقم :ــ ٥٣٠ ، ٥٣١ ، ٥٣٢ ، ٥٣٣ ، ٥٤٥ •

١٠ ــ فرع بريد الراس

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٦١٥ ، ٦١٨ •

١١ ــ فرع بريد السالمية

ارقام الهواتفالمبتدئة برقم :ــ ٦١٠ ، ٦١١ ، ٦١٧ ، ٦٣٠

١٢ ــ فرع بريد الرميثية

ارقام الهواتف المتبدئة برقــم : ــ ٦٣٢ ، ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٦٣٥ ، ٦٣٦

١٣ ــ فرع بريد الفحاحيل

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٩١٠ ، ٩١١ ، ٩١٢ ، ٩١٣ ، ٩١٤ ، ٩١٥

١٤ ــ فرع بريد الفنطاس

ارقام الهواتف المبتدئة برقم :ــ ٩٠٠ ، ٩٠١ ، ٩٠٢ ، ٩٠٤

١٥ ــ فرع بريد خيطان

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٧١٠ ، ٧١١ ، ٧١٢ ، ٧١٣ ، ٧١٤ ، ٧١٥

١٦ ــ فرع بريد الفروانية

ارقام الهواتفالمبتدئة برقم :ــ ٧١٦ ، ٧١٧ ، ٧١٨ ، ٧١٩

١٧ ــ فرع بريد الشويخ

ارقام الهواتف المبتدئة برقم :ــ ٨١٠ ، ٨١١ ، ٨١٢ ، ٨١٣ ، ٨١٤

١٨ ــ فرع بريد الشــامية

ارقام الهواتف المبتدئة برقــم : ــ ٨١٥ ، ٨١٦ ، ٨١٧ ، ٨١٨ ، ٨١٩

١٩ ــ فرع بريد الصليبخات

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٧٢

فرع بريد الجهراء

ارقام الهواتف المبتدئة برقم : ــ ٧٧٠ ، ٧٧١ ، ٧٧٢

يبرز المشترك اثبات شخصية عند استلام نسخة الدليل من الموظف المختص •

وزارة الإسكان

اعلان

يرجى من السادة التالية أسماؤهم مراجعة وزارة الاسكان خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان أثناء أوقات الدوام الرسمي لأمور تتعلق بمعاملاتهم • وفى حالة عدم حضورهم فى الموعد المحدد فان الوزارة ستتخذ الاجراءات القانونية المتبعة •

١ ــ زمزم عيسى حبيب
٢ ــ سلمان نجف علي
٣ ــ بخيته خير الله وصفيه بركات
٤ ــ ابراهيم عبد الله ابراهيم الصيرفى
٥ ــ سعيده مبارك
٦ ــ نافلة أحمد عبد الله الحجي
٧ ــ خالد أحمد مبارك الميال
٨ ــ صالح عبد الله جمعة
٩ ــ عبد الله علي حسن الناصر
١٠ ــ لطيفة ابراهيم الزيد المسفر
١١ ــ سعد اسماعيل الصليبي
١٢ ــ سبيكه علي راشد
١٣ ــ جعفر علي أكبر اشكناني
١٤ ــ نقله وهجه نقال بن نافل العتيبي
١٥ ــ حصة راشد السليم
١٦ ــ شريفة ناصر دغيبش
١٧ ــ نوره راشد بنيان
١٨ ــ سامية عبد الزهرة عبيد
١٩ ــ سعد مبارك الحجره العازمي
٢٠ ــ سبيكة ابراهيم الرجيب
٢١ ــ مجدل محمد دهش الدوسرى
٢٢ ــ خالد خلف علي الزعابي
٢٣ ــ لولوه ابراهيم احمد القلفص
٢٤ ــ غزوه ناجي عائد الحربي
٢٥ ــ شيخه صنيتان الجاسمي
٢٦ ــ محمد حسين غلوم
٢٧ ــ لطيفة عويد جندر السعيدى وأولادها
٢٨ ــ عيسى مرزوق مبارك
٢٩ ــ فلاح خلف عجيب المطيرى
٣٠ ــ صالح أحمد عبد الوهاب الخضير
٣١ ــ عبد العال علي محمد جمعة
٣٢ ــ عبد الله أكبر حيدر البلوشي
٣٣ ــ عبد الله حمد عبد الله العسعوسي
٣٤ ــ أحمد محمد أبل بوشهرى
٣٥ ــ حسن محمد حسن حسين
٣٦ ــ عبد الله محمد مرزوق الدوسرى
٣٧ ــ مبارك مرزوق
٣٨ ــ علي حسين حسن حاجيه
٣٩ ــ احمد محمد حسن
٤٠ ــ محمد عباس عبد الله الشيرازى

وزارة الصحة العامة

اعلان

تعلن وزارة الصحة العامة عن رغبتها فى بيع مواد مستهلكة بالمزاد العلني فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/١٥ الساعة الرابعة مساء • فعلى من يرغب بالشراء الحضور الى مكان البيع خلف كراج الوزارة بالشرق ــ مركز مكافحة الحشرات سابقا •

وللاستفسار عن المواد يرجى مراجعة ادارة الشئون المالية بالوزارة •

بنك الكويت والشرق الأوسط

ش.م.ك

اعلان

فقدان شهادة اسهم

يدعي السيد محمد سليمان عبد الله الأمير فقدان شهادة الاسهم المؤقتة لاسهمه البالغة سهمان والصادرة له من هذا البنك تحت رقم ٩٠٦٧١ ويطلب اعطاءه نسخة ثانية للشهادة (بدل فاقد) •

يرجى ممن له اعتراض على ذلك ان يتقدم الى المكتب الرئيسي لهذا البنك ، شارع عبد الله السالم ، المنطقة التجارية رقم ٣ خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان •

نائب رئيس مجلس الادارة

بنك الكويت المركزى

كشف الحساب فى ٣٠ يونيو ١٩٧٥

الموجودات ١٩٧٥/٥/٣١		١٩٧٥/٦/٣٠	
٥١ر٧٣٢ر٨٠٥/٧٤٢	ذهب	٤٥ر٦١٦ر٥٢٠/٥٣٠	
	الجزء المدفوع بالذهب من حصة الكويت		٥ر٨٩٥ر٦١٤/٠٣٢
١٢ر٨٢٧ر٤٠٦/٨٧١	لدى صندوق النقد الدولى	١٢ر٨٢٧ر٤٠٦/٨٧١	٦ر٩٣١ر٧٩٢/٨٣٩
	صافى المستعمل من قبل صندوق النقد الدولى من المساهمة بالدينار		
٦ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	الاوراق التجارية المخصومة / المعاد خصمها	٦ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	
١١٧ر٨١٣ر٠٨٦/٥٣١	صندوق النقد الدولى ــ المسحوبات	١٢٣ر١٦٢ر٠٧٢/١٨٥	
٣٢٨ر٣٨٢ر٢٤٧/٧٦٥	بحقوق السحب الخاص بموجب ترتيبات ارصدة وسندات قابلة للتحويل لدى البنوك الاجنبية	٢٨٧ر٩٠٨ر٨٤٧/٨١١	
٦ر٢٨٣ر٢٤٨/٣٤٢	موجودات اخرى	٧ر٥٥١ر٢٣٣/٦٨٠	
٥٢٣ر٠٣٨ر٧٩٥/٢٥١	المجمـــوع	٤٨٣ر٠٦٦ر٠٨١/٠٧٧	
	المطلوبـات		
٢ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	راس المال مدفوع بالكامل	٢ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	
٣ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	صندوق النقد الاحتياطي	٣ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	
١٠٧ر٣٢١ر٧٥٨/٠٧٨	النقـد المتداول	١٠٠ر٦٢٩ر٤٥٢/٣٣٧	
٢٢١ر٧١٠ر١١١/٣١٦	حســابات الحكومة	٢٢١ر٢٨٣ر٣٢٦/٩٧٢	
٤٢ر٠١١ر٩٤٥/٦٨٩	التامينات المستندية	٣٩ر٢١٥ر٨٧٠/٩٦٣	
١٢١ر١١٤ر١٢٩/٤١٥	ايداعات المصارف المحلية	٩٢ر٢٤٣ر٥٠٩/١٢٢	
٦٩٠ر٠٤٢/٧٤٤	المؤسسات الدولية	٦٥٨ر٣٧٤/٥٩٦	
٢٥ر١٩٠ر٨٠٨/٠٠٩	مطلوبات اخرى	٢٤ر٠٣٥ر٥٤٧/٠٨٧	
٥٢٣ر٠٣٨ر٧٩٥/٢٥١	المجمـــوع	٤٨٣ر٠٦٦ر٠٨١/٠٧٧	

المحافظ

حمزه عباس حسين

وزارة الإسكان

اعــلان

يرجى من السيد / عبد الله علي ابراهيم المخصص له البيت رقم٢٧ قطعة ٢ المزرعة مراجعة وزارة الاسكان (مراقبة التوزيع) خلال أسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان أثناء أوقات الدوام الرسمي لأمور تتعلق بالبيت المخصص له والمشار اليه وفى حالة تخلفكم عن الحضور فى الموعد المذكور فستقوم الوزارة آسفة باتخاذ الاجراءات القانونية لسحب هذا البيت .

شركة ناقلات النفط الكويتية
ش . م . ك

اعــلان

تقدم للشركة السيد محمد دخيل الحميدان مدعيا فقــدان شهادة الاسهم رقم ٢١٢١ المسجلة باسمه بعدد ١٠٠٠ ســهم وشهادة الاسهم رقم ٣٣٥٤ المسجلة باسمه بعدد ٤٠٠٠ ســهم ، وطلب اصدار شهادتين بدلا عن فاقد .

يرجى ممن له اعتراض على ذلك ان يتقدم الى مقر شركة ناقلات النفط الكويتية ش.م.ك الكائن في بناية غــرفة تجارة وصناعة الكويت الدور الثالث فى مدة اقصاها خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وزارة العدل والأوقاف والشئون الاسلامية

اعلان حكم جزائي

اصدرت محكمة الجنح بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٠/٥ ١٩٧٥ في الجنحة ١١٦٢/٧٥ (٦٠/٧٥ مباحث) المتهم فيها/ علي خلف حمود الشمرى ـ سعودى الجنسية ـ

حكما غيابيا يقضي بحبس المتهم المذكور مدة شهرين مع الشغل والنفاذ تطبيقا للمواد ١ ، ٤ ، ٥ ، ٢٤ من قانون الاقامة وبدلالة م٤٨ من قانون الجزاء وامرت المحكمة بمصادرة السيارة المضبوطة وبابعاده عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة •

والنيابة العامة تعلن المحكوم عليه بهذا الحكم وتامره بالحضور الى قسم التنفيذ الجنائي بالنيابة العامة ـ وتكلف رجال الشرطة والمباحث الجنائية وجميع جهات الامن لضبط واحضار المحكوم عليه وتحذر كل من يخفية حتى لا يتعرض للمساءلة الجزائية •

عن النائب العام
المحامى العام

اعلان حكم جزائي

تطبيقا للفقرة الثانية من المادة ٧٦٧ من القانون ٦١/٢ باصدار قانون التجارة •

تعلن النيابة العامة ان المدعو / خيرى احمد الفيومى ـ مصرى ـ نزيل السجن حاليا •

سبق ان حكم عليه ابتدائيا بجلسة ٧٥/٦/٨ فى الجنحة ٧٥/١٥٥٠ ـ (٧٥/٣٢ المرقاب) بالحبس عشرين يوما مع الشغل والنفاذ •

وقد تأيد الحكم استئنافيا بجلسة ٧٥/٧/٥ (٧٥/٦٠٤ مستأنف) وذلك عن تهمة : اصدار شيك لا يقابله رصيد وفقا للمادة ٢٣٧ ج •

النائب العام

اعلان عن حصر وراثة

تقدمت لدى المحكمة الكلية دائرة الاحوال الشخصية المدعوه / شمه بنت عوض بن سبهان وطلبت اعلام حصر وراثه الخاص بالمرحومه / صفيه عوض سبهان كويتيه الجنسية قيد طلبها بدفتر قيد طلبات الوفاه والوراثه بتاريخ ١٩٧٥/٧/٢ تحت رقم (٥٢٣) واحضرت معها شاهدين هما حمود علي الراشد كويتي الجنسيه وعلي شعبان اكبر قاسم كويتي الجنسيه الذين شهدا بان المرحومه / صفيه عوض سبهان توفت فى الكويت بمستشفى الصباح بتاريخ ١٩٧٥/٤/٥ وانحصر ارثها فى اختها الشقيقه شمه بنت عوض بن سبهان واختها لامها دانه سلطان محبوب البلغ فقط ـ سجلت شهادتهما بدفتر الشهاده للوراثه جلد /٤٢ بتاريخ ١٩٧٥/٧/٢ تحت رقم ٥٣٤ •

والمحكمه تعلن ذلك لمدة سبعة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية فمن له اى اعتراض على ما ذكر فليتقدم لدى المحكمه الكليه ـ قسم المواريث مبديا اسباب اعتراضه وبعد مضي المدة المشار اليها ستتخذ الاجراءات المتبعه بهذا الخصوص ، وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٣٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/ تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج (بالشويخ) المنقولات المبينة :

عدد	عدد
١ ثلاجة ماركة مزني ٩ قدم	١ ثلاجة ماركة هوت بوينت ١٠ قدم قديمة •
١ دولاب ملابس خشب بابين	١ طاولة صالون مستديرة •

والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٣٠ والعائدة للمحكوم عليه/محمد خالد الزحيلي : وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٥٧٠ وفاء لمبلغ ـ/٥٥٣د•ك حكم به لصالح : بدر خالد النفيسي • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٤٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/ تنفيذ حولى أنة في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج (بالشويخ) المنقولات المبينة :

عدد	عدد
١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢٫٥ طن	١ تلفزيون ماركة ان•اى•سى ١٧ بوصة
١ ثلاجة هوت بوينت ١٦ قدم	بابين •

والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٢ والعائدة للمحكوم عليها/منيرة مبارك رجا وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدها فى القضية رقم ٧٥/٥٠٧ وفاء لمبلغ ١١٣/٧٧٥د•ك حكم به لصالح/شركة لوكسر التجارية • واذا

لم يتم البيع في هذا اليوملاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التاليـــة لـه •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان ببيع محجوز الرقم : وع‌ت/٤٨٤٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنة في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليـو ١٩٧٥ ،ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ مكيف هواء ماركة ناشونال ٢٫٥ طـن والموضح بمحضر الحجـز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ والعائـد للمحكوم عليه/مرضي فلاح الشريكة ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٤٣١ وفاء لمبلغ ـ/١٣١د.ك حكم به لصالح/ شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع في الايام الثلاثة التاليـة له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات آخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٤٤

تعلـن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاءالموافق ٢٢ يوليـو ١٩٧٥ ، ابتداء مـن الساعـة الرابعـة بعـد الظهـر ومـا بعـدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحـراج (بالشويخ) منقولات محل‌نوفوتية ولعب أطفال‌للمحكوم عليه/سعد الدين خليفـة ، والموضحـة بمحضر الحجـز التنفيـذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/١ •وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في‌القضية رقم ٧٥/٤٨١ وفاء لمبلغ ٨٧٥/٣٢٢د.ك حكم به لصالح/حصة عبد الكريم محمد الصقر • واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٤٥

تعلـن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاءالموافق ٢٢ يوليـو ١٩٧٥ ، ابتداء مـن الساعـة الرابعـة بعـد الظهـر ومـا بعـدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحـراج (بالشويخ) منقولات منزل المحكوم عليه/ فارح مسعود قاسم ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٤/٣ ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٢٣٠ وفاء لمبلغ ٢٥٠/٤١د.ك حكم به لصالح/ مرتضي قاسمي كجاني • واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيعفى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٥٠

تعلـن ادارة التنفيذ أنة فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢/٧/١٩٧٥ واذا لم‌يتم البيع فيذلك اليوم ، سيجرى فيالايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج/ بالشويخ :ـ منقـولات منزل المحكوم عليه/ ابـراهيم علي حسن كرم ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ وقـد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضيـة رقـم ٧٥/٢٣٥ وفاء لمبلغ ١٩٠/١٩٢د.ك حكم به لصالح/الشركـة الكويتيـة للانشاء والتجـارة •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٥١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشـئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يوليـو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق‌الحراج(بالشويخ)منقولات منزل‌المحكوم عليه/عبد الله سالم الـدبوس ، والموضحـة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٥٠٠ وفاء لمبلغ ـ/١٧٩د.ك حكم به لصالح/فهد سليمان الفهد وآخر • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع في الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٥٢

تعلـن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يوليـو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج(بالشويخ)منقولات منزل المحكوم عليها/ طيبة عنبر بلال ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٢ ، وقـد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدها فى القضية رقم ٧٥/٥٨٩ وفاء لمبلغ ـ/١٦٨د.ك حكم به لصالح/ شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٥٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشـئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنة فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يوليـو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج(بالشويخ)منقولات منزل المحكوم عليه/ابراهيم محمد علي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ ،وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/١٠٩ وفاء لمبلغ ٧١/٧٥٠د.ك حكم بـه لصالح/ تراك الصـباح السلامة • واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى /ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٥٤

تعلـن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يوليـو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج (بالشويخ) منقولات منزل المحكوم عليه/علي حسين عبد الله ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٢ ،وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٥٣٩ وفاء لمبلغ ٧٥٠/١١٢د.ك حكم بـه لصالح/ مؤسسة شكرى التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى /ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٥٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقـاف والشئون الاسلامية / تنفيذ حولي أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يوليـو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج (بالشويخ) المنقولات المبينة :

عدد ـ ١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢١/٢ طن
عدد ـ ١ ثلاجة ماركة آرج ١٦ قدم بابين

والموضحةبمحضر الحجز التنفيذى المؤرخفى١٩٧٥/٦/٢٩، والعائدة للمحكوم عليه / رومي لافي محمد الصانع ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٦٦١ وفاء لمبلغ ٩٧/٣٧٥ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة خلف السعيد التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع في الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم : وع‌ت/٤٨٥٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشـئون الاسلامية / تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يولبو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ـ ١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢١/٢ طن والموضح بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/١ ، والعائد للمحكوم عليه / سليم سعد ناصر ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٢٤٩ وفاء لمبلغ ـ/٤٢ د.ك حكم به لصالح / عبد الكريم سلمان البحوه • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم : وع‌ت/٤٨٥٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية / تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ ــ مكيف هواء ماركة جبسون ٢١/٢ طن والموضح بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ والعائد للمحكوم عليه / محمد ناصر مرشد الملفى ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٤٥٣ وفاء لمبلغ ــ/٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة لوكسر التجارية . واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى /ح) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم : وع‌ت/٤٨٥٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية / تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ ــ مكيف هواء ماركة جبسون ٢١/٢ طن والموضح بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ والعائد للمحكوم عليه / عبد الله سليمان محمد ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٤/١١٣١ وفاء لمبلغ ٢٧/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة لوكسر التجارية . واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى ح/) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٥٩

تعلن ادارة التنفيذ أنه في يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ ، ــ منقولات منزل المحكوم عليه/عبد الحميد محمد حجي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٥٠٠ وفاء لمبلغ ــ/ ٦٧٩ د.ك حكم به لصالح/عباس أحمد الشواف واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٦٠

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه محمد صالح عبد الله ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٣/١٦٤٣ وفاء لمبلغ ٢٤٨/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح/مؤسسة محمد ناصر الساير .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٦١

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه / عبد الرحمن محمد ابراهيم الصعيدى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٣ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٩٧

وفاء لمبلغ ٥١٢/٠٠ د.ك حكم به لصالح/عبد الرحمن حمد الهدلق وشركاه •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٦٢

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه/سعد محمد عثمان الخوالد ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٣ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٤/٢٥٤٧ وفاء لمبلغ ٦٥٥/٧٣٠ د.ك حكم به لصالح/ناصر يوسف العبد الجليل •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٦٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه / فضالة عبد الله فضالة ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ ١٩٧٥/٧/٣ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢١٠٢ وفاء لمبلغ ٣٥٠/٥٥٠ د.ك حكم به لصالح / عبد الرحمن حمد الهدلق وشركاه •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٦٤

تعلن ادارة التنفيذ أنه في يوم الم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه ناصر على حسين عبد الرضا ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذ المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٢٨٥ وفاء لمبلغ ١٤٣/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة الاجهزة الالكترونية •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٦٦

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه عبد الله محمد العميرى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٣ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٨٩٨ وفاء لمبلغ ٦٦٦/٦٧٥ د.ك حكم به لصالح / منيجة حمد حسين دشتى •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان ببيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٨٦٥

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه ناصر على حسين عبد الرضا ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٢٨٥ وفاء لمبلغ ١٤٣/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة الاجهزة الالكترونية •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان ببيع محجوز الرقم : وع‌ت/٤٨٦٨

تعلن ادارة التنفيذ أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، سيباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ مكيف هواء جنرال ٢٫٥ طن ، وذلك حسب بيانه بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٣ والعائد للمحكوم عليه سالم عبد الكريم عبد الهادى ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية ٧٣/٣٣٠ وفاء لمبلغ ٥٢/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح / ساهر مقبول لافى .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان ببيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٨٧٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولي أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج (بالشويخ) منقولات منزل المحكوم عليه/نايف سعيد محمد الشتيلى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٤/٢٣ . وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٣٣٠ وفاء لمبلغ ٥٣د٠٥٠٠ك حكم به لصالح/معرض شلبي اخوان . واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان ببيع محجوز الرقم وع‌ت/٤٨٨٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولي أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ ثلاجة ماركة جبسون ١٦ قدم بابين ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ ١٩٧٥/٧/٥ والعائده للمحكوم عليه/محمد خليل عبد الرحمن ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٦٧٨ وفاء لمبلغ ٤٩/٧١٥ د.ك حكم به لصالح/معرض شلبى اخوان . واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع في الايام الثلاثة التالية له .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان ببيع محجوز الرقم وع‌ت/٤٨٨١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولي أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج (بالشويخ) : ــ

عــدد ــ ١ سجاده أوروبية بحاله جيدة ملونه الطول ٨ أمتار والعرض ٤ أمتار . والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٢ والعائدة للمحكوم عليه/فهد علي خنفور ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٣٨٥ وفاء لمبلغ ٤٢/٢٦٥ د.ك حكم به لصالح/شركة لوكسر التجارية . واذا لم يتم البيعفى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان ببيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٨٨٢

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم،سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج/بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه/جبار مطلق الصلبي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٤/٤١١ وفاء لمبلغ ٢٨٠/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح/عبد الرحمن حمد الهدلق وشركاه .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٨٣

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج / السيارات : ـ

ـ سيارة رقم/٩٤٦٥٥ كويت خصوصي نوع/بونتياك فاير بيرد طراز ٦٩ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه/سالم ناصر عبد الله حجلان العبيد ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/١٥٣٧ وفاء لمبلغ ٤٧٣/٥٥٠ د٠ك حكم به لصالح/شركة بدر الملا واخوانه ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٨٤

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج / السيارات : ـ

ـ سيارة رقم/١٠٣١٧٨ كويت خصوصي نوع/بويك الكترا طراز ٧٠ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه/سليمان أحمد حسين كمال ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٧٣٥ وفاء لمبلغ ـ/٥٢٠ د٠ك حكم به لصالح/شركة بدر الملا ـ واخوانه ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٨٥

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج / السيارات : ـ

ـ سيارة رقم/١٤١٦٥٩ كويت خصوصي نوع/نيسان سكاى لاين طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه/ابراهيم محمد حسين ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٦٥ وفاء لمبلغ ٤٦٥/٣٥٠ د٠ك حكم به لصالح/عباس أحمد الشواف واخوانه ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٨٦

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم، سيجرى فى الايام الثلاثة اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج / السيارات : ـ

ـ سيارة رقم/١٤٣٥٧٥ كويت خصوصي نوع/دودج شارجر طراز ٦٩ وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه/محمد علي الكور ، والموضحة بمحضر الحجز المذكور وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٧٣٨ وفاء لمبلغ ٤٥٩/٢٠٠ د ٠ك حكم به لصالح / شركة بدر الملا واخوانه ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٨٧

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج / السيارات : ـ

ـ سيارة رقم/١٢٧٤٦٤ كويت خصوصي نوع/دودج شاجر طراز ٧٢ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه/عبد الباسط داود سليمان الخريف ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٩٠٦ وفاء لمبلغ ـ/٨٧٥ د٠ك حكم به لصالح/شركة بدر الملا واخوانه ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٨٨

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم /١٢٢٧٧٠ كويت خصوصي نوع / أوبل جي • تي طراز ٦٩ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه عبيد مطلق الهرشاني ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٥١٩ وفاء لمبلغ ٤٢٦/٤٠٠ د•ك حكم به لصالح / شركة بدر الملا واخوانه •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٨٩

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم /١٤٨٢٠٩ كويت خصوصي نوع /بلايموت فيورى ٣ طراز ٧٣ ،،،وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه يعقوب مكي صالح ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضيــة رقم ٧٥/١٩٩ وفاء لمبلغ ١٣١٣/٠٢٥ د•ك حكم به لصالح / شركة بدر الملا واخوانه •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٩٠

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم /١١٧٧٨٠ كويت خصوصي نوع / أوبل ريكورد طراز ٧١ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٦ والعائدة للمحكوم عليه سند خلف عبيد محمد العنزى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٠٢٢ وفاء لمبلغ ٤٠٥/٦٨٢د•ك حكم به لصالح /شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٤٨٩١

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم /١٣٤٢٩٨ كويت خصوصي نوع / أوبل كاديت طراز ٧٢ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٦ والعائدة للمحكوم عليه / فاروق جدوع عبد الله مسلم ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٠١٤ وفاء لمبلغ ٦٤١/٣١٥د•ك حكم به لصالح /شركة يوسف احمد الغانم •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٨٩٢

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم

عليه محمد زكي قاسم ،،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٩٦ وفاء لمبلغ ــ /١٤٠٩ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة الاندلس التجارية .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٨٩٣

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه محمد مطر ،،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٦ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٠٢ وفاء لمبلغ ٣١٧/٥٠٠د.ك حكم به لصالح /معرض تونس للاجهزة الكهربائية .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٩٠٥

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه / محمد جعفر عزام ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٣ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٥٤ وفاء لمبلغ ــ/٤٥٠ د.ك حكم به لصالح / اسماعيل ابراهيم اسماعيل .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٩٠٦

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه / حلمي رفيق الادهمي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٢٧٢ وفاء لمبلغ ــ/٦٣٧ د.ك حكم به لصالح / شركة بدر الملا واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٤٩١٣

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه تيسير فهمي رباح شريح ،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٣٥٦ وفاء لمبلغ ــ/٣٣٠ د.ك حكم به لصالح/ أحمد عودة محمد ذيب .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٤٩١٤

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه محمد رمضان عبد الله ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٦ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٥٧٤ وفاء لمبلغ ١٥١/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح / حسن حسين الخواجة .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٤٩١٥

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه محمد عبد الكريم عبد الرحمن ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٦ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٨٨ وفاء لمبلغ ــ/٤٣٠ د.ك حكم به لصالح / شركة مشغل الهلالي •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٤٩١٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والأوقاف والشئون الاسلاميه / تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) منقولات منزل المحكوم عليه / مهدى عايض ابراهيم ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضيه رقم ٧٤/١٣٩٣ وفاء لمبلغ ــ/١١٠ د.ك حكم به لصالح / شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لأى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثه التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٤٩١٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والأوقاف والشئون الاسلاميه / تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) المنقولات المبينة :

عدد ــ ١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢ ١/٢ طن موديل ١٩٧٤ و عدد ٢ مكيف هواء ماركة ناشنونال ٢ ١/٢ طن والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٦ ، والعائده للمحكوم عليه / يوسف محمد غلوم حسين ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضيه رقم ٧٥/٣٣٣ وفاء لمبلغ ١٥٣/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح / منور محسن دهيمان • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لأى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثه التالية لـه •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٤٩١٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والأوقاف والشئون الاسلاميه / تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) المنقولات المبينة :

عدد ــ ١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢ ١/٢ طن موديل ١٩٧٤ و عدد ١ تلفزيون ماركة جنرال برجل عادى والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ ، والعائدة للمحكوم عليه / محمد فواز فهد العجمى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضيه رقم ١٩٧٥/٤٣٧ وفاء لمبلغ ــ/٩٠ د.ك حكم به لصالح / شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لأى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثه التاليـة لـه •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٩١٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية / تنفيذ حولى انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) المنقولات المبينة :

عدد ــ ١ مكيف هواء ماركة فرجدير ٢ طن و عدد ١

تلفزيون ماركة سانيو ٢٠ بوصة والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٦ ، والعائدة للمحكوم عليه / نورى ابو ضياء وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٥٣٤ وفاء لمبلغ ـ/٣٩ د.ك حكم به لصالح / عبيد محمد عبيد • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع في الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوز الرقم : وع‌ت/٤٩٢٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية / تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها . ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ـ ١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢١/٢ طن موديل ١٩٧٤ ، والعائد للمحكوم عليه / عدنان مرزوق ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/١٢٨١ وفاء لمبلغ ٣٣/٢٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم : وع‌ت/٤٩٢١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية / تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ـ ١ مكيف هواء ماركة جنرال موديل ١٩٧٣ ، والموضح بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائد للمحكوم عليه / سعيد احمد غلام قادر ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٤٥١ وفاء لمبلغ ـ/١٥ د.ك حكم به لصالح / شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٤٩٢٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية / تنيفذ حولى انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ يوليو ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) المنقولات المبينة :

عدد ـ ١ ثلاجة ماركة تروبيكانا ١٠ قدم و عدد ١ غسالة ماركة انديسيت • والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه / ابراهيم محمد العلى الحميد ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٩٧ وفاء لمبلغ ـ/٥٣ د.ك حكم به لصالح / هذال محمد الهذال وآخر • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع في الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٤٩٢٣

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٨/٢ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج / السيارات : ـ

ـ سيارة رقم / ١٦٨٧٣٥ كويت خصوصى نوع / لانسر طراز ٧٤ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٥ والعائدة للمحكوم عليه / مروان ابراهيم كركوتلى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١١٣٧ وفاء لمبلغ ٧٧٢/٨٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة المسيلة التجارية •

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فيراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٤٩٢٤

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ٢/٨/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم / ١٦٦٢٩٠ كويت حصوصى نوع / جالانت طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ٥/٧/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر فى القضية رقم ٨٦/١٩٧٤ وفاء لمبلغ ٨٠٠/٥٨٨ د.ك حكم به لصالح / شركة المسيلة التجارية ضد المحكوم عليها / نذيرة عبد النبى علي الغضبان .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فيراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٤٩٢٥

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ٢/٨/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم /٦٤٧٠٤ كويت خصوصى نوع / بونتياك طراز ٦٨ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ٦/٧/١٩٧٥ والعائدة للمحكوم عليه / جهاد صعفك عبود نقا الظفيرى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٥٥٧ وفاء لمبلغ ٤٥٢/٩٦٥ د.ك حكم به لصالح / شركة يوسف احمد الغانم واولاده .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فيراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٤٩٢٦

تعلن ادارة التنفيذ انه في يوم السبت الموافق ٢/٨/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم /١٣٦٣١٩ كويت خصوصي نوع / أوبل ريكورد طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ٦/٧/١٩٧٥ والعائدة للمحكوم عليه / ابراهيم اسماعيل عبود سلطان ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٩٩٠ وفاء لمبلغ ٨٢٥/٦٩٠ د.ك حكم به لصالح / شركة يوسف احمد الغانم وأولاده .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٤٩٢٧

تعلن ادارة التنفيذ انه في يوم السبت الموافق ٢/٨/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

ــسيارة رقم / ١٥٢٤٣٨ كويت خصوصي نوع/بلايموث اجراند كوب طراز ٧٤ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ٥/٧/١٩٧٥ والعائدة للمحكوم عليه/أندرية بخيت الطويل ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/١١٣٣ وفاء لمبلغ ١١٥٣/١٢٥ د.ك حكم به لصالح/ شركة بدر الملا واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٤٩٢٨

تعلن ادارة التنفيذ انه في يوم السبت الموافق ٢/٨/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم / ١٠٢١٧١ كويت خصوصى نوع / دودج شالنجر طراز ٧٠ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ٥/٧/١٩٧٥ والعائدة للمحكوم عليه / حسين علي شعبان حسين ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فىالقضية رقم ٧٥/٦٩١ وفاء لمبلغ ٦٧٧/٤٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة بدر الملا واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٩٥٥

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثه التالية اعتبارا من الساعة الثالثه بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه ناهي مزيد حمود الصلبي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٧ ، وقد حجزت نفاذا / للاقرار رقم ٤٣٥/حـ جلد/١ وفاء لمبلغ ــ/١٢٠٠ د.ك لصالح/حميدى مطلق ديلج الحريجي .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٩٥٦

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثه التالية اعتبارا من الساعة الثالثه بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج/بالشويخ : ــ منقولات المحكوم عليها مؤسسة الكويت للتجارة العامة ،والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٧ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدها فى القضية رقم ٧٥/٤٣٨ وفاء لمبلغ ٣٠٧/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح / محمد سامي ابراهيم الكفراوى .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٤٩٥٧

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٧/٢٩ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثه التالية اعتبارا من الساعة الثالثه بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه شعيب مبارك العلي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/٧ وقد حجزت نفاذا للعقد رقم ١٣٤٧/ب جلد /٣ وفاء لمبلغ ــ/١٣١٥ د.ك لصالح / عباس أحمد الشواف واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
أدارة التنفيذ

إدارة شئون القصّر

اعلان رقم ٧٥/١٤٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبد الله صالح محمد الدلوه ، حارس سابقا بوزارة التربية ، ومن سكان الرميثية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٤٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / السيد عزيز السيد أغا الموسوى ، من سكان العمرية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٤٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد ديحان دلواح الهرشاني ، حارس (متقاعد) بوزارة الاشغال العامة سابقا ، ومن سكان الصليبخات .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٤٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمديوسف يعقوب البالول ، مراقب نظافة سابقا بأدارة البلدية ، ومن سكان الشعب .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٤٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / سالم سعيد سالم العميرى ، مراقب سابقا بادارة البلدية ، ومن سكان الفنطاس .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٤٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمود محمد حسن ، شرطي سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان الصباحية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٤٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / خالد محمد علوش الهاجرى ، حارس سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان الفحاحيل .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٤٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الله عبد الرزاق العبد الجليل ، موظف سابقا بالجمارك والموانيء ، ومن سكان السالمية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / غنيم عيد جريان العازمي، مستخدم سابقا بوزارةالعدل والاقاف والشؤون الاسلامية ، ومن سكان السالمية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرسوم / منصور بطي سعود عبد الله المتلقم ، حارس سابقا بوزارة التربية ، ومن سكان الصليبخات .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد المحسن عبد الرزاق الشريم موظف سابقا ببلدية الكويت ، ومن سكان الشامية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / مسلط مبارك حسن السبيعي حارس سابقا بوزارة التربية ،ومن سكان الفنطاس .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه

الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / خير الله عباس بو طالب صاحب بسيط خضار سابقا ، ومن سكان الصباحية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٥/١٥٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم محمد عبد الله احمد المطر موظف سابقا بوزارة الصحة ومن سكان الرميثية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥٦

الحاقا لاعلاناتنا السابقة عن وفاة المذكورين ادناه •

تعلن ادارةشؤون القصر مرة اخرى انهاسوف تقوم بتصفية الشركات العائدة للمتوفين المذكورين ادناه بعد مرور اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والادارة لن تكون مسئولة عن اية طلبات قد يتقدم بها اصحابها بعد التاريخ المحدد •

اسم المرحوم	رقم اعلان الوفاة
سعود عيد مطلق علي المطيرى	٥٧/١١٦
سليمان عبد الرحمن مبارك الصعيب	٧٥/١٢٠
دخيل مرشاد عبد العزيز العسعوسي	٧٥/١١٩
عايش عوض جزاء المطيرى	٧٥/١٢١
سليمان فوزان العلي الفوزان	٧٥/١٢٣
حجي علي احمد مهدى المهدى	٧٥/١٢٢

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥٧

الحاقا لاعلاناتنا السابقة عن وفاة المذكورين ادناه •

تعلن ادارة شؤون القصر مرة أخرى انها سوف تقوم بتصفية التركات العائدة للمتوفين المذكورين ادناه بعد مرور اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والادارة لن تكون مسئولة عن اية طلبات قد يتقدم بها اصحابها بعد التاريخ المحدد •

اسم المرحوم	رقم اعلان الوفاة
عبد الله محمد عبد الله المتروك	٧٥/١٢٤
عبد القدوس شاه زاده	٧٥/١٢٧
ابراهيم خليل ابراهيم اسود	٧٥/١٢٨
رجا مطلق وطيد العازمي	٧٥/١٢٩
سعود عبد الله السعود الخنفر	٧٥/١٣٠
محمد رميح سالم المطيرى	٧٥/١٣٢

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٥٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / احمد غلوم عبد الله حيدر ، مراقب سابقا ببلدية الكويت ، ومن سكان الرميثية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن • **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٥/١٥٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبيد دلى عيادة الشمرى،حارس اسواق سابقا بوزارة الداخلية ،ومن سكان الجهراء •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن • **مدير ادارة شؤون القصر**

ادارة التسجيل العقارى والتوثيق

اعلان

يرجى من السيدين / جاسم دخيل محمد رهيف ومبارك الصيفي حزام العجمي مراجعة ادارة التسجيل العقارى والتوثيق (قسم العقود) وذلك لانهاء معاملتهما •

وكيل الوزارة المساعد لشئون التسجيل العقارى والتوثيق

وزارة الصحة العامة

اعـــلان

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات بوزارة الصحة العامة بجلستها التاسعة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٥/٥/٨ والعشرون بتاريخ ١٩٧٥/٥/١٥ وبعد فحصها للطلبات المقدمة لها بتعديل البيانات بدفاتر المواليد والوفيات ، قررت بالتعديل المدرج ادناه بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فاذا لم تتلق اللجنة أى اعتراض خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فسيجرى التعديل بالدفاتر وتصدر شهادات الميلاد أو الوفاة طبقا للتعديل الآتي : ـ

محضر لجنة المواليد والوفيات بجلستها التاسعة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٥/٥/٨

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥ من القانون رقم ٦٩/٣٦ والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٧٢/٤٨٩ كالآتي : ـ

السيد/عبد الكريم مراد	**مدير الشئون القانونية والتحقيقات**	**رئيسا**
الدكتور/ محمد الهامي احمد	**مساعد رئيس قسم الصحة الوقائية**	**عضوا**
السيد/عبد العزيز بورسلي	**امين قسم الصحة الوقائية**	**عضوا**
السيد/سالم مطلق السويلم	**رئيس شعبة السجل المركزي**	**سكرتيرا**

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقرر الاتي :

بالنسبة للطلبات من رقم ١٨٦١ الى ١٩٧٢ بالكشف المرفق والخاص بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات ، فاللجنة بعد فحصها والتأكد من استيفاء الوثائق ، تقرر الاعلان عن التعديلات فى الجريدة الرسمية (كويت اليوم) فى اسبوعين متتاليين حتى اذا ما انقضت المدة القانونية (خمسة عشر يوما) من تاريخ آخر اعلان ولم يتقدم احد بأى اعتراض تجرى التعديلات بالدفاتر وتصدر شهادات ميلاد ووفاة .

مدير الشئون القانونية والتحقيقات

امين قسم الصحة الوقائية

مساعد رئيس قسم الصحة الوقائية

رئيس شعبة السجل المركزي

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية الكويتية
١٨٦١	٦٩/٧٥٢٤ الفروانية	تعديل اسم الوالد واضافة اللقب	تركي	جوني ساهر مهنا	خالد ساهر مهنا الخالدى	٩١٧٣٧
١٨٦٢	٦٨/٥٥٧٩ الفروايية	تعديل اسم الوالد واضافة اللقب	خليل	جوني ساهر مهنا	خالد ساهر مهنا الخالدى	٩١٧٣٧
١٨٦٣	٧٢/٧٨٢٦ الفروانية	تعديل اسم الوالد واضافة اللقب	طارق	جوني ساهر مهنا	خالد ساهر مهنا الخالدى	٩١٧٣٧
١٨٦٤	٦٢/١١٨٣ الفروانية	حذف لام التعريف من جد الوالد واضافة اللقب	شادية	سليمان عبد الله العيسى	سليمان عبد الله عيسى الهولى	٢٤٠٤٩
١٨٦٥	٧١/٩٢٠٨ السالمية	اضافة الجد لاسم الوالد	على	سعد زنيفر على العازمي	سعد زنيفر سعد علي العازمي	١٠٦٢٣٧

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية الكويتية
١٨٦٦	٦٩/١٩٩٤ الفروانية	اضافة الجد لاسم الوالد وتعديل اللقب	رشيد	سعد زنيفر علي أبو عينه	سعد زنيفر سعد علي العازمي	١٠٦٢٣٧
١٨٦٧	٦٧/٢٨٥٢ الفروانية	اضافة الجد واللقب لاسم الوالد	راشد	سعد زنيفر علي	سعد زنيفر سعد علي العازمي	١٠٦٢٣٧
١٨٦٧	٧٤/٢٤ الفحيحيل	اضافة الجد واللقب لاسم الوالد	فهد	سعد زنيفر علي	سعد زنيفر سعد علي العازمي	
١٨٦٩	٧١/٦٧٥٠ الفروانية	حذف الجد من اسم الوالد	رواء	سعود محمد عبد الله السعود الجار الله	سعود محمد عبد الله الجار الله	١٠٣٠٩٨
١٨٧٠	٦١/٢٩٢ الشامية	حذف الجد من اسم الوالد	سعود	سعود محمد عبد الله السعود الجار الله	سعود محمد عبد الله الجار الله	١٠٣٠٩٨
١٨٧١	٧٥/١٠٨٥ السجل المركزى	اضافة اللقب لاسم الوالد	عبد العزيز	سعود محمد عبد الله السعود الجار الله		
١٨٧٢	٦٦/٣٨٣٦ القبلة	اضافة اللقب لاسم الوالد	هدى	يوسف محمد خلف	يوسف محمد خلف مسلم	٢٩٤٦٢
١٨٧٣	٦٢/٨٧٠ السجل المركزى	اضافة اللقب لاسم الوالد	حصه	يوسف محمد خلف	يوسف محمد خلف مسلم	٢٩٤٦٢
١٨٧٤	٦٥/٢٥٣٦ القبله	اضافة اللقب لاسم الوالد	يعقوب	يوسف محمد خلف	يوسف محمد خلف مسلم	٢٩٤٦٢
١٨٧٥	٧٠/٢١٩٦ الفيحاء	تعديل اسم اب الوالده	منيره	عبد الحسين خضر ريس علي فاطمه عبد الحسين	عبد الحسين خضر ريس علي فاطمه محمد علي	١٥٥٦٥٨٧ جواز سفر كويتي
١٨٧٦	٦٨/٤٦٨٥ الفروانية	اضافة اللقب لاسم الوالد	هاجر	محمد سحبان ساير	محمد سحبان ساير الرشيدى	١٠٥٢٤٧
١٨٧٧	٦٦/١٥٦٣ الفروانية	اضافة اللقب لاسم الوالد	جوزا	محمد سحبان ساير	محمد سحبان ساير الرشيدى	١٠٥٢٤٧
١٨٧٨	٧٥/١٤٠١ السجل المركزى	تعديل اسم الوالده وحذف لام التعريف من الجد واضافة اللقب	بدرية	هلال خلف احمد العطوان عايده خليفه الشلال	هلال خلف احمد العطوان عوده خليفه شلال فرج	
١٨٧٩	٦٦/١١٣ السجل المركزى	تعديل اسم جد المتوفى واضافة اللقب	محيا	مصلح مشعان	مصلح بو قيصه الديحاني	٣٠٤٠٢
١٨٨٠	٧٥/١٨٧٩ السجل المركزى	اضافة اسم اب الوالد للمتوفى	ابراهيم	محمد العمر	محمد عمر العمر	٦٨٢٤
١٨٨١	٦٢/٦٤٤ حولي	اضافة اللقب لاسم الوالد اضافة اللقب لاسم الوالده	خالد	مصبح سلمان مطلق نوره حمود مطلق	مصبح سلمان مطلق الشبو نوره حمود مطلق الشبو	١٤٨٩٣ جواز سفر كويتي ٢٠١٨٢٨
١٨٨٢	٦٠/٦٢٠ حولي	اضافة الجد لاسم الوالد اضافة اللقب لاسم الوالده	حصة	مصبح سلمان الشبو نوره حمود الشبو	مصبح سلمان مطلق الشبو نوره حمود مطلق الشبو	١٤٨٩٣ جواز سفر كويتي ٢٠١٨٢٨
١٨٨٣	٦٠/٦١٩ حوالى	اضافة الجد لاسم الوالد اضافة الجد لاسم الوالده	خزنه	مصبح سلمان الشبو نوره حمود الشبو	مصبح سلمان مطلق الشبو نوره حمود مطلق الشبو	١٤٨٩٣ ٢٠١٨١٨
١٨٨٤	٦٠/٦٢١ حولي	اضافة الجد لاسم الوالد اضافة الجد لاسم الوالدة	علي	مصبح سلمان الشبو نورة حمود الشبو	مصبح سلمان مطلق الشبو نورة حمود مطلق الشبو	١٤٨٩٣ جواز سفر كويتي ٢٠١٨٢٨
١٨٨٥	٦٠/٦٤٢ حولي	اضافة الجد لاسم الوالد اضافة الجد لاسم الوالدة	جمعان	مصبح حمود الشبو نورة حمود الشبو	مصبح سلمان مطلق الشبو نورة حمود مطلق الشبو	١٤٨٩٣ جواز سفر كويتي ٢٠١٨٢٨

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية الكويتية
١٨٨٦	٦٢/٣١ الفحاحيل	اضافة اللقب لاسم الوالد	عادل	احمد عبد الله عيسى	احمد عبد الله عيسى الشطي	٢٠٧٤٨
١٨٨٧	٦٠/٤٩٩ الفحاحيل	اضافة اللقب لاسم الوالد	محمد	احمد عبد الله عيسى	احمد عبد الله عيسى الشطي	٢٠٧٤٨
١٨٨٨	٦٠/٤٩٨ الفحاحيل	اضافة اللقب لاسم الوالد	حياة	احمد عبد الله عيسى	احمد عبد الله عيسى الشطي	٢٠٧٤٨
١٨٨٩	٦٠/٤٩٧ الفحاحيل	اضافة اللقب لاسم الوالد	فاضل	احمد عبد الله عيسى	احمد عبد الله عيسى الشطي	٢٠٧٤٨
١٨٩٠	٧٥/٧٥٩ السجل المركزي	تغيير اسم المولود		امال/محمد عبد الهادى عايد العيد الحربي	امل/محمد عبد الهادى عايد العيد خشمان صلال الحربي	٢٨٤٣٨ ٦٥٥٨٠
١٨٩١	٧٤/٢٣٦٠السجل المركزي	اضافة الاب والجد لاسم المتوفى	عبد الله	محمد ناصر مفرج الهاجرى	محمد ناصر مفرج الهاجرى	
١٨٩٢	٧٢/٤٨١٠السجل المركزي	اضافة اسم جد الوالدة اضافة اسم جد الوالدة	طلال	سارة شبيب الخالدي	سارة شبيب جابر عبد الله الخالدي	٢١٣٥٩٢
١٨٩٣	٥٩/٢٠٥٤٢ دسمان	اضافة الجد واللقب للوالد اضافة اللقب لاسم الوالدة	معصومة	علي حسين سكينة غلوم رضا	علي حسين حيدر دشتي سكينة غلوم رضا محمد	٢٣٢٢٤ جواز سفر كويتي ١٢٨٨١٤
١٨٩٤	٦٢/٥٢٠ دسمان	اضافة الجد واللقب لاسم الوالدة	حسن	علي حسين حيدر دشتي سكينة غلوم	علي حسين حيدر دشتي سكينة غلوم رضا محمد	٢٣٢٢٤ جواز سفر كويتي ١٢٨٨١٤
١٨٩٥	٦٣/٣٢٣ دسمان	حذف لام التعريف من جد الوالد واضافة اللقب	وفاء	نايف عايد الذهب	نايف عايد ذهب الشمري	١٠٦٥٨٢
		تعديل اسم الوالدة وحذف لام التعريف من الجد واضافة اللقب		ثقيلة عواد الذهب	ثجيلة عواد ذهب الشمري	
١٨٩٦	٦٤/٦٥٣٤ دسمان	اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم جد الوالدة واضافة اللقب	وسمية	نايف عايد ذهب ثجيلة عواد نايف	نايف عايد ذهب الشمري ثجيلة عواد ذهب الشمري	١٠٦٥٨٢
١٨٩٧	٦٧/٢٣٦١ دسمان	اضافة اللقب لاسم الوالد اضافة اللقب لاسم الوالدة	محمد	نايف عايد ذهب ثجيلة عواد ذهب	نايف عايد ذهب الشمري ثجيلة عواد ذهب الشمري	١٠٦٥٨٢
١٧٩٨	٦٦/٦٤ الفحاحيل	اضافة اللقب لاسم الوالدة	ليلى	نايف عايد ذهب الشمرى ثجيلة عواد ذهب	نايف عايد ذهب الشمري ثجيلة عواد ذهب الشمري	١٠٦٥٨٢
١٨٩٩	٦٦/٦٥ الفحاحيل	اضافة اللقب لاسم الوالد اضافة اللقب لاسم الوالدة	نشمية	نايف عايد ذهب ثجيلة عواد ذهب	نايف عايد ذهب الشمري ثجيلة عواد ذهب الشمري	١٠٦٥٨٢
١٩٠٠	٧٠/٧١٦١ دسمان	اضافة اللقب لاسم الوالد اضافة اللقب لاسم الوالدة	طلال	نايف عواد ذهب الشمرى ثجيلة عواد ذهب	نايف عايد ذهب الشمري ثجيلة عواد ذهب الشمري	١٠٦٥٨٢
١٩٠١	٦٠/٤٩٧٣ دسمان	تعديل اسم المولود وتعديل لقب الوالد		ظويحي/حسين حمد الحسين	ضويحي/حسين حمد الدوسرى	٢٧٨٤٨
١٩٠٢	٦٠/٤٩٧٢ دسمان	تعديل لقب الوالد	نبيه	حسين حمد الحسين	حسين حمد الدوسرى	٢٧٨٤٨
١٩٠٣	٦٥/١٨٥٦ الشامية	تعديل اسم الوالد واضافة اللقب	غانم	غثيث غانم جليدان	غيث غانم جليدان الظفيرى	٥١٤٠٤
١٩٠٤	٧٥/١١٥٦السجل المركزي	تعديل اسم المتوفى		غثيث/غانم جليدان الظفيرى	غيث/غانم جليدان الظفيرى	٥١٤٠٤
١٩٠٥	٦٢/١٨٥٥ الفيحاء	تعديل اسم الوالد واضافة اللقب	سعد	غثيث غانم جليدان	غيث غانم جليدان الظفيرى	٥٦٥٦٧
١٩٠٦	٧٤/٣٧٩٣السجل المركزي	تعديل اسم جد الوالدة واضافة اللقب	بدر	محمد فلاح الدلك نورة فهيد محسن	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢١٤٧٣٢٤
١٩٠٧	٧١/١٣٨٢٦ القبلة		ابراهيم	محمد فلاح الدلك	محمد فلاح الدلك	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية الكويتية
		تعديل اسم اب الوالد واضافة الجد واللقب		نورة فهد	نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩٠٨	٦٩/١٣ شرق الاحمدى	تعديل اسم اب الوالدة واضافة الجد واللقب	خالد	محمد فلاح الدلك نورة محسن	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩٠٩	٦٧/١٢٧٥ الاحمدي	تعديل اسم اب الوالدة واضافة الجد واللقب	محسن	محمد فلاح الدلك نورة محسن	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩١٠	٧٠/٢١٧ الاحمدي	تعديل اسم اب الوالدة واضافة الجد واللقب	منى	محمد فلاح الدلك نورة محسن	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩١١	٦٦/٢٩٢ الاحمدي	تعديل اسم اب الوالدة واضافة واللقب	بدرية	محمد فلاح الدلك نورة محسن مبارك	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩١٢	٧٣/٢٤١٨السجل المركزي	تعديل اب الوالدة واضافة اللقب	نوف	محمد فلاح الدلك نورة محسن مبارك	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩١٣	٦٤/٩٤ الاحمدي	تعديل اب الوالدة واضافة اللقب	فاطمة	محمد فلاح الدلك نورة محسن مبارك	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩١٤	٦٤/٧٢٤ الاحمدي	تعديل اب الوالدة واضافة اللقب	وضحة	محمد فلاح الدلك نورة محسن مبارك	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩١٥	٦٥/٢٠٣ الاحمدي	تعديل اب الوالدة واضافة اللقب	فهد	محمد فلاح الدلك نورة محسن مبارك	محمد فلاح الدلك نورة فهيد مبارك الحمار	جواز سفر كويتي ٢٤٧٣٢٤
١٩١٦	٧٠/٣٧٧٣ القبلة	تغيير اسم المولود وتعديل جد الوالد واضافة اللقب		سعاد/خميس خالد سليمان	سعادة/خميس خالد سليمان الشيخ عبده	
١٩١٧	٦٧/٧٧٠٨ الفروانية	اضافة الجد لاسم الوالد	ناصر	مهلهل شمخي الشمرى	مهلهل شمخي مهاوش الشمرى	
١٨١٨	٧١/٥٥١٣السجل المركزي	تعديل اسم اب الوالدة	خالد	عبد الله طويلع العتيبي نوير جوران عبد الله	عبد الله محمد طويلع العتيبي نوير جفران عبد الله	
١٩١٩	٦٤/٢٨٠٨ الفروانية	تعديل اسم المولود وتعديل اسم جد الوالد		مهيد/عطيوى فرحان مهيد	مهدى/عطيوى فرحان	
١٩٢٠	٦٣/١٠٨ الفروانية	تعديل اسم الوالد	عبد الامير	مهيد عطيوى فرحان	مهدى عطيوى فرحان	
١٩٢١	٦٤/٥٣٣٨ الفروانية	تعديل اسم الوالد	عودة	مهيد عطيوى فرحان	مهدى عطيوى فرحان	
١٩٢٢	٧٣/١٣٠٣ الجهراء	تعديل اسم جد الوالدة	منى	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سراب	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سلاب	
١٩٢٣	٥٧/٣٠٣٢ الفيحاء	اضافة الجد واللقب للوالد	عزام	ابراهيم محمد	ابراهيم محمد حمدان عريض	
١٩٢٤	٦٣/١٤٦ ص القبلة	تعديل لقب الوالدة	بسام	غانم كلو جبورى سعاد بشير جبورى	غانم كلو جبورى سعاد بشير عبد الاحد	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية
١٩٢٥	٧٤/٦١٧٣السجل المركزي	تعديل اسم اب الوالد واضافة الجد	نهلة	كاظم حسن بور	كاظم سعيد حسين بور	
١٩٢٦	٦٧/١٩٩٥ الفحاحيل	تقديم اسم الجد على اب الوالد	سعد	محسن ساكت عواد	محسن عواد ساكت	
١٩٢٧	٧٥/٣٦٤ السجل المركزي	اضافة اسم اب الوالد وحذف الجد	نوفة	محمد محمد فيظو بسام غادرى	محمد بسام محمد فيظو غادرى	
١٩٢٨	٦٦/١٩٦٥ القبلة	اضافة اسم اب الوالد تعديل اسم جد الوالدة	منجي	الدكتور غانم جبورى سعاد بشير جبورى	غانم كلو جبورى سعاد بشير عبد الاحد	
١٩٢٩	٦٠/١١٩١ شرق الاحمدي	اضافة اسم أب الوالد تعديل اسم جد الوالدة	غسان	الدكتور غانم جبورى سعاد بشير جبورى	غانم كلو جبورى سعاد بشير عبد الاحد	
١٩٣٠	٧٥/٢٦٧٠	تعديل اسم جد الوالد	لمياء	سعيد فرج عبيد	سعيد فرج بازياد	
١٩٣١	٦٨/٤٥٥٦ دسمان	حذف الجد وتعديل لقب الوالد	حسام	يوسف احمد محمد عثمان الصوص	يوسف احمد محمد الدعاس	
١٩٣٢	٧٤/١٩٢٤السجل المركزي	تعديل لقب الوالد	نجاة	جاسم سمير ناصر الشمرى	جاسم سمير ناصر الضفيرى	
١٩٣٣	٦٤/٥١٣٣ الفروانية	تعديل لقب الوالد تعديل اسم جد الوالدة	عيده	حامد سلامة جليدان الرشيدى طاعة ناجي السراب	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سلاب	
١٩٣٤	٦٩/٢٨٤٤ الفروانية	اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم جد الوالدة	عبد الله	حامد سلامة جليدان طاعة ناجي سراب	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سلاب	
١٩٣٥	٦٦/٣٥٢ الفروانية	اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم جد الوالدة	صالح	حامد سلامة جليدان طاعة ناجي سراب	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سلاب	
١٩٣٦	٧١/٤٩٣٧ الفروانية	تعديل لقب الوالد تعديل اسم جد الوالدة	خالد	حامد سلامة جليدان الرشيدى طاعة ناجي سراب	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سلاب	
١٩٣٧	٧٤/٨٩٥٦ السجل المركزي		ثامر	سحيم معطش مطلق	سحيم معطش مطلق	
١٩٣٨	٧٥/٢٧٧٠ السجل المركزي	تعديل اسم جد الوالدة تعديل اسم جد الوالد	عماد	سارة مطر علي محمد علي حسن	سارة مطر مطر محمد علي موسى	
١٩٣٩	٧١/١٧٢٨ القبلة		حنان	جاسم محمد احمد فاطمة خضير علي	جاسم محمد احمد فطومة خضير علي	
١٩٤٠	٧٣/٧٨٠ السجل المركزي	تعديل اسم الوالدة اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم جد الوالدة	نوال	حامد سلامة جليدان طاعة ناجي شراب	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سلاب	
١٩٤١	٦٤/٣٧٠٨ الفروانية	تعديل لقب الوالد تعديل اسم جد الوالدة	كريم	حامد سلامة جليدان الرشيدى طاعة ناجي سراب	حامد سلامة جليدان الشرارى طاعة ناجي سلاب	
١٩٤٢	٦٣/١٥٧١ الجهراء	تعديل اسم جد الوالد واضافة اللقب	محمد	نجم رخيص رحال	نجم رضيعي عقاب الشمرى	
١٩٤٣	٧٢/٦٨١٦ السجل المركزي	تعديل اسم جد الوالد	اماني	عبد الله عبد اللطيف رشيد	عبد الله عبد اللطيف خالد	
١٩٤٤	٧٤/٧٧٩ السجل المركزي	تعديل اسم جد الوالد	ايمن	عبد الله عبد اللطيف رشيد	عبد الله عبد اللطيف خالد	
١٩٤٥	٧٣/١٣٢٩ الفحاحيل	تعديل اسم الوالد واضافة الجد	سلطان	سكران سرور البلوشي	عيسى سرور سيف البلوشي	
١٩٤٦	٧٤/٥٩٠٠ السجل المركزي	تعديل اسم جد الوالد	نوال	نايف دحام مفرح	نايف دحام ربح	
١٩٤٧	٥٦/٦٧٣٣ دسمان	اضافة اللقب لاسم لوالد	جمال	حمدى سليم	حمدى سليم القيشاوى	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية
١٩٤٨	٥٧/٩٥٠٤ دسمان	اضافة اسم اب الوالد اضافة اسم اب الوالدة	عماد	حمدي القيشاوى رويدة حمدي	حمدي سليم القيشاوى رويدة محمد الترك	
١٩٤٩	٧١/٩٠٤ حولي	تعديل اسم الوالد واب الوالد والجد	عبد المحسن	يوسف محمد ابراهيم	حيدر عبد الله فالحصيرى	
١٩٥٠	٧٢/٥٢٢٧ السجل المركزي	تعديل اسم الوالد واب الوالد والجد	زهرة	يوسف محمد ابراهيم	حيدر عبد الله فالحصيرى	
١٩٥١	٦٥/٥٤ الفحاحيل	تعديل اسم اب الوالدة واضافة الجد	صالح	نورة علي غزاي صالح غازى	غزاي صالح غازى نورة فلاح زحم	

١٩٥٢	تقدم لهذه الوزارة السيد / حسن فلاح محمد ملفي العجمي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٥/٢/١٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له أعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٩٥٤٣٨
١٩٥٣	تقدم لهذه الوزارة السيد / يوسف احمد عون بصفته : ابن المتوفية / فلوه عبد الرحمن الطخيم المتوفية بتاريخ ١٩٦٠ طالبا تسجيلها بسجلات الوفيات فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٩٥٦٣
١٩٥٤	تقدم لهذه الوزارة السيدة / غايه احمد غانم المرى بصفتها : الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٤٩/٥/٣ طالبة تسجيلها بسجلات المواليد فمن له أعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	جواز سفر كويتي رقم ٢٥٥٦٩٦
١٩٥٥	تقدم لهذه الوزارة السيد / سعد محمد المدعج بصفته : والد / ميثه المولودة بتاريخ ١٩٥٣/٥/٧ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٢٧٣٤٦
١٩٥٦	تقدم لهذه الوزارة السيد / راشد سالم عبد الله العجمي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩١٠/٥/٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٨٥٠٠٦٧
١٩٥٧	تقدم لهذه الوزارة السيدة / معصومه طالب ملا علي السرى بصفتها : زوجة المتوفي / علي عبد الله الملا المتوفي بتاريخ ١٩٦١ طالبة تسجيله بسجلات الوفيات فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٤٥٠٣٨
١٩٥٨	تقدم لهذه الوزارة السيد / مغيران غازى مغيران المطيرى بصفته : والد المتوفي / غازي المتوفي بتاريخ ١٩٧٥/٢/٢٦ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٥٥٢٩١
١٩٥٩	تقدم لهذه الوزارة السيد / عثمان علي محمد الحويل بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٣٠/٥/٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٢٨٤٣٤
١٩٦٠	تقدم لهذه الوزارة السيد / مبارك غازي البريكي العازمي بصفته : والد / حمود المولود بتاريخ ١٩٦٦/١١/٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٤٦٨٥
١٩٦١	تقدم لهذه الوزارة السيد / مبارك غازي البريكي العازمي بصفته : والد / مرزوق المولود بتاريخ ١٩٦٥/٥/٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٤٦٨٥
١٩٦٢	تقدم لهذه الوزارة السيد / مبارك غازي البريكي العازمي بصفته : والد / هيا المولودة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٣ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٤٦٨٥
١٩٦٣	تقدم لهذه الوزارة السيد / سالم كروز محسن العجمي بصفته : والد / منيره المولودة بتاريخ ١٩٥٨/٥/١ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له أعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٥٩٧٣
١٩٦٤	تقدم لهذه الوزارة السيد / سالم كروز محسن العجمي بصفته : والد / سالم المولود بتاريخ ١٩٦٣/٥/٤ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن لهاعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٥٩٧٣

رقم الطلب		
١٩٦٥	تقدم لهذه الوزارة السيد / سالم كروز محسن العجمي بصفته : والد محمد المولود بتاريخ ١٩٦٠/٥/٧ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٥٩٧٣
١٩٦٦	تقدم لهذه الوزارة السيد / فالح بداح كميخ شامان العازمي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٤/٨/١٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٥٧١٠
١٩٦٧	تقدم لهذه الوزارة السيد / حمود عبد الله العلي الشايجي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٣٧/٥/٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فلينقدم به لهذه الوزارة .	٢٠٠٥٤
١٩٦٨	تقدم لهذه الوزارة السيد / احمد سيد عبد الرحمن الرفاعي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٢٩/٥/١٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٢٤٢٨٨
١٩٦٩	تقدم لهذه الوزارة السيد / نايض ثاني شامان الرشيدى بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٣/٥/١٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة ٩	١٠٥٩٦٩
١٩٧٠	تقدم لهذه الوزارة السيد / سالم مرزوق سعود المرشاد بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٣٠/٥/٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٢٠٥٦٣
١٩٧١	تقدم لهذه الوزارة السيد / جابر جاد الله صالح مرزوق بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٣٠/١/٢٠ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٩٩٠٥٠
١٩٧٢	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي احمد محمد النجار بصفته : والد المتوفي / حسين المتوفي بتاريخ ١٩٦٠ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٤٦٤٢

محضر لجنة المواليد والوفيات بجلستها العشرون المنعقدة بتاريخ ١٩٧٥/٥/١٥

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥ من القانون رقم ٦٩/٣٦ المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٧٢/٤٨٩ كالآتي : ـ

السيد / محمد فؤاد توفيق	مراقب البحوث والرأى	رئيسا
الدكتور / محمد الهامي احمد	مساعد رئيس قسم الصحة الوقائية	عضوا
السيد / عبد العزيز بورسلي	امين قسم الصحة الوقائية	عضوا
السيد / سالم معتق السويلم	رئيس شعبة السجل المركزي	سكرتيرا

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقررت الآتي : ـ

بالنسبة للطلبات من رقم ١٩٧٣ الى ٢٠٩٠ بالكشف المرفق بعد فحصها والتأكد من استيفاء الوثائق ، تقرر الاعلان عن التعديلات فى الجريدة الرسمية (كويت اليوم) فى اسبوعين متتاليين حتى اذا ما انقضت المدة القانونية (خمسة عشر يوما) من تاريخ آخر اعلان ولم يتقدم احد بأى اعتراض تجرى التعديلات والخاص بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات ، فاللجنة بالدفاتر وتصدر شهادات ميلاد ووفاة .

مراقب البحوث والرأى
امين قسم الصحة الوقائية

مساعد رئيس قسم الصحة الوقائية
رئيس شعبة السجل المركزي

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية
١٩٧٣	٥٧/٤٣١ حولي	اضافة الجد واللقب لاسم الوالد	حنان	فهد عبد الله	فهد عبد الله عبد العزيز المسلم	٦٢٤٣
١٩٧٤	٦٣/١١٢ الفيحاء	اضافة الجد لاسم الوالد ولام التعريف الى اللقب	نادية	فهد عبد الله مسلم	فهد عبد الله عبد العزيز المسلم	٦٢٤٣
١٩٧٥	٧٢/١٩٧٥ السجل المركزى	تعديل لقب المتوفيه واضافة الجد واب الجد	عواطف	عبد العزيز العتيبي	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٧٦	٧٠/٤١٩٣ الفروانية	تعديل لقب الوالد	صالح	عبد العزيز محمد العتيبي	عبد العزيز محمد الهملان	٦٠٨٦٠
١٩٧٧	٦٦/١٣٦٨ الفروانية	تعديل لقب الوالد	نوره	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد العتيبي	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٧٨	٧٤/٧٦٥ السجل المركزى	تعديل لقب الوالد	سعاد	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد العتيبي	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٧٩	٧٣/٧٨٨ السجل المركزى	تعديل لقب الوالد	فيصل	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد العتيبي	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٨٠	٧٠/٤٦٩١ القبله	تعديل لقب الوالد	سعد	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد العتيبي	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٨١	٦٥/٥٤٧٩ الفروانية	تعديل لقب الوالد	عبد العزيز	صالح عبد العزيز محمد العتيبي	صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٨٢	٦٧/٤٦٦ الفروانية	تعديل لقب الوالد	ربيعه	صالح عبد العزيز محمد العتيبي	صالح عبد العزيز محمد الهملان	٦٠٨٦٠

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	الى	الجنسية
١٩٨٣	٦٥/٦٢٣٨ الفروانية	تعديل لقب الوالد	هيله	صالح عبد العزيز محمد العتيبي	صالح عبد العزيز محمد الهملان	٦٠٨٦٠
١٩٨٤	٦٥/١٢٣٧ الفروانية	تعديل لقب الوالد	ابراهيم	صالح عبد العزيز محمد العتيبي	صالح عبد العزيز محمد الهملان	٦٠٨٦٠
١٩٨٥	٦٧/٤٦٨ الفروانية	تعديل لقب الوالد	خوله	صالح عبد العزيز محمد العتيبي	صالح عبد العزيز محمد الهملان	٦٠٨٦٠
١٩٨٦	٦٤/٥٠/ الفروانية	تعديل لقب الوالد	صالح	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد العتيبي	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٨٧	٦٨/١٥٣٠ الفروانية	تعديل لقب الوالد	محمد	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد العتيبي	عبد العزيز صالح عبد العزيز محمد الهملان	٥٩٩٥٥
١٩٨٨	٦٧/٤٦٧ الفروانية	تعديل لقب الوالد	خلده	صالح عبد العزيز محمد العتيبي	صالح عبد العزيز محمد الهملان	٦٠٨٦٠
١٩٨٩	٥٨/٨٥٥٥ دسمان	اضافة الجد واللقب للوالد	لافي	سامح سليمان	سامح سليمان عجيل الشمرى	٦١٠٨٣
١٩٩٠	٥٨/١٦٢٩٣ دسمان	اضافة الجد واللقب للوالد	موضي	سامح سليمان	سامح سليمان عجيل الشمرى	٦١٠٨٣
١٩٩١	٦١/١٣٦٩ الفيحاء	تعديل جد الوالد واضافة اللقب	سليمان	**سامح سليمان جراد**	سامح سليمان عجيل الشمرى	٦١٠٨٣
١٩٩٢	٦٠/٢٩٣٧ الشامية	تعديل اسم اب الوالد والجد	ابراهيم	عبد اللطيف ايوب احمد القناعي	عبد اللطيف عبد اللطيف ابراهيم الايوب	١١٣٤٢
١٩٩٣	٧٢/١٣١٦٠ السجل المركزي	تعديل اسم الجد واب الجد واللقب فى اسم الوالد	شيخه	ابراهيم عبد اللطيف ايوب احمد القناعي	ابراهيم عبد اللطيف عبد اللطيف ابراهيم الايوب	١١٣٤٢
١٩٩٤	٧٤/٧٧٦٢ السجل المركزي	تعديل اسم الجد واب الجد واللقب فى اسم الوالد	غدير	ابراهيم عبد اللطيف ايوب احمد القناعي	ابراهيم عبد اللطيف عبد اللطيف ابراهيم الايوب	١١٣٤٢
١٩٩٥	٧١/١٠٢٩٣ السالمية	تعديل اسم الجد واب الجد واللقب	عبد الله	ابراهيم عبد اللطيف ايوب احمد القناعي	ابراهيم عبد اللطيف عبد اللطيف ابراهيم الايوب	١١٣٤٢
١٩٩٦	٦٠/٢٩٣٨ الفيحاء	تعديل اسم اب الوالد والجد واضافة اللقب	مشارى	عبد اللطيف ايوب احمد	عبد اللطيف عبد اللطيف ابراهيم الايوب	١١٣٤٢
١٩٩٧	٦٢/٨٥٠ الاحمدى	اضافة الجد واللقب للوالد	سعيد	صخوى عوض	صخوى عوض سودان المطيري	٣٢٠٩٣
١٩٩٨	٦٥/١٠١ الجهراء	اضافة اللقب لاسم الوالد	مبارك	محمد مصول دخيل	محمد مصول دخيل العنزي	٥٣٨٦٦
١٩٩٩	٧٣/٣٣٥٢ السجل المركزي	تعديل اللقب فى اسم الوالده	دخيل	مطيره حسين مناع محمد مصول دخيل العنزي	مطيره حسين القطاوى محمد مصول دخيل العنزي	٥٣٨٦٦
٢٠٠٠	٦١/٤٠٦ حولي	تعديل اللقب فى اسم الوالده اضافة اسم اب الوالد	عبد العزيز	مطيره حسين مناع عبد الله الهاجرى	مطيره حسين القطاوى عبد الله فهد الهاجرى	٤٣٩٣٣
٢٠٠١	٥٩/٢٠٧٢٤ دسمان	اضافة الجد واللقب لاسم الوالد	ابراهيم	عبد الرحمن فهد	عبد الرحمن فهد عبد الرحمن المزن	٣٢٢٣
		اضافة اللقب لاسم الوالده		موضي حسين	موضي حسين نصف	كويتي رقم ١٨٣٤٠٣
٢٠٠٢	٧٥/٢٠٣٧ السجل المركزي	تغيير اسم المولود واضافة الجد لاسم		فراس / غازي عيسى العطار	عبدالله / غازي عيسى سلمان العطار	٤٤٠٦
٢٠٠٣	٦٠/٦٤٧ فيلكا	حذف اللقب من اسم الوالد	سلطانه	عبد الله محمد احمد الرومي الفيلكاوى	عبد الله محمد احمد الرومي	٧٤٢٦٠
٢٠٠٤	٧٤/٥٩٢٣ السجل المركزي	حذف اللقب من اسم الوالد	راشد	فهد راشد مبارك الدويلة سلطانه عبد الله محمد احمد الرومي الفيلكاوى	فهد راشد مبارك الدويله سلطانه عبد الله محمد احمد الرومي	٧٤٢٦٠

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية
٢٠٠٥	٧٢/١٤٩٨ السجل المركزي		مريم	فهد راشد مبارك الدويله	فهد راشد مبارك الدويله	
		حذف اللقب من اسم الوالد		سلطانه عبد الله محمد احمد الرومي الفيلكاوى	سلطانه عبد الله محمد احمد الرومي	٧٤٢٦٠
٢٠٠٦	٦٩/٤٤٣ القبله	اضافة الجد واب الجد لاسم الوالد	نرجس	علي محمد الصحاف	علي محمد حسن احمد الصحاف	١٠٥٨٥٥
٢٠٠٧	٦٩/٤٤٢ القبلة	اضافة الجد واب الجد لاسم الوالد	سمر	علي محمد الصحاف	علي محمد حسن احمد الصحاف	١٠٥٨٥٥
٢٠٠٨	٧٢/٥٣٢٨ السجل المركزي	اضافة الجد واب الجد لاسم الوالد	اسامه	علي محمد الصحاف	علي محمد حسن احمد الصحاف	١٠٥٨٥٥
		تعديل لقب الوالده		الهام محمد النعنوعي	الهام محمد العنعوني	
٢٠٠٩	لقد تم الغاء قيد شهادة الميلاد رقم ٧٥/١٨٢١ س ١ في سجل مواليد السجل المركزي لسنة ١٩٧٥ باسم / عبدالله صالح حمد العجيل مواليد ١٩٢٩/٤/٢٠ . واعتمد قيد شهادة رقم ٦٤/١٦٢ والعائد قيدها بسجل مواليد مركز حولي لسنة ١٩٦٤ باسم / عبد الله صالح حمد العجيل مواليد ١٩٣٥/٢/٥ .					
٢٠١٠	٧٥/١٥٧١ السجل المركزى	تغيير اسم المولود		غاده / يعقوب عبد الله هاشم علي	بسمه / يعقوب عبد الله هاشم علي	٧٢٦٨٠
٢٠١١	٦٠/٦٥٧ فيلكا	حذف اللقب من اسم الوالد	شيخه	عبد الله محمد حمد الرومي الفيلكاوى	عبد الله محمد احمد الرومي	٧٤٢٦١
٢٠١٢	٧٠/١٤٦١ دسمان	اضافة اللقب في اسم الوالد	حسن	دحيم مناور زبن	دحيم مناور زبن الرشيدى	١٠٦٦٢٦
٢٠١٣	٦٢/٨٤٩ واره	اضافة الجد واللقب للوالد	سعد	صخوى عوض	صخوى عوض سودان المطيري	٣٢٠٩٣
		اضافة اللقب لاسم الوالدة		حصه سعد عوض	حصه سعد عوض المطيري	جواز سفر كويتي رقم ٢١٢٤٨٩
٢٠١٤	٦٢/٨٥٢ واره	اضافة الجد واللقب للوالد	نوره	صخوى عوض	صخوى عوض سودان المطيري	٣٢٠٩٣
		اضافة الجد واللقب لاسم الوالدة		حصه سعد	حصه سعد عوض المطيري	جواز سفر كويتي رقم ٢١٢٤٨٩
٢٠١٥	٦٣/٢٠١٨ الفروانية	تعديل اسم الوالده واضافة الجد	يعقوب	عشبان نعمه شافي العنزى	عشبان نعمة شافي العنزي	
٢٠١٦	٦٣/٥٠٧ حولي	تعديل اسم الوالدة واضافة اللقب	يوسف	غزاله منهل العنزي	جزاله منهل محمد العنزي	٦٦٩٦٥
٢٠١٧	٧٤/١٤٨٥ السجل المركزي	اضافة اللقب لاسم الوالد	ابراهيم	فرحان نعمة	فرحان نعمه	
٢٠١٨	٧٢/١٧٤٠ السجل المركزي	تعديل لقب المتوفية	مريم	غزاله منهل محمد	جزاله منهل محمد العنزي	٦٦٩٦٥
٢٠١٩	٦٠/٢١٨٩٩ دسمان	اضافة الجد واب الجد للوالد وتعديل اللقب	نوال	دحيم مناور زبن	دحيم مناور زبن الرشيدى	١٠٦٦٢٩
		حذف لام التعريف من جد الوالد واضافة اللقب		صالح العيدان	صالح مطر	١٩٥٠٦
٢٠٢٠	٥٨/١٢٥٢٢ شرق	اضافة الجد واب الجد للوالد وتعديل اللقب	سميره	علي عبد الله البقش	علي عبد الله محمد جعفر البقشي	٢٦٦٨٨
		اضافة اللقب لاسم الوالد		خديجة محمد الخلف	خديجة محمد خلف البناى	١٥٠١٣
٢٠٢١	٦٣/٣٠٢٣ دسمان	اضافة اللقب لاسم الوالدة	نادية	علي عبد الله البكش	علي عبد الله محمد جعفر البقشي	٢٦٦٨٨
				خديجة محمد خلف	خديجة محمد خلف البناى	١٥٠١٣
				علي عبد الله محمد جعفر البقشي	علي عبد الله محمد جعفر البقشي	٢٦٦٨٨
				خديجة محمد خلف	خديجة محمد خلف البناى	١٥٠١٣

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى	الجنسية الكويتية
٢٠٢٢	٦٠/٩٥٦٦ دسمان	اضافة اللقب لاسم الوالد اضافة اللقب لاسم الوالدة	سهيله	سند عيسى راشد مريم بدر ناصر	سند عيسى راشد المطر مريم بدر ناصر المعيلي	٦٨١٥ جواز سفر كويتي ١٣٢٢٠٧
٢٠٢٣	٦٣/٢١٦٩ دسمان	اضافة الجد لاسم الوالد وتعديل اللقب تعديل اسم جد الوالدة	خالدة	عبد الله حمد الجنوبي مريم عبد الله الشرهان	عبد الله حمد محمد المحمد مريم عبد الله جلاجل	٥١٨٦٦ جواز سفر كويتي رقم ١٨٦٢٦٦
٢٠٢٤	٦٠/٩٩٦٩ دسمان	اضافة اب الوالد والجد وتعديل اللقب اضافة الجد لاسم الوالدة	ابراهيم	عبد الله الجنوبي مريم عبد الله	عبد الله حمد محمد المحمد مريم عبد الله جلاجل	٥١٨٦٦ جواز سفر كويتي رقم ١٨٦٢٦٦
٢٠٢٥	٦٤/٢٢٢ النقرة	تعديل اسم المولود		عبد الباقي / ابراهيم حسن بوعركي	عبد الله / ابراهيم حسن بوعركي	٤٥٧١٩
٢٠٢٦	لقد تم الغاء قيد شهادة الميلاد رقم ٦٢/٢٢٥ فى سجل مواليد مركز دسمان لسنة ١٩٦٢ باسم/عماد محمد حمدان الحمد مواليد ١٩٥٦/٣/٢م والغي قيد شهادة الميلاد رقم ٦٢٠١/« ب » فى سجل مواليد مركز الشامية سابقا/باسم /عصام محمد حمدان المحمد مواليد ١٩٥٣/١/٧م بناء على طلب النيابةالعامة .					
٢٠٢٧	٧٢/١٠٢٤ الاحمدى	تغيير اسم المولود		محمد / علي مهدى مسفر مسعود العجمي	حسين/علي مهدى مسفر مسعود العجمي	٧٦٣٣٣
٢٠٢٨	٦٢/٩٠ حولي	اضافة الجد لاسم الوالد	محمد	حسن مسلم الحربي	حسن مسلم مطلق الحربي	٤٠١٥١
٢٠٢٩	٥٩/٧٣٣١ الفيحاء	اضافة اللقب لاسم الوالد اضافة الجد لاسم الوالدة	شيخان	عبد الواحد شيخان سكينة عبد الله	عبد الواحد شيخان دابي سكينة عبد الله حسين	٦٨٦ جواز سفر كويتي رقم ١١٩٢٨١
٢٠٣٠	٦٣/٢٠١١ حولي	اضافة اللقب لاسم الوالد	نورية	علي راشد خلف	علي راشد خلف الرقاص	١٨٨٦٩
٢٠٣١	٦١/١٢٢٧ حولي	اضافة اللقب لاسم الوالد	احمد	علي راشد خلف	علي راشد خلف الرقاص	١٨٨٦٩
٢٠٣٢	٥٩/٢٢٠٠ حولي	اضافة اسم اب الوالد وحذف لام التعريف من اللقب	وفاء	عبد اللطيف عبد الله السيف	عبد اللطيف سيف عبد الله سيف	١٠٣٣٩
٢٠٣٣	٦٤/٢٨٨١ الجهراء	تعديل اسم الوالدة واضافة الجد	عبيد	شهيب حمد حمود العنزى علية عبد النبي	شهيب حمد حمود العنزى علياء عبد النبي مقطوف	
٢٠٣٤	٦٧/٧٣٤٣ الفروانية	تعديل لقب الوالد	عبيد	فياض حسين صغير	فياض حسين العنزي	
٢٠٣٥	٧٥/١٧٠١ السجل المركزي		نوره	ريقان عوض ذعار	ريقان عوض ذعار	
٢٠٣٦	٦٤/٤٣٦ القبلة	اضافة الجد لاسم الوالدة تعديل اسم المتوفي واضافة الجد واللقب للوالد		جوزه ثلاب مرشود وصال / محمود موسى	جوزة ثلاب ذعار مرشود نضال / محمود موسى عطا الله حسن	
٢٠٣٧	٧٥/٣٤٩٢ السجل المركزي		مبارك	ابراهيم قاسم سليمان العاصي (ابراهيم قاسم قعدان)	ابراهيم قاسم سليمان العاصي (ابراهيم قاسم قعدان)	
٢٠٣٨	٧٠/٣١٧١ الجهراء	تعديل لقب الوالدة اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم الوالدة	سعود	نهال احمد محمد بكر شهيب حمد حمود علياء عبد النبي مقطوف	نهال احمد بلان شهيب حمد حمود العنزى علية عبد النبي مقطوف	
٢٠٣٩	٦٨/٨٤٠ الجهراء	اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم الوالدة	حمود	شهيب حمد حمود عالية عبد النبي مقطوف	شهيب حمد حمود العنزى علياء عبد النبى مقطوف	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	التعديل المطلوب للاسم الكامل الى
٢٠٤٠	٦٦/١١٨٧ الجهراء	اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم الوالدة	عبد الله	شهيب حمد حمود عليه عبد النبي مقطوف	شهيب حمد حمود العنزى علياء عبد النبي مقطوف
٢٠٤١	٦٤/١٣٨٤ الجهراء	اضافة اللقب لاسم الوالد تعديل اسم الوالدة واضافة الجد	كميلة	شهيب حمد حمود عليا عبد النبي	شهيب حمد حمود العنزى علياء عبد النبي مقطوف
٢٠٤٢	٦٤/٢٨٣٧ الجهراء	تعديل اسم الوالدة واضافة الجد	عبد مـي	شهيب حمد حمود العنزي عليه عبد النبي محمد فايز رشاد محمد عيده	شهيب حمد حمود العنزي علياء عبد النبي مقطوف محمد فايز رشاد محمد عيده
٢٠٤٣	٧٤/٧٣٣٩ السجل المركزي	تعديل اسم جد الوالدة		ماجدة محمد فايز	ماجدة محمد علي
٢٠٤٤	٧٥/٢١١٣ السجل المركزي		احمد	نون ناصر هادى الظفيرى	نون ناصر هادى الظفيرى
٢٠٤٥	٧١/٣١٥ صليبخات	تعديل اسم جد الوالدة تعديل اسم الوالد واب الوالد والجد	احمد	شنه عجيل ضويحي عقاب محمد علي	شنه عجيل دويح عكاب علوان عبود
٢٠٤٦	٧٠/٥٣١٥ الفروانية	تعديل اسم جد الوالدة اضافة الجد واللقب لاسم الوالد	حصة	سعدية جليل حميد قضاب مطلق	سعدية جليل البوهيدة قضاب مطلق قضاب المطيرى
٢٠٤٧	٧٥/٤٠١ السجل المركزي	تعديل اسم اب المتوفى وحذف الجد	عبد الكريم	عبد الرحمن عبد الله	رحمـــن
٢٠٤٨	٥٨/٥٤٢٣ الفيحاء	حذف لام التعريف من لقب الوالد تعديل اسم اب الوالدة	وليد	عزت محمد احمد النمر نبيهة عبد القادر	عزت محمد احمد نمر نبيهة حسن
٢٠٤٩	٧٥/١٤٩٧ السجل المركزي	تغيير اسم المولود وتعديل لقب الوالد		غادة/جاد الله سعيد غزال	ضحي/جاد الله سعيد غزالة
٢٠٥٠	٦٣/٢٢١٧٣ دسمان	اضافة اسم اب الوالد وحذف اللقب	انـور	رستم حمه رضا مراد خان	رستم خان حمه رضا
٢٠٥١	٦٩/٦٣٩٩ الفروانية	تعديل اسم الوالدة والجد	سعدون	بلبافي احمد عشاير عبيد سعود رشيد المطيرى	كل بافي احمد علي عبيد سعود رشيد المطيرى
٢٠٥٢	٦٧/٣١٩٣ الفروانية	تعديل اسم الوالدة تعديل اسم الوالدة والجد	مزنة	شعيع عبد الله رشيد عبيد سعود رشيد المطيرى شعيع عبد الله زويد	شعاع عبد الله رشيد عبيد سعود رشيد المطيرى شعاع عبد الله رشيد
٢٠٥٣	٦٩/٥٢٨٦ الفروانية	اضافة الجد لاسم الوالد وتعديل اللقب	ميسر	صالح حسن ابو ريش	صالح حسن صالح ادريس
٢٠٥٤	٧٤/٨٥٨٠ السجل المركزي	حذف اللقب من اسم الوالدة	منيرة	عيشة ابراهيم الداهود زين هملان رابح المطيرى	عيشة ابراهيم زين هملان رابح المطيرى
٢٠٥٥	٦٨/٨١١١ الفروانية	تعديل اسم جد الوالدة تعديل اسم جد الوالد وحذف اللقب	جهيم	عيدة حسين حريص لافي شبيب رضيان المطيرى	عيدة حسين سليمان لافي شبيب غضيان
٢٠٥٦	٧٠/٤٢١٧ دسمان	اضافة اللقب لاسم الوالد	حاجي	محمد اكبر	محمد اكبر دهدارى
٢٠٥٧	٥٧/١٥٥٥ الفيحاء	اضافة اللقب لاسم الوالد	احمد	عزت محمد احمد	عزت محمد احمد نمر

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	نوعية التعديل	اسم المولود	التعديل المطلوب للاسم الكامل من	الى
٢٠٥٨	٦٩/٥٦٢٧ القبلة	حذف اسم اب الوالد		نبيهة عبد القادر حسن	نبيهة حسن
٢٠٥٩	٧٥/٣٤٥٥ السجل المركزي	تعديل اسم الوالد	عودة اماني	مذخر سباهي طريخم عبد الله رشيد الخالدى	فرهر سباهي طريخم عبد الله رشيد الخالدى
٢٠٦٠	٧٥/٢٩٣٦ السجل المركزي	اضافة الجد لاسم الوالدة تعديل اسم الوالدة واب الوالدة والجد	انيت بول	طليعة حماشة فراس كوريس/جوزيف بول كورياس صوني توماس راما بوراتوا	طليعة حماشة دخين فراس جوزيف بول كورياس سوفياما جوزيف كوريس
٢٠٦١	٧٤/٢١٠١ السجل المركزي	تعديل أسم اب المتوفية	جازية	احمد ابو ناموس	محمد ابو ناموس
٢٠٦٢	٧٥/٢٤٤٥ السجل المركزي	تغيير اسم المولود		خلود/ساري محمود يوسف يحيى	خالدة/ساري محمود يوسف يحيى الجنسية الكويتية

٢٠٦٣	تقدم لهذه الوزارة السيد / خالد يوسف المرزوق بصفته الوالد / نواف المولود بتاريخ ١٩٧٠/٦/٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد / فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		٢٥٨٦٩
٢٠٦٤	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد حسن احمد الصحاف بصفته : والد / ثريا المولود بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠٥٨٥٥
٢٠٦٥	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد حسن احمد الصحاف بصفته : والد / عصام المولود بتاريخ ١٩٦٢/٥/٢٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠٥٨٥٥
٢٠٦٦	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد حسن احمد الصحاف بصفته : والد / امل المولودة بتاريخ ١٩٥٩/٤/٢٨ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠٥٨٥٥
٢٠٦٧	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد حسن احمد الصحاف بصفته : والد / مها المولودة بتاريخ ١٩٦٠/٥/٢٨ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠٥٨٥٥
٢٠٦٨	تقدم لهذه الوزارة السيد / محمد حسن يوسف الزنكي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٢٨/٥/١٧ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		٦٥٧٥
٢٠٦٩	تقدم لهذه الوزارة السيدة / نظيره عطية ليلى الحامد بصفتها : الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٤٥/١١/٣ طالبة تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		شهادة اثبات جنسية رقم ٧٥/٧٠٥
٢٠٧٠	تقدم لهذه الوزارة السيد / عبد الله هلال محمد بنيان الحربي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٣/٦/٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠١٣٦٧
٢٠٧١	تقدم لهذه الوزارة السيد حرمان محمد فهد عايض محمد العجمي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٧/١/١٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠٦٤٥٨
٢٠٧٢	تقدم لهذه الوزارة السيدة / ساره عبد العزيز العثمان الحبيشي بصفتها : الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٤١/٤/٨ طالبة تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		شهادة اثبات جنسية رقم ٧٥/٥٩٠
٢٠٧٣	تقدم لهذه الوزارة السيدة / سكينة محمد علي عبدالغفور بصفتها : الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٥١/٥/١٩ طالبة تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		جواز سفر كويتي رقم ٢٥٧٩١٥
٢٠٧٤	تقدم لهذه الوزارة السيد / سلطان محمد صالح العتيبي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٤/١١/٢٦ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠٦٧٣٦
٢٠٧٥	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد العلي بصفته : والد / امل المولودة بتاريخ ١٩٧٢/١١/١٧ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .		١٠٦٦٦٢

رقم الطلب	رقم اللجنة ٧٥/٢٠ التاريخ ٧٥/٥/١٥	الجنسية الكويتية
٢٠٧٦	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد العلي بصفته : والد / انوار المولودة بتاريخ ١٩٦٧/٥/٨ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٦٦٦٢
٢٠٧٧	تقدم لهذه الوزارة السيد / جديع زنيفر سعد علي العازمي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٥/٣/٢٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٦٢٣٣
٢٠٧٨	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد العلي بصفته : والد / محمد المولود بتاريخ ١٩٧١/١١/١٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٦٦٦٢
٢٠٧٩	تقدم لهذه الوزارة السيد / علي محمد العلي بصفته : والد / فتوح المولودة بتاريخ ١٩٧٠/٥/١٧ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٦٦٦٢
٢٠٨٠	تقدم لهذه الوزارة السيد / ابراهيم عبد المحسن شاهر العنزى بصفته : والد / سعيد المولود بتاريخ ١٩٥٦/٢/٢٣ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٣٤٨٤٨
٢٠٨١	تقدم لهذه الوزارة السيدة / مزيونه جربوع رايد البذالي بصفتها : زوجة المتوفي / مطلق عمر غافان المتوفي بتاريخ ١٩٤٥ طالبة تسجيله بسجلات الوفيات فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٤٨٠٢٩
٢٠٨٢	تقدم لهذه الوزارة السيد / مطلق طلق علي رومي العازمي بصفته : ابن المتوفي / طلق علي رومي العازمي المتوفي بتاريخ ١٩٥٧ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٥٣٦٨٣
٢٠٨٣	تقدم لهذه الوزارة السيدة / بدرية محمد جاسم المولاني بصفتها : الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٤٨/٥/٢٠ طالبة تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	جواز سفر كويتي رقم ٢٥٩١١٣
٢٠٨٤	تقدم لهذه الوزارة السيد / مطر جعيلان حزام الزعبي بصفته : والد / فهد المولود بتاريخ ١٩٧٣/١٠/١٧ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٤٤٨٥٩
٢٠٨٥	تقدم لهذه الوزارة السيد / مرزوق ناصر سعد العازمي بصفته : والد / فلاح المولود بتاريخ ١٩٦٣/١/١١ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٦٤٣٧٧
٢٠٨٦	تقدم لهذه الوزارة السيد / ضبيب علي سليمان الهوله بصفته : ابن اخ المتوفي / مبارك سليمان الهوله الرشيدى المتوفي بتاريخ ١٩٧٥/٤/١٠ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٤٧٣٩٠
٢٠٨٧	تقدم لهذه الوزارة السيد / فهيد فهد سعد العازمي بصفته : والد / سعود المولود بتاريخ ١٩٦٨/٥/١٠ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٦١٩٨
٢٠٨٨	تقدم لهذه الوزارة السيدة / وسمية سالم صبحي المطيري بصفتها : الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٤٥/٥/٢١ طالبة تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	جواز سفر كويتي رقم ٢٣٦٩١٤
٢٠٨٩	تقدم لهذه الوزارة السيد / تراحيب سالم كروز محسن العجمي بصفته : والد / كروز المولود بتاريخ ١٩٧٣/١١/١٥ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١٠٦٧٠٥
٢٠٩٠	تقدم لهذه الوزارة السيد / محمد سعيد علي نديل العجمي بصفته : الشخصية المولود بتاريخ ١٩٥٤/١٠/١ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٩٩٨١٧

وزارة المواصلات

الجمارك والموانئ

النشرة الاسبوعية للبواخر

البواخر التي تفرغ حمولتها على أرصفة ميناء الشويخ :

دلفيان	ميرنتى
بويولينافيث	دونيكا مارو
ديفشورجورسك	ستراث فيجل
كوزموس الثانين	فرينتون
باسفيك شنهو	مورتر
بورتلاند	تـير
ايفر جلورى	ستيت اوف أوريسا
كيتي	سهام

البواخر التي تنتظر دورها للتفريغ :

كولين فور	فرانس مارو
كابوديسترساس	مارينا ريسكوفا
سترين فلس	زيمـا
هوشن فلس	فيلي دى فالاتس

البواخر التي غادرت ميناء الشويخ خلال الاسبوع الماضي :

ستراند آرد	الصالحية
القرينيه	لوش مارو
المباركية	امبير
مارجريت ميرسك	مونارش
دواركا	تيجرى
بازن	لورا كريشيا
رامين	جرانلي هول
سفينة أعرب	خالد
موكاريا	ليليانا
الشامية	كوريا
ريتر فجل	كلمنتين
ادن مارو	كونكورديا جلن
كونكورد ياطارق	ستوكن فلس
اريا روك	

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولهابالتقريب واسم الوكيل لكل منها :

اسم الباخرة	تاريخ وصولها	اسم الوكيل
لوسانا	٧/٩	شركة رابطة الخليج
أوشن برنسيس	٧/٩	المؤقت
أنيتا ميرسك	٧/٩	البهبهاني
كليمكس جارديان	٧/٩	المؤقت
الصباحيه	٧/٩	الملاحة الكويتية
الاحمدية	٧/٩	الملاحة الكويتية
ستيفولث بيرثا	٧/١٠	الصوان
مظفرى	٧/١٠	الراشد
ايران شهر	٧/١٠	أريا
ايوتس جراسيموس	٧/١٠	البدر
فريدة	٧/١٠	شركة رابطة الخليج
هوك بايلون	٧/١٠	عبد الرحمن البحر
تيوتا مارو رقم (٥)	٧/١٠	الوكالة العالمية
برنهار دبستلين	٧/١١	ستيمكو
بيتي مارو	٧/١١	معرفى
واكايما سان مارو	٧/١١	معرفى
أكتينوس	٧/١١	الملاحة الكويتية
العديلية	٧/١١	الملاحة الكويتية
كيلكيم	٧/١١	الشركة الكويتية البحرية
ميرسى لويد	٧/١١	ع الرحمن البحر
ياماتوشي مارو	٧/١١	الراشد
اورينتال جارنث	٧/١١	الراشد
سن سي مارو	٧/١١	ستيمكو
آن كيو	٧/١١	البدر
ليانا	٧/١٢	البدر
دلفيان	٧/١٢	البدر
جولدن فلس	٧/١٢	محمد عبد الرحمن البحر
هوك ميسترال	٧/١٢	ع الرحمن محمد البحر
هونموكو مارو	٧/١٣	معرفى
ستار الدبران	٧/١٣	الصوان
آريا سيم	٧/١٣	آريا

مدير شئون الموانيء

مطبعة حكومة الكويت